

Distr.: General
11 January 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة

تقرير الأمين العام*

موجز

يُقدم هذا التقرير الذي أعده الأمين العام بشأن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة وفقاً لقرارات الجمعية العامة ٢١٤/٤٢ و ٢٤٨/٤٥ ألف و ٢١٤/٥٣ و ٢٦٨/٦٣ و ٢٦٨/٦٥ و ٢٥٤/٦٧ ألف و ٢٧٤/٦٩ ألف و ٢٧٢/٧١ بء و ٢٦٢/٧٢ بء، ولمقرريها ٤٤٢/٤٤ و ٤٥٠/٤٦، فضلاً عن المقرر ٥٨٩/٥٧، التي طلبت فيها الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً كل سنتين في هذا الموضوع. ويقدم هذا التقرير معلومات عن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة لفترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، وإحصاءات مقارنة لفترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وتحليلات للاتجاهات خلال السنوات العشر الماضية.

ويقدم التقرير أيضاً معلومات ومقترحات عن مسائل محددة متعلقة بالسفر بالطائرة عملاً

بالقرار ٢٦٢/٧٢ بء.

* قدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي المقرر له نتيجة تأخر غير متوقع في الحصول على البيانات المتعلقة بالسفر والمدخلات من مكاتب وكيانات مختارة.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

١ - تحكم معايير تحديد درجات السفر بالطائرة في الأمم المتحدة مجموعة من القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة، من بينها القرارات ٢١٤/٤٢ و ٢٤٨/٤٥ ألف و ٢١٤/٥٣ و ٢٦٨/٦٣ و ٢٦٨/٦٥ و ٢٥٤/٦٧ ألف و ٢٧٤/٦٩ ألف و ٢٧٢/٧١ بء و ٢٦٢/٧٢ بء، والمقررات ٤٤٢/٤٤ و ٤٥٠/٤٦ و ٥٨٩/٥٧. وأصدر وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية الأمر الإداري المتعلق بالسفر في مهام رسمية (ST/AI/2013/3) و ST/AI/2013/3/Amend.1 و ST/AI/2013/3/Amend.2 و ST/AI/2013/3/Amend.3) بغية تنفيذ مختلف أحكام قراري الجمعية العامة ٢٥٤/٦٧ ألف و ٢٦٢/٧٢ بء المتعلقين بمعايير تحديد درجات السفر بالطائرة.

٢ - وفي منظومة الأمم المتحدة، وُضعت فئات معينة للاستثناءات من المعايير، تشمل على سبيل المثال لا الحصر ما يلي: سفر الشخصيات المرموقة؛ وسفر الشخصيات البارزة؛ والسفر في ظروف تعتبر شاقة أو يتقرر في ظلها، لأسباب طبية، تحسين درجة السفر بالطائرة؛ وسفر موظفي الأمن المرافقين للأمين العام ونائب الأمين العام وزوجيهما؛ وسفر موظفي الأمن المرافقين لرئيس الجمعية العامة؛ والسفر في الحالات التي لا تتوافر فيها سبل السفر وفقا للمعايير العادية ويُعتبر من المعقول الإذن بتحسين درجة السفر.

٣ - وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٤/٦٧ ألف أن تكون درجة السفر بالطائرة فيما يتعلق بالمسافرين في مهام رسمية ممن تقل رتبهم عن رتبة الأمين العام المساعد هي درجة رجال الأعمال إذا كانت الرحلة تتألف من مرحلة وحيدة مدتها ٩ ساعات أو أكثر، وكذلك في الرحلات متعددة المراحل إذا بلغت المدة الإجمالية للسفر ١١ ساعة أو أكثر، بما في ذلك ساعتان كحد أقصى لفترة الترانزيت، شريطة استثناء الرحلة إلى الوجهة المقبلة في غضون ١٢ ساعة. وطلبت الجمعية العامة أيضاً إلى الأمين العام تعديل أوامره الإدارية بشأن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة لكي تحدد مدة الرحلة على أساس أكثر الطرق المتاحة اقتصاداً، شريطة ألا يتجاوز الوقت الإضافي الإجمالي للرحلة بأكملها مدة الرحلة عبر أقصر الطرق المباشرة بما قدره ٤ ساعات، وخصصت الدرجة الاقتصادية درجة معتادة لسفر الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد بالطائرة، ما لم يقرر الأمين العام خلاف ذلك مع مراعاة ظروف المسافر (مثلاً الأسباب الصحية ومصالح المنظمة). وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٢/٧٢ بء إلغاء استخدام السفر في الدرجة الأولى من جانب موظفي الأمم المتحدة لأغراض سفرهم في مهام رسمية. وقد نسخ هذا القرار الفقرة ٩ من الجزء الرابع من القرار ٢٦٨/٦٥، التي كانت الجمعية قد منحت فيها نائب الأمين العام استحقاقات السفر في مهام رسمية الممنوحة للأمين العام بموجب الفقرة ٢ من القرار ٢١٤/٤٢. وفي هذا الصدد، أصدر وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية أمراً إدارياً بشأن السفر في مهام رسمية وتعديلات لاحقة عليه (ST/AI/2013/3) و ST/AI/2013/3/Amend.1 و ST/AI/2013/3/Amend.2 و ST/AI/2013/3/Amend.3)، وهو الأمر الإداري الذي تضمن ما اتخذته الجمعية العامة من مقررات. وإضافة إلى ذلك، راح الأمين العام يطبق تحليلاً صارماً لكل حالة فردية معروضة للاستثناء، نظراً فقط في الحالات المبينة في الفقرة ٢، ومراعياً الحاجة إلى الاستعانة بخدمات شخصيات بارزة غالباً ما تتبرع بخدماتها للمنظمة، فضلاً عن الحاجة إلى الحفاظ على قدرة الأمانة العامة على عقد الاجتماعات.

٤ - وطلبت الجمعية العامة أيضاً، في قرارها ٢٦٢/٧٢ بء، إلى الأمين العام مواصلة الحد من استخدام الاستثناءات، وتعزيز الضوابط الداخلية في هذا الصدد، والإبلاغ عن ذلك في تقريره المقبل عن

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة. واستجابة لهذا الطلب، واصلت الإدارة الحد من استخدام الاستثناءات من معايير تحديد درجات السفر بالطائرة، وانخفض العدد الإجمالي للطلبات من ٢٩٣ ١ طلباً في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٦ إلى ٢٠٤ ١ طلبات في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٥ - وترد تحليلات وتفسيرات منفصلة للاتجاهات في عدد الاستثناءات الممنوحة والتكاليف الإضافية ذات الصلة بالنسبة للفئات المختلفة في الفروع الثاني إلى الرابع من هذا التقرير. ويعرض الفرع الخامس إحصاءات السفر على نطاق الأمانة العامة لفترة السنتين المنتهية في حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٦ - وطلبت الجمعية العامة أيضاً، في قرارها ٢٦٢/٧٢ بء، إلى الأمين العام (أ) أن يواصل رصد أفضل الممارسات في مجال النقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة من السفر بالطائرة وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عن أي اتجاهات جديدة للاستفادة من النقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة بغية تحسين إدارة السفر؛ و (ب) أن يعرض نتائج التحليل الشامل الذي يعده الأمين العام لتنفيذ خيار المبلغ الإجمالي، بما في ذلك جمع وتحليل المعلومات الخاصة بالسفر في نظام أوموجا، وكذلك معدل موافقة الموظفين على خيار المبلغ الإجمالي؛ و (ج) أن يدرج تحليلاً وتوصيات بشأن تحديد عتبة وحيدة لاستخدام درجة رجال الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) من المتوقع أن تزيد إلى أقصى حد، في معظم السنوات، من تقليل استخدام ميزانيات السفر المحدودة. ويقدم الأمين العام معلومات بشأن هذه المسائل في الفروع من السادس إلى الثامن من هذا التقرير.

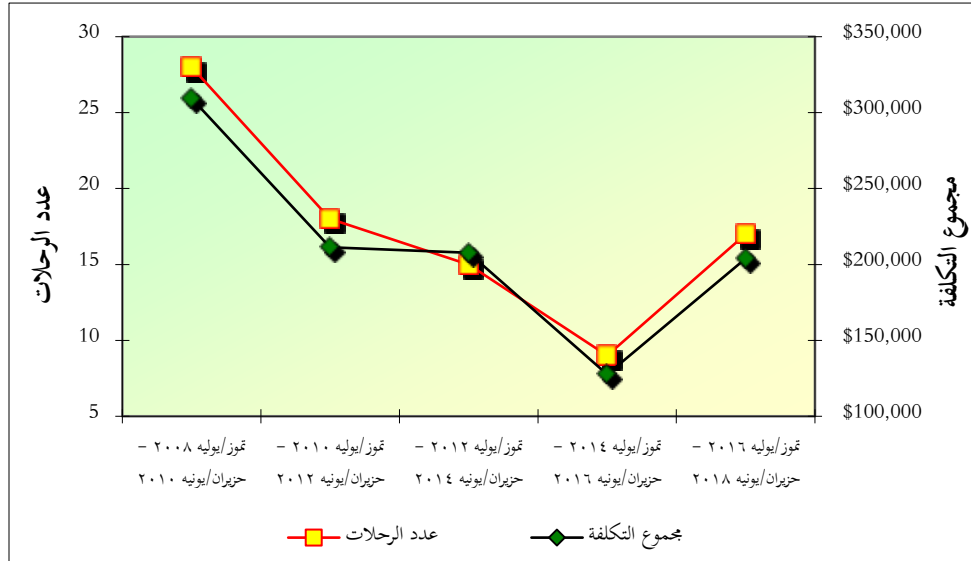
ثانياً - سفر الوفود

٧ - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٤/٤٢، يقتصر السفر بالطائرة في الدرجة الأولى على رؤساء وفود أقل البلدان نمواً المسافرين لحضور دورات الجمعية العامة العادية والاستثنائية. وخلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، تمت الموافقة على ١٧ رحلة في الدرجة الأولى بتكلفة قدرها ٢٠٣ ٩٠٠ دولار، مقابل تسع رحلات بتكلفة قدرها ١٢٧ ٦٠٠ دولار خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

٨ - وعلى النحو المبين في الشكل الأول، كان هناك اتجاه نحو الانخفاض في عدد الرحلات وفي ما يتصل بذلك من تكلفة إجمالية لسفر الوفود المشاركة في دورات الجمعية العامة خلال فترات السنتين الثلاث الأخيرة. بيد أن كلاً من عدد الرحلات وما يتصل بذلك من تكلفة إجمالية ارتفع في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، إذ تم تلقي المزيد من طلبات السفر من ممثلي أقل البلدان نمواً.

الشكل الأول

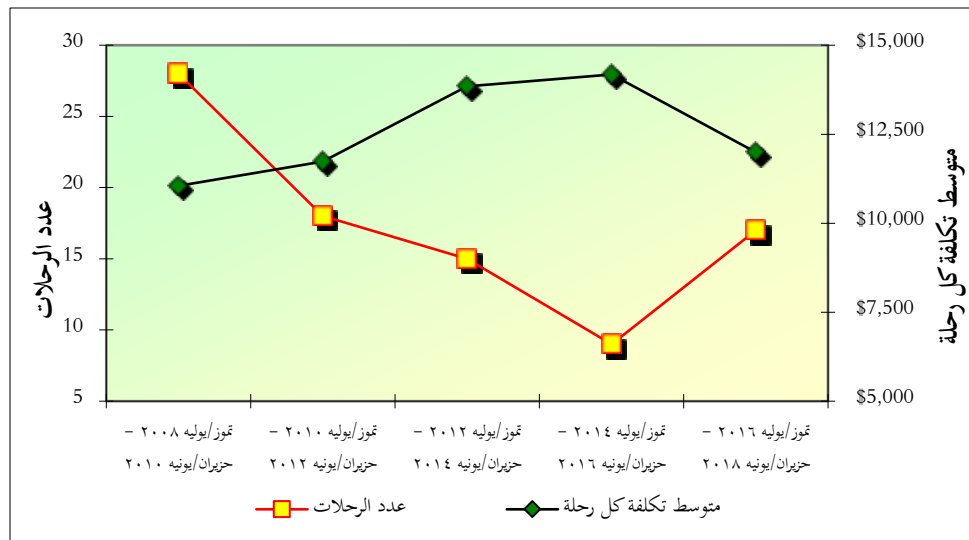
سفر الوفود المشاركة في دورات الجمعية العامة في الدرجة الأولى: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات ومجموع تكلفتها



٩ - وعلى النحو المبين في الشكل الثاني، كان هناك اتجاه نحو الارتفاع في متوسط تكلفة الرحلة الواحدة خلال فترات السنتين الثلاث الأخيرة. إلا أن متوسط التكلفة هذا انخفض من ١٧٨ ١٤ دولاراً في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٦ إلى ٩٩٤ ١١ دولاراً في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨.

الشكل الثاني

سفر الوفود إلى دورات الجمعية العامة في الدرجة الأولى: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات ومتوسط تكلفة كل رحلة



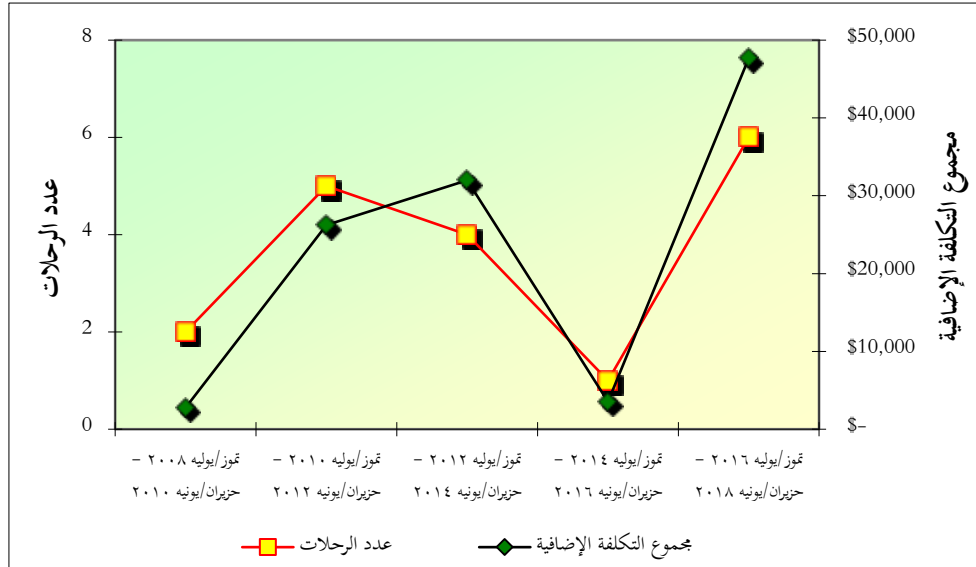
ثالثاً - سفر رئيس الجمعية العامة

١٠ - من أجل تعزيز قدرة رئيس الجمعية العامة على الاضطلاع بفعالية وكفاءة بمسؤوليات مكتب رئيسها، قررت الجمعية العامة بقرارها ٢١٤/٥٣ أن تخول لرئيسها، بما يتفق والميزانية البرنامجية المعتمدة، كامل سلطة استخدام الأموال المرصودة في الميزانية للمكتب. وخلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨، أجريت ٦ رحلات في الدرجة الأولى بتكلفة إضافية مقدرة بمبلغ ٤٧ ٦٤١ دولاراً، مقابل رحلة واحدة في الدرجة الأولى أجريت بتكلفة إضافية قدرها ٣ ٥٣٤ دولاراً خلال فترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وترد معلومات مفصلة عن السفر في الدرجة الأولى الذي أذن به الرئيس في المرفق السادس لهذا التقرير.

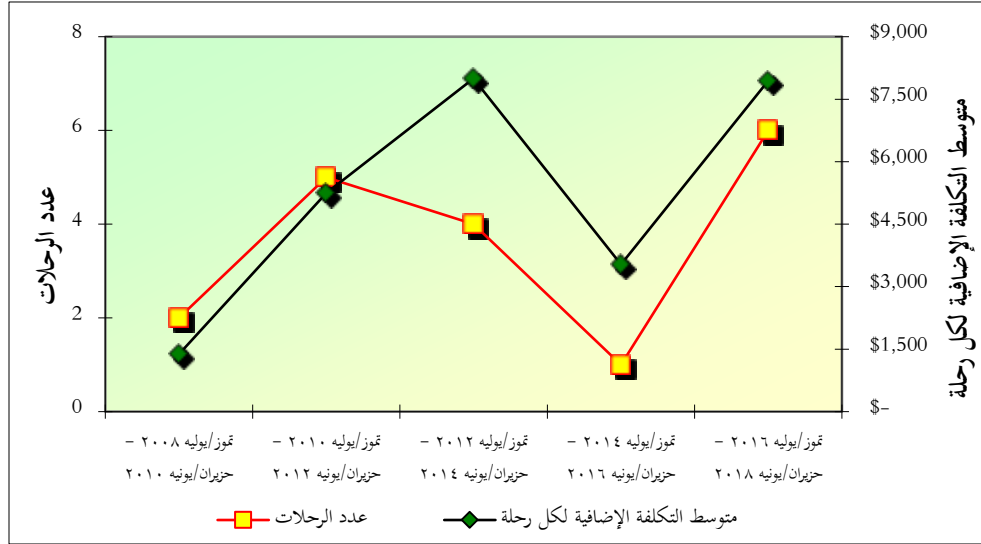
١١ - وتمول رحلات رئيس الجمعية العامة في الدرجة الأولى من الميزانية العادية، وكان اتجاهها تنازلياً خلال فترتي السنتين الأخيرتين، لكنها ارتفعت من رحلة واحدة خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٦ إلى ٦ رحلات خلال الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨. وزادت أيضاً التكلفة الإضافية لكل رحلة خلال الفترة المشمولة بالتقرير المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ لتبلغ ٧ ٩٤٠ دولاراً مقارنة بالتكلفة الإضافية لكل رحلة البالغة ٣ ٥٣٤ دولاراً المسجلة في الفترة المشمولة بالتقرير السابق. ويمكن أن يعزى ذلك إلى الزيادة الإجمالية في تكلفة السفر في الدرجة الأولى خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير (انظر الشكلين الثالث والرابع).

الشكل الثالث

سفر رئيس الجمعية العامة في الدرجة الأولى: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات ومجموع التكلفة الإضافية



الشكل الرابع
سفر رئيس الجمعية العامة في الدرجة الأولى: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات ومتوسط
التكلفة الإضافية لكل رحلة



رابعا - الاستثناءات التي أذن بها الأمين العام

١٢ - أذنت الجمعية العامة في قرارها ٢١٤/٤٢ للأمين العام أن يمارس سلطته التقديرية في منح استثناءات للسماح بالسفر بالطائرة في الدرجة الأولى على أساس كل حالة على حدة. وألغت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٢/٧٢ بء، استخدام السفر في الدرجة الأولى من جانب موظفي الأمم المتحدة لأغراض سفرهم في مهام رسمية. ويتم إعمال هذه السلطة التقديرية للأمين العام وفقا للفرع ٤-٨ من الأمر الإداري ST/AI/2013/3 بصيغته المعدلة، حينما يرى الأمين العام أن ظروفًا خاصة تستدعي استثناءات من تطبيق معايير تحديد درجات السفر بالطائرة. ويراعي الأمين العام في ممارسة هذه السلطة جملة ظروف منها ما يلي:

(أ) لا يقدم طلب لتحسين درجة السفر لأسباب صحية إلا إذا كان ثمة ما يدعو إلى توقع نشوء أثر ضار مباشر وجسيم على صحة المسافر من جراء السفر في درجة أدنى. وينبغي أن تعرض جميع هذه الطلبات أولا على مدير شعبة الخدمات الطبية، ويجب أن تشفع بما يكفي من الوثائق تثبت، بما يقنع الأمين العام، أن تحسين درجة السفر من شأنه منع ذلك الضرر. ولا يعتبر السن المتقدم فقط مبررا كافيا للإذن باستثناء؛

(ب) بسبب متطلبات الخدمة، يمكن أن يطلب من أحد المسافرين السفر في تاريخ معين لا تتوافر فيه سبل السفر وفقا للمعايير المعتادة لتحديد درجات السفر بالطائرة. ويمكن أيضا أن تنشأ حالات لا تتوافر فيها سبل السفر وفقا للمعايير المعتادة وتكون تكلفة بدل الإقامة اليومي أثناء انتظار توافر أول مقعد متاح أكبر من تكلفة السفر في درجة أعلى. ويتمتع الأمين العام بسلطة تقديرية يقرر بموجبها، على أساس كل حالة على حدة، ما إذا كانت هذه العوامل تعد بمثابة "ظروف خاصة" بالمعنى المقصود في الأمر الإداري ST/AI/2013/3 بصيغته المعدلة؛

(ج) يعتبر المسافر شخصية مرموقة إذا كان يشغل حالياً، أو كان قد شغل سابقاً، منصب رئيس دولة أو حكومة؛

(د) يعتبر المسافر شخصية بارزة إذا كان يشغل حالياً، أو كان قد شغل سابقاً، منصب وزير، أو كان وفقاً لما يراه الأمين العام شخصية دولية هامة في الساحة السياسية أو العلمية أو الاقتصادية أو الإنسانية أو الثقافية تقدم خدماتها للمنظمة؛

(هـ) حينما يتعين على المسافر، بعد الانتهاء من يوم عمل كامل، السفر ليلاً بسبب مقتضيات العمل لاستئناف العمل و/أو المشاركة في اجتماع هام في مكان آخر في صباح اليوم التالي أو فور وصوله، يمكن أن تعتبر الرحلة في هذه الحالة من الرحلات الشاقة. غير أنه يستحسن تفادي هذه الحالات من خلال التخطيط المسبق للسفر. ويتمتع الأمين العام بسلطة تقديرية يقرر بموجبها، في كل حالة على حدة، ما إذا كانت هذه العوامل تعد بمثابة "ظروف خاصة" بالمعنى المقصود في الأمر الإداري ST/AI/2013/3 بصيغته المعدلة.

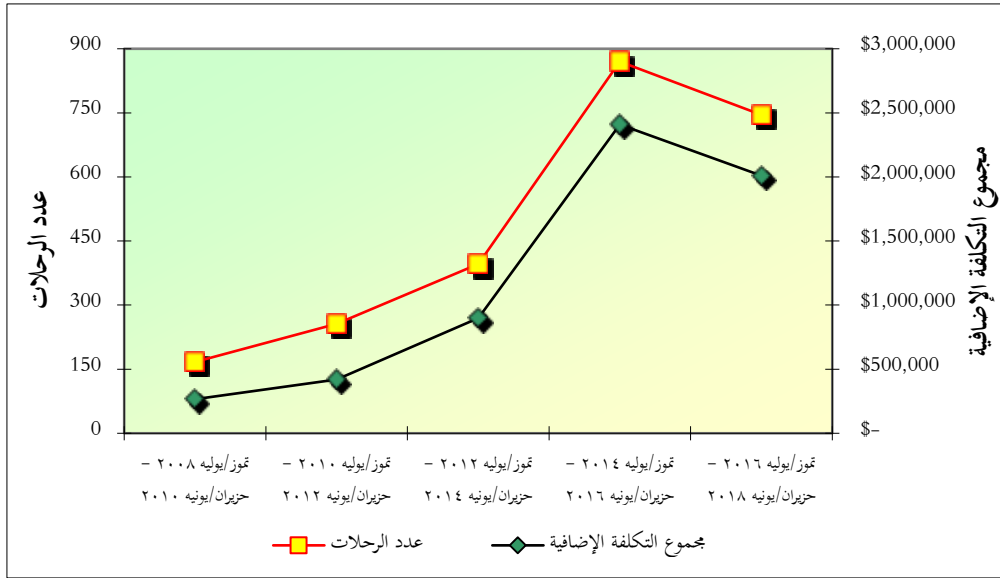
١٣ - وطلبت الجمعية العامة في قرارات^(١) عدة إلى الأمين العام تهيئة بيئة عمل غير تمييزية وشاملة للموظفين ذوي الإعاقة في الأمم المتحدة. وبناء على هذه الطلبات، صدرت نشرة الأمين العام ST/SGB/2014/3 التي تبرهن على التزام الأمانة العامة بتوفير ترتيبات تيسيرية معقولة للموظفين ذوي الإعاقة لتمكينهم من الاضطلاع بواجباتهم الرسمية. ووفقاً لنشرة الأمين العام، استعرضت شعبة الخدمات الطبية حالات الموظفين ذوي الإعاقات الدائمة وأسدت المشورة بشأن الحالات التي ينبغي فيها السماح للموظفين بالسفر في درجة رجال الأعمال. وألغى ذلك اشتراط قيام الموظفين المعنيين بتقديم طلبات للحصول على استثناء في كل مرة يسافرون فيها في خدمة المنظمة. وبالمثل، واستناداً إلى المناقشات بين الأمانة العامة ورئيسة اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، استعرضت شعبة الخدمات الطبية حالات أعضاء اللجنة التي لم تُعتبر استثناءات وأشارت إلى أن بعضهم يحتاجون إلى مرافقة رفيق مسافر في ذات المقصورة كترتيب تيسيري معقول استناداً إلى إعاقاتهم الدائمة. ونتيجة لذلك، لم تُعتبر حالات سفر هؤلاء المسافرين المرافقين في درجة رجال الأعمال استثناءات من معايير تحديد درجات السفر بالطائرة خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير.

١٤ - وعلى النحو المبين في الشكل الخامس، انخفض عدد الرحلات ومجموع التكلفة الإضافية للاستثناءات التي أذن بها الأمين العام للأمانة العامة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ بفضل الجهود التي بذلتها الإدارة للحد من عدد الاستثناءات، ومنها تطبيق معايير أكثر تقييداً على المسافرين المندرجين في فئتي الشخصيات المرموقة والبارزة على النحو المحدد في الفقرة ١٢ (ج) و (د) أعلاه، وذلك وفقاً للقرار ٢٨٢/٧٢ بآء والقرارات السابقة مثل القرار ٢٧٤/٦٩ ألف.

(١) القرارات ١٠٦/٦١ و ١٥٤/٦٤ و ١٨٦/٦٥ و ٢٢٩/٦٦.

الشكل الخامس

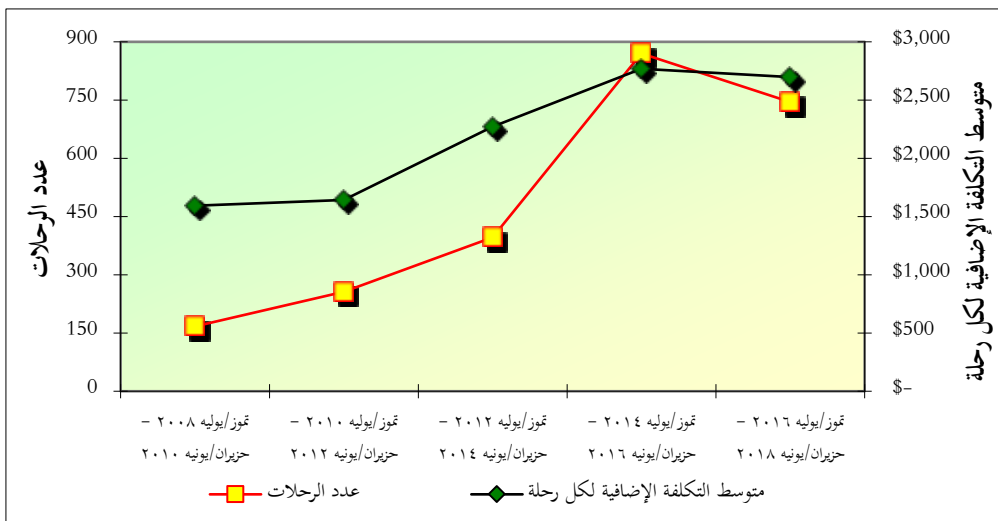
الاستثناءات الموافق عليها للأمانة العامة: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات ومجموع التكلفة الإضافية



١٥ - يبين الشكل السادس أن متوسط التكلفة الإضافية لكل رحلة في الأمانة العامة انخفض خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ ليبلغ ٢ ٦٩٦ دولارا مقارنة بمبلغ ٢ ٧٦٩ دولارا في الفترة المشمولة بالتقرير السابق. ويمكن أن يعزى هذا الانخفاض، ضمن عوامل أخرى، إلى مجمل الجهود التي تبذلها الإدارة لاستخدام موارد السفر في مهام رسمية بطريقة فعالة من حيث التكلفة، بما في ذلك عن طريق الشراء المسبق لتذاكر الطيران واستخدام أكثر مسارات الرحلات اقتصادا.

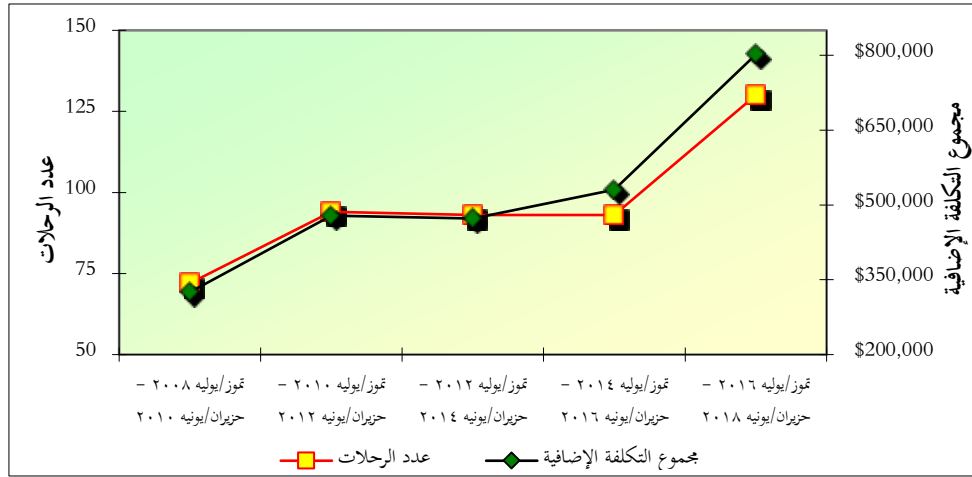
الشكل السادس

الاستثناءات الموافق عليها للأمانة العامة: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات ومتوسط التكلفة الإضافية لكل رحلة



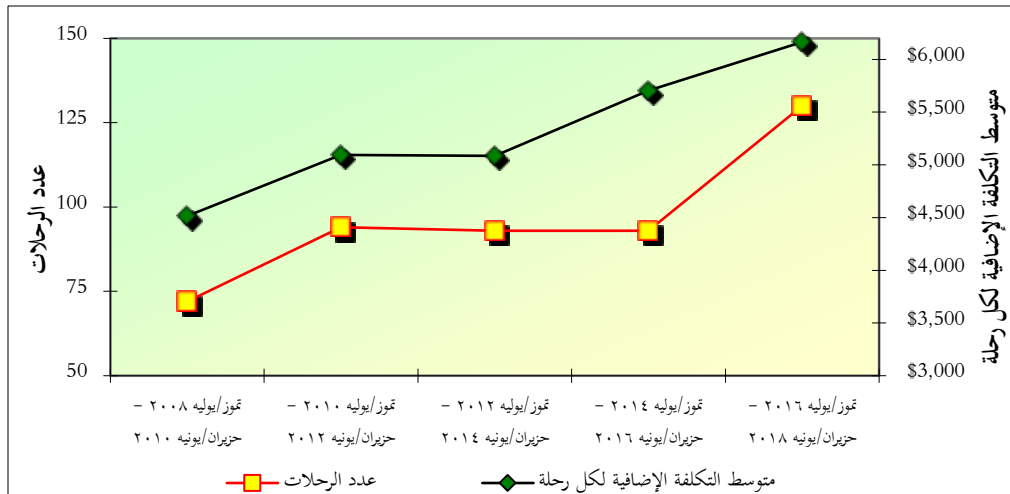
١٦ - وتمنح الاستثناءات أيضا عندما يكون موظفون تابعون لإدارة شؤون السلامة والأمن مسؤولين عن توفير خدمات الحماية الأمنية المباشرة إلى رئيس الجمعية العامة والأمين العام ونائب الأمين العام وإلى أزواجهم. وعلى النحو الوارد في الشكل السابع، أجريت ١٣٠ رحلة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، بتكلفة إضافية قدرها ٨٠١ ٥٦٢ دولارا، مقابل ٩٣ رحلة بتكلفة إضافية قدرها ٥٦٥ ٥٣٠ دولارا أجريت خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

الشكل السابع
سفر موظفي الأمن: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات ومجموع التكلفة الإضافية



١٧ - على النحو المبين في الشكل الثامن، بلغ متوسط التكلفة الإضافية لكل رحلة لموظفي الأمن خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ ما قدره ١٦٦ ٦ دولارا مقارنة بمبلغ ٥٧٠ ٥ دولارات خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

الشكل الثامن
سفر موظفي الأمن: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات ومتوسط التكلفة الإضافية لكل رحلة



١٨ - وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٥، يتضمن هذا التقرير موجزا موحدا للاستثناءات المأذون بها فيما يتعلق بالأمم المتحدة والكيانات المرتبطة بها خلال فترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ (الجدول ١)، وموجزا مقارنا موحدا للاستثناءات المأذون بها في فترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ (الجدول ٢).

الجدول ١

موجز الاستثناءات التي أذن بها للأمم المتحدة والكيانات المرتبطة بها، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

(بدولارات الولايات المتحدة)

أسباب الاستثناء	الدرجة الأولى		درجة رجال الأعمال		المجموع		تفاصيل التكاليف الإضافية	
	الرحلات	عائد التكلفة الإضافية	الرحلات	عائد التكلفة الإضافية	الرحلات	عائد التكلفة الإضافية	الميزانية العادية غيرها	الميزانية العادية غيرها
الحالة الصحية	—	—	١١٥	٢٣٧ ٧٦٣	١١٥	٢٣٧ ٧٦٣	١٥٨ ٩٦١	٧٨ ٨٠٢
عدم توافر الدرجة العادية	٣	٢ ٨٠٥	٢٢	٧ ٨٩٠	٢٥	١٠ ٦٩٥	٧ ٦٦٥	٣٠٣٠
شخصيات مرموقة	١	١٥ ١٨٨	٤٠	١٣٣ ٣٣٩	٤١	١٤٨ ٥٢٧	٦٣ ٤٢٨	٨٥ ٠٩٩
شخصيات بارزة	١	٩ ١٩٠	٨٤٣	٢ ٣٥١ ٢٠١	٨٤٤	٢ ٣٦٠ ٣٩١	٨١٠ ٤٣١	١ ٥٤٩ ٩٦٠
رحلات شاقة	—	—	٤٩	١٤٩ ٩٦٠	٤٩	١٤٩ ٩٦٠	٤٣ ٠٣٨	١٠٦ ٩٢٢
الأمن	٣١	٢٤٢ ٩٨٣	٩٩	٥٥٨ ٥٧٩	١٣٠	٨٠١ ٥٦٢	٨٠١ ٥٦٢	—
المجموع الفرعي	٣٦	٢٧٠ ١٦٦	١ ١٦٨	٣ ٤٣٨ ٧٣٢	١ ٢٠٤	٣ ٧٠٨ ٨٩٨	١ ٨٨٥ ٠٨٥	١ ٨٢٣ ٨١٣
أذن به رئيس الجمعية العامة	٦	٤٧ ٦٤١	—	—	٦	٤٧ ٦٤١	٤٧ ٦٤١	—
المجموع	٤٢	٣١٧ ٨٠٧	١ ١٦٨	٣ ٤٣٨ ٧٣٢	١ ٢١٠	٣ ٧٥٦ ٥٣٩	١ ٩٣٢ ٧٢٦	١ ٨٢٣ ٨١٣

الجدول ٢

موجز الاستثناءات التي أذن بها للأمم المتحدة والكيانات المرتبطة بها، ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

(بدولارات الولايات المتحدة)

أسباب الاستثناء	الدرجة الأولى		درجة رجال الأعمال		المجموع		تفاصيل التكاليف الإضافية	
	الرحلات	عائد التكلفة الإضافية	الرحلات	عائد التكلفة الإضافية	الرحلات	عائد التكلفة الإضافية	الميزانية العادية غيرها	الميزانية العادية غيرها
الحالة الصحية	—	—	١٠٦	٢٣٩ ٤٤٧	١٠٦	٢٣٩ ٤٤٧	١٦٤ ٧٣٩	٧٤ ٧٠٨
عدم توافر الدرجة العادية	٢	٥٩٠	١٤	١١ ٣٠٧	١٦	١١ ٨٩٧	٣ ٦٥٤	٨ ٢٤٣
شخصيات مرموقة	—	—	٨١	١٧٨ ٠٩٧	٨١	١٧٨ ٠٩٧	٧٥ ٠٧٩	١٠٣ ٠١٨
شخصيات بارزة	٢	١ ٥٣٢	٩٧١	٢ ٦١٧ ٢٨٢	٩٧٣	٢ ٦١٨ ٨١٤	٨٢٧ ٨١٨	١ ٧٩٠ ٩٩٦
رحلات شاقة	—	—	٢٤	٨٥ ٤٣٠	٢٤	٨٥ ٤٣٠	٢٧ ٥٤٩	٥٧ ٨٨١
الأمن	٦٩	٤٤٨ ١٨٨	٢٤	٨٢ ٣٧٧	٩٣	٥٣٠ ٥٦٥	٥٣٠ ٥٦٥	—

أسباب الاستثناء	الدرجة الأولى	الدرجة الأولى	درجة رجال الأعمال	المجموع	تفاصيل التكاليف الإضافية	
					الرحلات الإضافية	الرحلات الإضافية
المجموع الفرعي	٧٣	٤٥٠ ٣١٠	١ ٢٢٠	١ ٢٩٣ ٣ ٢١٣ ٩٤٠	٣ ٦٦٤ ٢٥٠	١ ٦٢٩ ٤٠٤
أذن به رئيس الجمعية العامة	١	٣ ٥٣٤	—	١	٣ ٥٣٤	—
المجموع	٧٤	٤٥٣ ٨٤٤	١ ٢٢٠	١ ٢٩٤ ٣ ٢١٣ ٩٤٠	٣ ٦٦٧ ٧٨٤	١ ٦٣٢ ٩٣٨

١٩ - ويرد موجز للاستثناءات المأذون بها للأمانة العامة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨ في الجدول ٣. وتورد المرفقات الأول إلى الخامس معلومات مفصلة عن عدد الاستثناءات المأذون بها خلال الفترة المذكورة وعن طبيعتها والتكلفة الإضافية المترتبة عليها.

الجدول ٣

موجز الاستثناءات التي أذن بها للأمانة العامة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

(بدولارات الولايات المتحدة)

أسباب الاستثناء	الدرجة الأولى	الدرجة الأولى	درجة رجال الأعمال	المجموع	تفاصيل التكاليف الإضافية	
					الرحلات الإضافية	الرحلات الإضافية
الحالة الصحية	—	—	١٠٨	٢٢٣ ٥٣٩	٢٢٣ ٥٣٩	١٠٨ ٩٦١
عدم توافر الدرجة العادية	٣	٢ ٨٠٥	١٣	٦ ٨١٠	٩ ٦١٥	٧ ٦٦٥
شخصيات مرموقة	—	—	٣٢	١٠٧ ٠٧٩	١٠٧ ٠٧٩	٦٣ ٤٢٨
شخصيات بارزة	—	—	٥٦١	١ ٥٦٩ ٤٨٥	١ ٥٦٩ ٤٨٥	٨١٠ ٤٣١
رحلات شاقة	—	—	٢٨	٩٩ ٠٣٢	٩٩ ٠٣٢	٤٣ ٠٣٨
الأمن	٣١	٢ ٤٢ ٩٨٣	٩٩	٥٥٨ ٥٧٩	٨٠١ ٥٦٢	٨٠١ ٥٦٢
المجموع الفرعي	٣٤	٢ ٤٥ ٧٨٨	٨٤١	٨٧٥ ٢ ٥٦٤ ٥٢٤	٢ ٨١٠ ٣١٢	١ ٨٨٥ ٠٨٥
أذن به رئيس الجمعية العامة	٦	٤٧ ٦٤١	—	٦	٤٧ ٦٤١	—
المجموع	٤٠	٢ ٩٣ ٤٢٩	٨٤١	٨٨١ ٢ ٥٦٤ ٥٢٤	٢ ٨٥٧ ٩٥٣	١ ٩٣٢ ٧٢٦

٢٠ - يرد في الجدول ٤ موجز مقارنة للاستثناءات التي أذن بها للأمانة العامة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦.

الجدول ٤

موجز الاستثناءات التي أُذن بها للأمانة العامة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

(بدولارات الولايات المتحدة)

أسباب الاستثناء	الدرجة الأولى		درجة رجال الأعمال		المجموع		تفاصيل التكاليف الإضافية	
	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية
الحالة الصحية	—	—	٩٨	٢١١ ٧٦٥	٩٨	٢١١ ٧٦٥	١٦٤ ٧٣٩	٤٧ ٠٢٦
عدم توافر الدرجة العادية	٢	٥٩٠	٦	٤ ٢٢٤	٨	٤ ٨١٤	٣ ٦٥٤	١ ١٦٠
شخصيات مرموقة	—	—	٦٣	١٣٣ ٤٥١	٦٣	١٣٣ ٤٥١	٧٥ ٠٧٩	٥٨ ٣٧٢
شخصيات بارزة	٢	١ ٥٣٢	٦٨٨	٢ ٠٠٨ ٨٨٩	٦٩٠	٢ ٠١٠ ٤٢١	٨٢٧ ٨١٨	١ ١٨٢ ٦٠٣
رحلات شاقة	—	—	١١	٤٨ ٢٥٨	١١	٤٨ ٢٥٨	٢٧ ٥٤٩	٢٠ ٧٠٩
الأمن	٦٩	٤٤٨ ١٨٨	٢٤	٨٢ ٣٧٧	٩٣	٥٣٠ ٥٦٥	٥٣٠ ٥٦٥	—
المجموع الفرعي	٧٣	٤٥٠ ٣١٠	٨٩٠	٢ ٤٨٨ ٩٦٤	٩٦٣	٢ ٤٩٣ ٩٦٤	٢ ٩٣٩ ٢٧٤	١ ٣٠٩ ٨٧٠
أذن به رئيس الجمعية العامة	١	٣ ٥٣٤	—	—	١	٣ ٥٣٤	٣ ٥٣٤	—
المجموع	٧٤	٤٥٣ ٨٤٤	٨٩٠	٢ ٤٨٨ ٩٦٤	٩٦٤	٢ ٤٩٦ ٨٠٨	٢ ٩٤٢ ٨٠٨	١ ٣٠٩ ٨٧٠

٢١ - ويرد في الجدول ٥ موجز للاستثناءات التي أُذن بها فيما يتعلق بالكيانات المرتبطة بالأمم المتحدة، خلال فترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، ويرد في الجدول ٦ موجز للاستثناءات التي أُذن بها في فترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وتُرد في المرفقات من السابع إلى السادس عشر تفاصيل الاستثناءات التي أُذن بها في الفترة قيد الاستعراض لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، والآلية الدولية لتصفير الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

الجدول ٥

موجز الاستثناءات التي أُذن بها للكيانات المرتبطة بالأمم المتحدة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ -

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

(بدولارات الولايات المتحدة)

أسباب الاستثناء	الدرجة الأولى		درجة رجال الأعمال		المجموع	
	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية
الحالة الصحية	—	—	٧	١٤ ٢٢٤	٧	١٤ ٢٢٤
عدم توافر الدرجة العادية	—	—	٩	١٠٨٠	٩	١٠٨٠

أسباب الاستثناء	الدرجة الأولى		درجة رجال الأعمال		المجموع	
	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية
شخصيات مرموقة	١	١٥ ١٨٨	٨	٢٦ ٢٦٠	٩	٤١ ٤٤٨
شخصيات بارزة	١	٩ ١٩٠	٢٨٢	٧٨١ ٧١٦	٢٨٣	٧٩٠ ٩٠٦
رحلات شاقة	-	-	٢١	٥٠ ٩٢٨	٢١	٥٠ ٩٢٨
المجموع	٢	٢٤ ٣٧٨	٣٢٧	٨٧٤ ٢٠٨	٣٢٩	٨٩٨ ٥٨٦

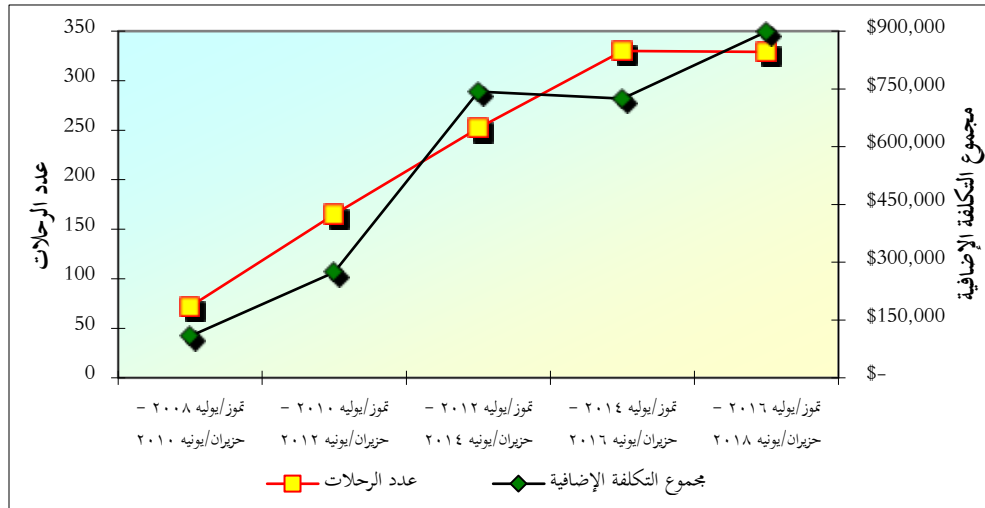
الجدول ٦

موجز الاستثناءات التي أُذن بها للكيانات المرتبطة بالأمم المتحدة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦
(بـدولارات الولايات المتحدة)

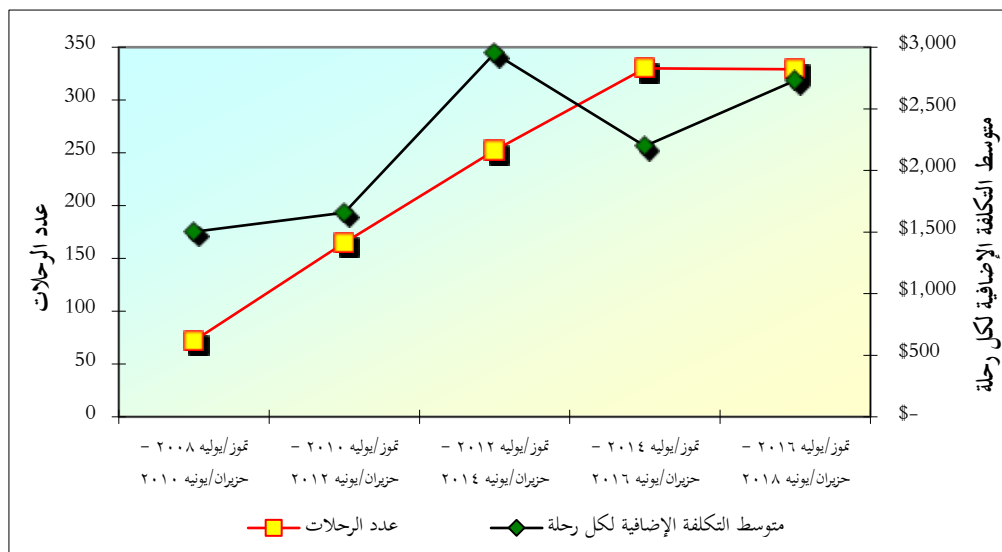
أسباب الاستثناء	الدرجة الأولى		درجة رجال الأعمال		المجموع	
	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية	الرحلات	التكلفة الإضافية
الحالة الصحية	-	-	٨	٢٧ ٦٨٢	٨	٢٧ ٦٨٢
عدم توافر الدرجة العادية	-	-	٨	٧٠ ٨٣	٨	٧٠ ٨٣
شخصيات مرموقة	-	-	١٨	٤٤ ٦٤٦	١٨	٤٤ ٦٤٦
شخصيات بارزة	-	-	٢٨٣	٦٠٨ ٣٩٣	٢٨٣	٦٠٨ ٣٩٣
رحلات شاقة	-	-	١٣	٣٧ ١٧٢	١٣	٣٧ ١٧٢
المجموع	-	-	٣٣٠	٧٢٤ ٩٧٦	٣٣٠	٧٢٤ ٩٧٦

٢٢ - وبين الشكلاّن التاسع والعاشر أنه فيما يتعلق بالكيانات المرتبطة بالأمم المتحدة، استمر عدد الرحلات عند نفس المستوى تقريباً بإجراء ٣٢٩ رحلة خلال فترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، مقابل ٣٣٠ رحلة في فترة السنتين المشمولة بالتقرير السابق. غير أن مجموع التكاليف الإضافية زاد إلى ٨٩٨ ٥٨٦ دولاراً مقارنة بمبلغ ٧٢٤ ٩٧٦ دولاراً في الفترة المشمولة بالتقرير السابق، ونتيجة لذلك، ارتفع متوسط التكلفة الإضافية للرحلة الواحدة إلى ٢ ٧٣١ دولاراً خلال فترة السنتين المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨، مقارنة بمبلغ ٢ ١٩٧ في الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

الشكل التاسع
الاستثناءات التي أُذِن بها للكيانات المرتبطة بالأمم المتحدة: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات
ومجموع التكلفة الإضافية



الشكل العاشر
الاستثناءات التي أُذِن بها للكيانات المرتبطة بالأمم المتحدة: تحليلات اتجاهات عدد الرحلات
ومتوسط التكلفة الإضافية لكل رحلة



خامسا - معلومات مستكملة عن أنشطة السفر الجوي

٢٣ - قدم الأمين العام إلى الجمعية العامة في تقريره السابقين (A/71/741 و A/71/741/Corr.1 و A/72/716) معلومات مستكملة واتجاهات وتحليلات عن أنشطة السفر الجوي على نطاق الأمانة العامة.

٢٤ - وقد أمكن توفير هذه المعلومات بفضل بيانات من نموذج السفر في نظام أوموجا وبلاستناد إلى تلك البيانات التي استقيت من خلال نموذج تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال وهي تعكس أنواع السفر وفئاته على النحو المحدد في نظام أوموجا.

٢٥ - وفي ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨، أُدخلت إلى نطاق نموذج السفر في نظام أوموجا الفئة الأخيرة من مسافري الأمم المتحدة، والمتمثلة في الموظفين من غير الموظفين الدوليين العاملين في بعثات حفظ السلام (مثل الموظفين المحليين، والأفراد النظاميين، ومتطوعي الأمم المتحدة، والمتعاقدين الأفراد)، أي ما يمثل ٦٠٠ ٧ مستخدم مباشر إضافي.

٢٦ - ويمثل ذلك معلماً بارزاً للمنظمة، إذ باتت شؤون جميع مسافري الأمم المتحدة في الأمانة العامة تدار في نظام مشترك واحد في إطار عملية واحدة. وسيعزز ذلك كثيراً دقة وموثوقية التقارير المقدمة عن السفر في المستقبل.

٢٧ - ولأغراض هذا التقرير، ترد أدناه معلومات تتعلق بالفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨.

حجم السفر وتواتره والغرض منه

٢٨ - يعرض الجدول ٧ لمحة عامة عن عدد الرحلات الجوية التجارية التي اشترتها الأمم المتحدة، حسب فئة السفر في نظام أوموجا.

الجدول ٧

حجم الرحلات الجوية التجارية حسب فئة السفر في نظام أوموجا (١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨)

(عدد الرحلات)

فئة السفر ^(أ)	تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦	كانون الثاني/يناير - تموز/يوليه ٢٠١٧	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧	كانون الثاني/يناير - تموز/يوليه ٢٠١٨	المجموع
السفر في مهام رسمية	٤٤ ٨٥٣	٤٤ ٢٦٨	٥٣ ٢٠٨	٤٩ ٦٠٦	١٩١ ٩٣٥
استحقاقات السفر	١ ١٥٦	٥٤٨	٧٧٠	٣٣٠	٢ ٨٠٤
سفر الموارد البشرية	٢ ٦٦٣	٢ ٦٥٦	٢ ٩٥٤	٢ ٣٣٢	١٠ ٦٠٥
سفر الأفراد النظاميين ^(ب)	١٣ ٤٦	٩٥٤	١١ ٨٣	٥٠٤	٣ ٩٨٧
المجموع	٥٠ ٠١٨	٤٨ ٤٢٦	٥٨ ١١٥	٥٢ ٧٧٢	٢٠٩ ٣٣١

(أ) انظر المرفق التاسع عشر من الوثيقة A/71/741 و A/71/741/Corr.1 للاطلاع عن تفاصيل أنواع السفر في إطار كل فئة من فئات السفر. ويلاحظ أن فئة السفر المشار إليها سابقاً بفئة "السفر الجماعي" أعيدت تسميتها في نظام أوموجا لتصبح "سفر الأفراد النظاميين".

(ب) يقصد به سفر الأفراد النظاميين الذي تديره بعثة الأمم المتحدة السابقة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبعثة الأمم المتحدة السابقة في كولومبيا، بوصفهما البعثتان الميدانيتان الوحيدتان اللتان قامتا خلال معظم الفترة المشار إليها بتجهيز معاملات سفر الأفراد النظاميين في نظام أوموجا. ويرد سفر الأفراد النظاميين في بعثات حفظ السلام الأخرى اعتباراً من ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٨.

درجة السفر الجوي

٢٩ - يعرض الجدول ٨ لمحة عامة عن عدد الرحلات الجوية التجارية التي اشترتها الأمم المتحدة، حسب درجة السفر.

الجدول ٨

حجم الرحلات الجوية التجارية حسب درجة السفر (١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨)
(عدد الرحلات)

درجات السفر	تموز/يوليه - كانون الثاني / تموز/يوليه - كانون الثاني					النسبة المئوية
	ديسمبر ٢٠١٦	يونيه ٢٠١٧	ديسمبر ٢٠١٧	يونيه ٢٠١٨	المجموع	
الدرجة الاقتصادية	٤١ ٨٣٠	٤٠ ٢٧٨	٤٩ ٢١٠	٤٣ ٨٨٢	١٧٥ ٢٠٠	٨٤
درجة رجال الأعمال	٦ ٢٥٤	٦ ٥٥٠	٦ ٨٨٩	٦ ٩٨١	٢٦ ٦٧٤	١٣
الدرجة الأولى	١٨	٢٣	٢٤	٢٥	٩٠	-
فئات الخدمة المتعددة (بما في ذلك السفر في الدرجة الأولى)	١٦	٢٥	٢٩	٢٨	٩٨	-
فئات الخدمة المتعددة (باستثناء السفر في الدرجة الأولى)	١ ٩٠٠	١ ٥٥٠	١ ٩٦٣	١ ٨٥٦	٧ ٢٦٩	٣
المجموع	٥٠ ٠١٨	٤٨ ٤٢٦	٥٨ ١١٥	٥٢ ٧٧٢	٢٠٩ ٣٣١	١٠٠

تكاليف السفر

٣٠ - ترد في الجدول ٩ تفاصيل عن تكاليف السفر، حسب فئة السفر في نظام أوموجا. وتشمل الأرقام المقدمة جميع وسائل السفر، بما في ذلك الوسائط الجوية غير التجارية من قبيل طائرات الأمم المتحدة، والقطارات والمركبات الآلية وما إلى ذلك. وتُستخرج الأرقام من النموذج المالي لنظام أوموجا الذي لا يتضمن بيانات وسائل السفر، الأمر الذي يمكن من فصل الرحلات الجوية التجارية عن غيرها.

الجدول ٩

تكاليف السفر حسب فئة السفر في نظام أوموجا (١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨)

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

فئة السفر	تموز/يوليه - كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٦			كانون الثاني/يناير - كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٧			كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه ٢٠١٨		
	التذاكر	الأخرى	المجموع	التذاكر	الأخرى	المجموع	التذاكر	الأخرى	المجموع
السفر في مهام رسمية	٦٢ ٠٠٢	٦٩ ٥٨٣	١٣١ ٥٨٥	١٣٠ ٨٣١	١٤٦ ١٩٤	٢٧٧ ٠٢٥	٧٠ ٩٦٥	٧٤ ٧٣١	١٤٥ ٦٩٥
استحقاقات السفر	٢ ٣٧٢	١٩ ٤٦٦	٢١ ٨٣٨	٢ ٦٢٢	٢٩ ٦١١	٣٢ ٢٣٣	٥٩٧	١٠ ٣٢٥	١٠ ٩٢٢
سفر الموارد البشرية	٦ ١٧٩	١ ٣٨١	٧ ٥٦٠	١٣ ٢٥٨	٢٣٠٨	١٥ ٥٦٧	٥ ٣٣٣	٨٥٧	٦ ١٩٠

تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦			كانون الثاني/يناير - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧			كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه ٢٠١٨		
التكاليف			التكاليف			التكاليف		
المجموع	الأخرى	التذاكر	المجموع	الأخرى	التذاكر	المجموع	الأخرى	التذاكر
١٤٩٨	٣٦	١٥٣٤	٢٤٧٨	١١	٢٤٨٩	١٠٤٩	٨	١٠٥٧
١٦٣٨٦٤	٨٥٩٢٠	٧٧٩٤٤	٣٢٧٣١٤	١٧٨١٢٤	١٤٩١٩٠	١٦٢٥١٧	٩٠٤٦٦	٧٢٠٥١

٣١ - وتنقسم التكاليف إلى تكاليف "التذاكر" و "التكاليف الأخرى". وتشمل فئة التكاليف الأخرى جميع النفقات غير المتصلة بالتذاكر، من قبيل بدل الإقامة اليومي ومصرفات محطات السفر.

الامتثال لسياسة الشراء المسبق

٣٢ - تواصل الأمانة العامة جهودها الرامية إلى تعزيز الامتثال لسياسة الشراء المسبق للتذاكر. ويجري إتاحة لوحة متابعة على شبكة الإنترنت للمستعملين النهائيين توفر لهم عرضاً محسناً وتوضيحياً من الناحية البصرية عن إحصاءات الشراء المسبق. وتتضمن اللوحة تفاصيل بشأن أداء المسافرين وموظفي إدارة شؤون السفر من حيث تقديم الطلبات (بالمقارنة بمهلة التقديم المستهدفة البالغة ٢١ يوماً) وتفاصيل عن الوقت اللازم لتجهيز المعاملات من جانب الموظفين المكلفين بالموافقة في عملية السفر (بالمقارنة بمهلة الأيام الخمسة المستهدفة لمنح الموافقة)، علماً أن الموظفين المكلفين بالموافقة هم شركاء الموارد البشرية (لأغراض سفر الموارد البشرية واستحقاقات السفر)، والموظفون المكلفون بالموافقة على معاملات السفر والشحن (موظفو التصديق)، ومكاتب تجهيز معاملات السفر.

٣٣ - وعلاوة على ذلك، أضيفت عملية الشراء المسبق للتذاكر كمؤشر للأداء الأساسي في مجال الإبلاغ عن أداء الإدارات في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. ومن المتوقع أن تؤدي زيادة الوعي في الإدارات نتيجة لإضافة المؤشر إلى زيادة في عدد التذاكر التي يتم شراؤها في الوقت المناسب.

٣٤ - ويقدم الجدول ١٠ لمحة عامة عن عدد الرحلات الجوية التجارية، حسب فئة السفر، التي اشترتها الأمم المتحدة، والامتثال للشراء المسبق للتذاكر. كما يبين الجدول متوسط عدد الأيام الذي تم فيه تقديم طلب الرحلات قصد الموافقة عليه قبل تاريخ بدء الرحلة، ومتوسط عدد الأيام التي استغرقها الحصول على الموافقة على الرحلات.

الجدول ١٠

الامتثال لسياسة الشراء المسبق، حسب فئة السفر (١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨)

متوسط الوقت (الأيام) ^(١)		الأداء		عدد الرحلات		فئة السفر
شريك الموظف المكلف	مكتب تجهيز	تقديم الموارد	بالموافقة على معاملات	الطلب البشرية	السفر والشحن	السفر
١٠.٦	٢.١	لا ينطبق	١٥.٨	٣٣	١٩١٩٣٥	السفر في مهام رسمية
٤.٥	٣.٣	١٠.٠	٣٢.٤	٥٠	٢٨٠٤	استحقاقات السفر

متوسط الوقت (الأيام) ^(١)						
فئة السفر	عدد الرحلات	الوثائق	الطلب	البشرية	السفر والشحن	السفر
سفر الموارد البشرية	١٠ ٦٠٥	٣١	١٨.٧	٤.٢	١.٨	٢.٩
سفر الأفراد النظاميين	٣ ٩٨٧	١٤	١٧.٠	لا ينطبق	٠.٩	٣.٧
المجموع (المتوسط المرجح)	٢٠٩ ٣٣١	٣٣	١٦.٢	لا ينطبق	٢.١	١.٧

(أ) ترجح جميع متوسطات الوقت الواردة في سطر "المجموع" الإجمالي بالنظر إلى العدد النسبي للرحلات في كل فئة من فئات السفر. وتستخدم المتوسطات المرجحة لتفسير التباين الكبير في أحجام السفر المرتبط بكل فئة من فئات السفر والفرق في خطوات سير العمل فيما يتعلق باستحقاقات السفر وسفر الموارد البشرية (أي إدراج خطوة للحصول على موافقة شريك الموارد البشرية).

٣٥ - وسجل الأداء العام لفترة السنتين امتثالاً بنسبة ٣٣ في المائة لسياسة الشراء المسبق. ويوجد على مدار هذه الفترة اتجاه تصاعدي ملحوظ: زاد الامتثال من ٢٩ في المائة خلال الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ إلى ٣٣ في المائة في عام ٢٠١٧ و ٣٥ في المائة خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٣٦ - ويمكن أن يعزى هذا التحسّن في الامتثال إلى الإجراءات المختلفة التي اتخذها الأمين العام طوال الفترة، مثل تعميم الإبلاغ المتقدم بشأن تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال فيما يخص الامتثال للشراء المسبق ولوحة المتابعة على شبكة الإنترنت المتصلة به، وإدراج مؤشر الأداء في الإبلاغ عن أداء الإدارات.

٣٧ - ورغم أنه يمكن ملاحظة اتجاه إيجابي مماثل في تقديم طلبات السفر (حيث ارتفع متوسط تقديم الطلبات الواردة سابقاً من ١٥,٤ يوماً قبل تاريخ بدء الرحلة في الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ إلى ١٦,٣ يوماً في عام ٢٠١٧ و ١٦,٨ يوماً في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨)؛ ولا تزال أكبر إمكانات مواصلة تحسين الامتثال تكمن في قيام المسافر أو موظف إدارة شؤون السفر بتقديم طلبات السفر في موعد أبكر. والفترة المستهدفة لتقديم الطلب هي ٢١ يوماً قبل تاريخ بدء الرحلة. ولا يزال تحسين التخطيط على مستوى الإدارات، لا سيما فيما يتعلق بفئة "السفر في مهام رسمية" التي تمثل ٩٢ في المائة من مجموع حجم السفر، يكتسي أهمية أساسية لتحقيق تحسينات مهمة.

٣٨ - ولا يزال أداء الموظفين المكلفين بالموافقة ضمن الفترة المستهدفة البالغة ٥ أيام، وذلك رغم الأحجام المتزايدة باستمرار للطلبات التي يتم تجهيزها في نموذج السفر في نظام أوموجا. ولا تزال هناك إمكانية لمزيد من التحسين في الموافقة على فئتي سفر الموارد البشرية واستحقاقات السفر. ولكن حيث أن الأحجام المقابلة صغيرة نسبياً، لن يكون تأثير أي تحسين على الامتثال الإجمالي بنفس القدر من الأهمية.

٣٩ - وكررت اللجنة الاستشارية، في تقريرها في الموضوع (A/72/7/Add.44)، توصيتها بأن تتضمن التقارير المقبلة تفسيراً مفصلاً حسب فئات السفر، وبخاصة إذا كان ثمة نمط مستمر لانخفاض معدلات الامتثال للتوجيهات الخاصة بسياسة الشراء المسبق.

٤٠ - ومن أجل تقديم توضيحات مفصلة، جرى تطوير بوابة السفر في نظام أوموجا اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٨ للإلزام باختيار سبب موحد للتأخر في تقديم طلب السفر (المقدم قبل أقل من ٢١ يوماً من تاريخ بدء الرحلة). ويجري هذا الاختيار من قائمة محدّدة مسبقاً من الأسباب بما يتيح المزيد من التحليل وكفالة تحقيق الاتساق في الإبلاغ.

٤١ - ويعرض الجدول ١١ لمحة عامة عن مبررات التأخر في تقديم طلبات السفر (أي تقديمها قبل أقل من ٢١ يوماً من تاريخ بدء الرحلة) لفترة الأشهر الستة الممتدة من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، مقسمة حسب فئة السفر والسبب الموحد لعدم الامتثال. وحيث أن تطوير نظام أوموجا دخل حيز النفاذ في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٨، لا يمكن أن يعكس الجدول سوى فترة ستة أشهر في وقت كتابة هذا التقرير.

الجدول ١١

مبررات التأخر في تقديم طلبات السفر حسب فئة السفر والسبب المذكور (١ نيسان/أبريل - ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨)

(النسبة المئوية)

السفر في مهام رسمية	استحقاقات السفر	سفر الموارد البشرية	سفر الأفراد النظاميين	المجموع	مبرر التأخر في تقاسم طلب السفر
٣	٢٦	١١	٧	٤	حالات التأخير في عملية الموافقة
٨	١	٢	٤	٧	تأخر المسافرين في التأكيد
٣	١٠	١٦	٢٩	٥	متطلبات الخدمة/ الظروف التشغيلية
٣٨	١٥	٢٢	٢٣	٣٦	التأخر في التخطيط للمناسبات
١٤	١	٢	٠	١٢	التأخر في ترشيح المسافر
٢٦	٤١	٣٣	٢٢	٢٧	غير ذلك
٥	٤	٢	٦	٥	مسألة متصلة بميزانية/تمويل الرحلة
٣	٢	١٢	٩	٤	التأخير في صدور التأشيرة/وثيقة السفر

٤٢ - وتمثل الأسباب الرئيسية الثلاثة المذكورة تبريراً لعدم الامتثال لسياسة الشراء المسبق في "التأخر في التخطيط للمناسبات"، و "التأخر في ترشيح المسافر"، و "غير ذلك".

٤٣ - ويلزم نظام أوموجا المسافرين/موظفي إدارة شؤون السفر بتقديم تفاصيل إضافية عند اختيار فئة "غير ذلك" التي تقتضي كتابة نصوص حرة. ويشير تحليل أكثر تفصيلاً لهذه النصوص الحرة إلى أن الأسباب عادةً ما تأتي انعكاساً لقائمة الأسباب المحدّدة مسبقاً التي ترد في الجدول ١١. ولذا، فمن الواضح أن الأمانة العامة يتعين عليها أن تواصل توعية المسافرين بكيفية الاختيار السليم لأسباب التأخر في تقديم الطلبات والنظر في إزالة خانة "غير ذلك" كأحد الاختيارات الممكنة.

٤٤ - ويتعلق ما يقرب من نصف حالات عدم الامتثال لسياسة الشراء المسبق بالتأخر في التخطيط للمناسبات. فعند النظر في الرحلات غير الممتثلة الواردة في فئة "غير ذلك" التي تعزى في الواقع إلى

التأخر في التخطيط للمناسبات، يتبين أن هذه الفئة وحدها تمثل أكثر من نصف حالات عدم الامتثال لسياسة الشراء المسبق.

٤٥ - ويتصل التأخر في التخطيط للمناسبات بالأحداث الجارية داخل الأمانة العامة وخارجها على السواء. ومن شأن تزايد الوعي بأهمية الامتثال لسياسة الشراء المسبق وتوافر أدوات تحليلية لتعزيز الأداء أن يفضي إلى مواصلة تحسين التخطيط للمناسبات الداخلية. وفيما يتعلق بالمناسبات الخارجية، تواصل الأمانة العامة الاعتماد على الجهات صاحبة المصلحة التابعة لها في التخطيط للمناسبات في الوقت الملائم، بما يتيح للمنظمة تعزيز الوفورات في تكاليف السفر.

٤٦ - ويُشكّل التأخر في ترشيح المسافرين ثاني أكبر فئة، حيث يمثل ١١ في المائة من جميع أسباب الرحلات غير الممتثلة، ومن المرجح أن تكون النسبة أكبر عند أخذ الرحلات ذات الصلة المدرجة ضمن فئة "غير ذلك" في الاعتبار. وعلى غرار التأخر في تخطيط المناسبات الداخلية، من المتوقع أن يفضي تزايد الوعي بأهمية الامتثال لسياسة الشراء المسبق وتوافر أدوات تحليلية لتعزيز الأداء إلى مواصلة تحسين ترشيح المسافرين في الوقت الملائم.

٤٧ - ودخل فئة استحقاقات السفر تحديداً، تلاحظ حالات التأخير في عملية الموافقة بشكل واضح. ومثلما يلاحظ في الجدول ١٠، يتجاوز مجموع وقت التجهيز الذي يستغرقه شريك الموارد البشرية والموظف المكلف بالموافقة على السفر والشحن في هذه الفئة من فئات السفر حدود الأهداف الداخلية. وتنظر الأمانة العامة في عملية مبسطة للموافقة فيما يتعلق بالسفر في إجازة زيارة الوطن، وذلك بغرض إلغاء الحاجة إلى قيام المكاتب التنفيذية باستعراض طلبات إجازة زيارة الوطن الفردية. ويُعتقد أن هذا سيؤدي إلى تحسين كبير في الأداء المتصل بالموافقة بالنسبة لهذه الفئة من فئات السفر، وبالتالي إلى تحسين الامتثال لسياسة الشراء المسبق.

استخدام الطرائق البديلة لتنفيذ الولايات

٤٨ - كررت الجمعية العامة، في قرارها ٢٦٢/٧٢، بقاء طلبها إلى الأمين العام تحميل المدراء المسؤولية عن الاستخدام الخفيف لموارد السفر، بسبل منها على وجه الخصوص التشجيع على استخدام الأساليب البديلة للاتصال والتمثيل.

٤٩ - ويقدم الجدول ١٢ لمحة عامة عن عدد عمليات التداول بالفيديو التي نظمها قسم دعم الإذاعة والمؤتمرات في مقر الأمم المتحدة على مدى السنوات الخمس السابقة.

الجدول ١٢

استخدام التداول بالفيديو بقسم دعم الإذاعة والمؤتمرات في مقر الأمم المتحدة (٢٠١٣-٢٠١٧)

(عدد عمليات التداول بالفيديو)

٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧
٢ ٥٠٧	٤ ٩٦٣	٤ ٢١٩	٤ ٦٤٥	٤ ٣٨٥

٥٠ - ويقدم الجدول ١٣ لمحة عامة عن عدد الاجتماعات المعقودة عبر نظام الاتصالات Unite Communications للموقع الشبكي <https://un.webex.com> في مقر الأمم المتحدة والمكاتب الموجودة خارج المقر على مدى السنوات الخمس السابقة.

الجدول ١٣

استخدام الطرائق البديلة لعقد الاجتماعات (٢٠١٣-٢٠١٧)

(عدد الاجتماعات)

٢٠١٣	٢٠١٤	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٧
٢ ٦٥٩	٣ ٠١٩	٦ ٠١١	٩ ٤٨٥	١٢ ٤٨٧

٥١ - وفي حين أن استخدام التداول بالفيديو بقسم دعم الإذاعة والمؤتمرات في مقر الأمم المتحدة استمر على مستوى مماثل للمستوى الملاحظ في السنوات السابقة، فقد استمرت في عام ٢٠١٧ الزيادة الكبيرة في استخدام الطرائق البديلة لعقد الاجتماعات باستخدام نظام الاتصالات Unite Communications في المقر والمكاتب الموجودة خارج المقر، بزيادة من سنة إلى أخرى نسبتها ٣٢ في المائة. وثمة تكنولوجيات أخرى لا ترد في هذه الإحصاءات، من قبيل برامج رسائل الفيديو الفورية (مثل سكايب للأعمال) يشيع استخدامها أيضاً، ويمكن اعتبارها بدائل للسفر في حالات محدّدة.

سادساً - استخدام النقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة من السفر بالطائرة

٥٢ - في الفقرة ٨ من الجزء الأول من القرار ٢٦٢/٧٢ بء، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يواصل رصد أفضل الممارسات في مجال النقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة من السفر بالطائرة وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة عن أي اتجاهات جديدة للاستفادة من النقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة بغية تحسين إدارة السفر.

٥٣ - ويشير إلى المعلومات المستكملة السابقة عن الموضوع، ولا سيما الدراسة الشاملة التي أجراها خبير استشاري مستقل في عام ٢٠١٢ (A/66/676، الفرع الرابع)، وكذلك المعلومات المستكملة عن وضع المعايير المرجعية المتعلقة بهذا المجال والمتصلة بالموضوع لعام ٢٠١٦ (A/71/741) و A/71/741/Corr.1، الفرع الخامس).

٥٤ - وبغية تزويد الجمعية العامة بأية اتجاهات جديدة فيما يتعلق بالنقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة، جمعت الأمانة العامة معلومات عن هذا الموضوع من شبكتي السفر خلال آب/أغسطس ٢٠١٨^(٢).

(٢) تواصل الأمانة العامة رصد أفضل الممارسات في جميع مجالات السفر، بما في ذلك من خلال المشاركة في شبكتين لإدارة السفر هما: شبكة السفر المشتركة بين الوكالات وشبكة معايير خدمات السفر. وشبكة السفر المشتركة بين الوكالات هي فريق عامل تقني يتألف من مديري شؤون السفر في ٧٥ منظمة دولية، منها منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والمحكمة الجنائية الدولية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة العمل الدولية، وصندوق النقد الدولي، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبرنامج

٥٥ - وتعيد العملية المستكملة لوضع المعايير المرجعية تأكيد الاستنتاج الذي توصلت إليه الدراسة الشاملة وعملية وضع المعايير المرجعية السابقة، وهو أن إدارة برنامج خاص بالمؤسسات للنقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة غير مجد اقتصادياً، حيث تفوق تكاليف إدارة برنامج من هذا القبيل أي فوائد مرتبطة به. ولا تزال منظمات القطاعين الخاص والعام الكبيرة التي يماثل حجمها حجم الأمانة العامة تُفضل إبرام اتفاقات متفاوض بشأنها لإتاحة خصم مقدم من رسوم تذاكر الرحلات الجوية المعمول بها في السوق على البرامج الخاصة بالمؤسسات للنقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة.

٥٦ - وإضافة إلى ذلك، واتساقاً مع التوصيات السابقة، تواصل الأمانة العامة تفضيل التفاوض على اتفاقات الخصم مع شركات الطيران للحصول على خصم أكبر بدلاً من استخدام النقاط المحسوبة بالأميال المتراكمة من السفر بالطائرة. ولمقر الأمم المتحدة حالياً ٤٢ اتفاقاً قائماً من اتفاقات الخصم مع الخطوط الجوية، بما في ذلك ١١ اتفاقاً عالمياً من اتفاقات الخصم مع الخطوط الجوية تُستخدم على نطاق الأمانة العامة والوكالات المرتبطة بها. وفي المقر، أفرزت اتفاقات الخصم المؤسسية هذه وفورات متوسطها أكثر من ٥ ملايين دولار سنوياً، خلال السنتين الأخيرتين.

سابعا - خيار المبلغ الإجمالي

٥٧ - قررت الجمعية العامة في قرارها رقم ٢٥٤/٦٧ ألف أن يقوم الأمين العام، كتدبير مؤقت، بتنقيح الأحكام التي تحدد المبلغ الإجمالي ليصبح ٧٠ في المائة من سعر تذكرة السفر بالدرجة الاقتصادية الأقل تقييداً، وطلبت أيضاً إلى الأمين العام إجراء تحليل لأثر تنفيذ الأحكام المنقحة وأن يقدم مزيداً من المقترحات. وصدر الأمر الإداري الجديد المتعلق بالسفر في مهام رسمية (ST/AI/2013/3) لتنفيذ قرارات الجمعية العامة، إلى جانب الأمر الإداري القاضي بإلغاء منح وقت السفر للموظفين الذين يختارون المبلغ الإجمالي.

٥٨ - وفي تقرير الأمين العام (A/69/643 و A/69/643/Corr.1)، تبين أن انخفاض معدل سداد المبلغ الإجمالي بمقدار ٥ في المائة أدى إلى تحقيق وفورات بنسبة ٦,٧ في المائة استناداً إلى أسعار تذاكر الطيران المنشورة في المقر. بيد أنه لم تتوافر بيانات موثوقة في الحال حينها، ولوحظ أن المبلغ الإجمالي يجب أن يظل جذاباً بما فيه الكفاية لكي يختاره غالبية الموظفين، بالنظر إلى كفاءة هذا الخيار من حيث التكلفة الذي يقلل الحمل الإداري المرتبط بإصدار تذاكر الطيران وتجهيز مطالبات تسوية تكاليف السفر. وأوصى الأمين العام بالاستمرار في دفع المبلغ الإجمالي بنسبة ٧٠ في المائة من سعر تذكرة السفر بالدرجة الاقتصادية الأقل تقييداً إلى حين تقديم اقتراح آخر. ورأت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها ذي الصلة (A/69/787) أنه ينبغي تشجيع الموظفين على استخدام خيار المبلغ الإجمالي على

الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، وبرنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، والبنك الدولي، والأمانة العامة للأمم المتحدة. أما شبكة معايير خدمات السفر فهي مجموعة تعمل في قطاع السفر مؤلفة من مديري شؤون السفر في ١٥ منظمة (كلها تقريباً من القطاع الخاص)، بما في ذلك شركات ABB، و Allstate، و Boeing، و Dell، و Johnson & Johnson، و Merck، و Microsoft، و RELX، و Siemens، و United Technologies Corp، و Dow، و Honeywell، و Rio Tinto، والبنك الدولي، والأمانة العامة للأمم المتحدة.

نطاق أوسع، وأوصت بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام إجراء مزيد من التحليل والإبلاغ عن نتائج هذا التحليل في تقريره المقبل. وفي القرار ٢٧٤/٦٩ ألف، أحاطت الجمعية العامة علماً بتقرير الأمين العام، وأيدت التوصيات ذات الصلة الصادرة عن اللجنة الاستشارية.

٥٩ - وأظهر تحليل للفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٤ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٥، قبل عملية نشر نظام أوموجا، ورد في تقارير الأمين العام السابقة (A/71/741 و A/74/741/Corr.1 و A/72/716)، أن استخدام خيار المبلغ الإجمالي مثل في المتوسط انخفاضاً في التكاليف بنسبة ٢١ في المائة لكل مسافر مقارنة بالتكلفة الإجمالية لخيار التذاكر. وأظهرت أيضاً النتائج الأولية المستندة إلى بيانات السفر المتاحة في نظام أوموجا عن الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ٢٠١٦ أن معدل قبول خيار المبلغ الإجمالي قد انخفض من نسبة ٩٣ في المائة سابقاً إلى ٧٤ في المائة منذ تنفيذ التدبير المؤقت. وعزى اتجاه الانخفاض إلى عاملين رئيسيين هما: (أ) تخفيض نسبة سعر تذكرة السفر بالدرجة الاقتصادية الأقل تقييداً من ٧٥ في المائة إلى ٧٠ في المائة، مما يجعل خيار المبلغ الإجمالي أقل جاذبية للموظفين؛ و (ب) إلغاء أيام السفر الممنوحة للموظفين الذين يختارون المبلغ الإجمالي. ولذلك، طلب الأمين العام إلى الجمعية العامة إنهاء التدبير المؤقت الخاص بخيار المبلغ الإجمالي المتعلق بالسفر في إجازة زيارة الوطن لتحفيز زيادة استخدام هذا الخيار وفقاً لتوصية اللجنة الاستشارية المذكورة أعلاه. وفي أعقاب قرار الجمعية العامة إعادة منح أيام السفر والاحتفاظ في الوقت نفسه بمعدل المبلغ الإجمالي البالغ ٧٠ في المائة (القرار ٢٦٢/٧٢ بء، الجزء الأول، الفقرة ١٢)، صدر تعديل للأمر الإداري (ST/AI/2013/3/Amend.3) بهذا الشأن بدأ نفاذه اعتباراً من ١ أيار/مايو ٢٠١٨.

٦٠ - وفي الوقت نفسه، لوحظ أن التحليل المذكور أعلاه لم يكن شاملاً، بالنظر إلى أن جمع المعلومات الخاصة بالسفر المتاحة في نظام أوموجا وتحليلها لم يصبح ممكناً إلا في عام ٢٠١٦ وأن الموظفين لا يحق لهم السفر في إجازة زيارة الوطن إلا مرة واحدة كل ٢٤ شهراً. ولذلك يعتزم الأمين العام أن يواصل استعراض تأثير التدبير المؤقت استناداً إلى بيانات السفر في نظام أوموجا، عندما تصبح متاحة. وعلاوة على ذلك، بما أن استحقاق إجازة زيارة الوطن هو استحقاق متاح على نطاق النظام الموحد ككل، فقد تم التشديد على أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تسعى إلى تحقيق الانسجام مع المنظمات الأخرى المشتركة في النظام الموحد. وذكرت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٢/٧٢ بء أنها تتطلع إلى التحليل الشامل الذي يعده الأمين العام، بما في ذلك جمع وتحليل المعلومات الخاصة بالسفر في نظام أوموجا، وكذلك معدل قبول الموظفين لخيار المبلغ الإجمالي، المقرر تقديمه لتنظر فيه خلال الدورة الحالية.

٦١ - وبناءً على ذلك، أجرى الأمين العام تحليلاً آخر لبيانات السفر المتعلقة بإجازة زيارة الوطن في نظام أوموجا للفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨. واستناداً إلى بيانات تغطي دورة السنتين الكاملة لاستحقاق إجازة زيارة الوطن، خلص التحليل إلى أن النسب المئوية للموظفين الذين احتاروا المبلغ الإجمالي وتذاكر السفر الجوي التي تشتريها المنظمة بلغت ٧٨ في المائة و ٢٢ في المائة على التوالي. وفي حين أن النسبة المئوية من الموظفين الذين احتاروا المبلغ الإجمالي المحدد لإجازة زيارة الوطن خلال آخر فترة سنتين (أي ٧٨ في المائة) كانت أعلى إلى حد ما من النتيجة الأولية السابقة التي استندت إلى بيانات السفر المتاحة في نظام أوموجا للفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ٢٠١٦، فهي مازالت تقل كثيراً عن معدلات القبول السابقة المسجلة قبل تنفيذ التدابير المؤقتة.

٦٢ - بيد أن مزيداً من التحليل قد أُجري لتحديد الأثر المترتب على إعادة منح أيام السفر فيما يتعلق بإجازة زيارة الوطن، التي أصبحت سارية المفعول منذ ١ أيار/ مايو ٢٠١٨. وأُجريت مقارنة بين بيانات السفر في فترة الأربعة أشهر السابقة لتاريخ التنفيذ وفترة الأربعة أشهر التالية له. ففي الفترة من كانون الثاني/ يناير إلى نيسان/ أبريل ٢٠١٨، بلغ معدل قبول المبلغ الإجمالي لإجازة زيارة الوطن ٧٨ في المائة تقريباً، بينما اختار ما يزيد قليلاً عن ٢٢ في المائة من الموظفين تذاكر السفر الجوي والمستحقات ذات الصلة. وعلى النقيض من ذلك، ففي الفترة من أيار/ مايو إلى آب/ أغسطس ٢٠١٨، اختار أكثر من ٨٩ في المائة من الموظفين المبلغ الإجمالي، بينما اختار ١١ في المائة تقريباً تذاكر السفر الجوي والاستحقاقات ذات الصلة. لذا يمكن أن نستنتج من ذلك أن هذه الزيادة ترجع إلى إعادة منح أيام السفر المرتبطة بخيار المبلغ الإجمالي، مما زاد من تحفيز الموظفين على اختيار هذه الطريقة من طرق توفير التكاليف عند المطالبة باستحقاقاتهم المتعلقة بإجازة زيارة الوطن.

٦٣ - وكشف استعراض السياسات الداخلية للمنظمات الأخرى المشتركة في النظام الموحد للأمم المتحدة فيما يتعلق بالسفر في إجازة زيارة الوطن، الذي أُجري بالتعاون مع شبكة السفر المشتركة بين الوكالات وشبكة الموارد البشرية لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، ما يلي:

(أ) هناك منظمتان فقط لا توفران خيار المبلغ الإجمالي،

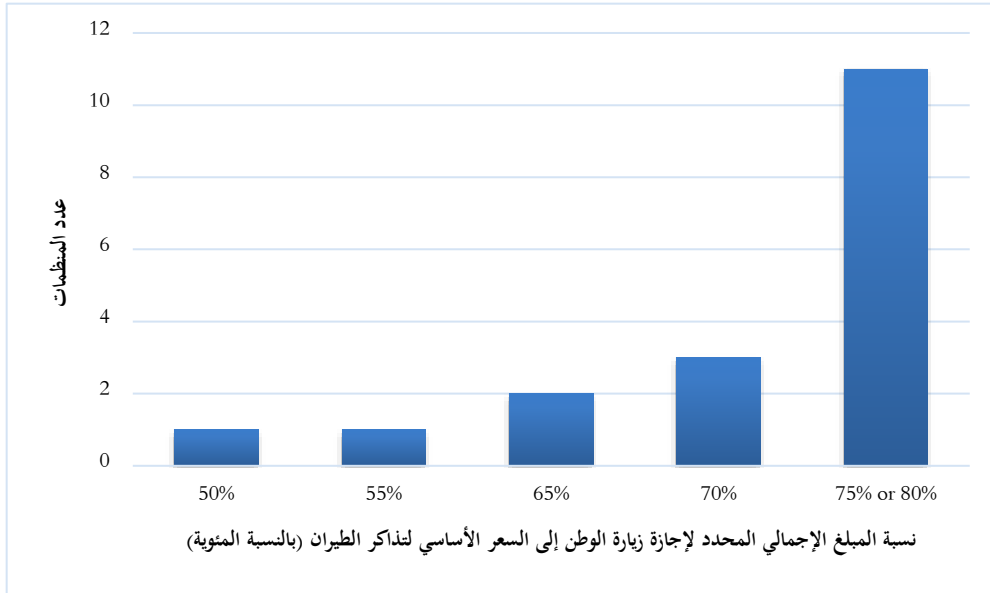
(ب) يتفاوت السعر الأساسي المستخدم في حساب المبلغ الإجمالي بين المنظمات، بيد أن الغالبية العظمى منها تستند إما إلى السعر بالدرجة الاقتصادية غير التقييدية/الأقل تقييداً أو إلى سعر التذكرة الكامل بالدرجة الاقتصادية. وقامت بضعة منظمات بتكوين بيانات عن درجات سفر متعددة لمقارنة التكاليف النهائية، على أساس كل حالة على حدة، ولكن مثل هذا النهج لن يدعم جهود الأمانة العامة الرامية إلى ترشيد العمليات الإدارية وتبسيطها، كما أنه سيؤدي إلى نشوء مخاطر تتعلق بعدم اتساق العمليات الحسابية. وبالنظر إلى أن استخدام الأمانة العامة حالياً سعر تذكرة السفر بالدرجة الاقتصادية الأقل تقييداً كأساس لحساب المبلغ الإجمالي تأخذ به غالبية المنظمات الأخرى في النظام الموحد للأمم المتحدة، فإن هذه الممارسة ستستمر.

٦٤ - وفيما يتعلق بالنسبة المئوية للسعر الأساسي لتذاكر السفر الذي تعتمد المنظمات لتحديد معدل دفع المبلغ الإجمالي، يلخص الشكل الحادي عشر التوزيع بين ١٩ منظمة^(٣) توفر خيار المبلغ الإجمالي وتغطية مصروفات السفر الفعلية:

(٣) قدمت إحدى المنظمات أحد أقل سعرين: ٥٥ في المائة من السعر الكامل لتذكرة الدرجة الاقتصادية و ٢٠٠ في المائة من سعر تذاكر الطيران الساري الأقل تكلفة، ولذا فقد حُذفت من التحليل.

الشكل الحادي عشر

توزيع المبلغ الإجمالي المحدد لإجازة زيارة الوطن على نطاق المنظمات المشتركة في النظام الموحد



٦٥ - تم جمع بيانات من ٢٣ منظمة على نطاق المنظمات المشتركة في النظام الموحد حول ما توفره من خيارات تتعلق بالمبلغ الإجمالي المحدد لإجازة زيارة الوطن. وأظهرت المعلومات الواردة أن ثمة منطمتين لا تقدمان خيار المبلغ الإجمالي المتعلق بإجازة زيارة الوطن بل تقتصران على دفع مصاريف السفر الفعلية (أي شراء المنظمة لتذاكر السفر، وتغطية مصروفات محطات السفر والأمتعة)، وتوفر ٢١ منظمة خيار المبالغ الإجمالية كبديل لتغطية نفقات السفر الفعلية. ومن بين هذه المنظمات الإحدى وعشرين، أبلغت ١٨ منظمة عن النسب المئوية المعتمدة لديها لتكلفة تذاكر السفر جواً التي تستخدم لحساب خيار المبلغ الإجمالي المستحق الدفع، بالإضافة إلى نسبة قبول موظفيها لخيار المبلغ الإجمالي في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وقد أبلغت ١١ منظمة من تلك المنظمات أنها توفر خيار المبلغ الإجمالي للسفر في إجازة زيارة الوطن بنسب مئوية تبلغ ٧٥ في المائة من السعر الأساسي للتذكرة أو أكثر بمعدل قبول خيار المبلغ الإجمالي متوسطه ٩٥,٩١ في المائة. وتستند غالبية المنظمات التي وردت منها بيانات كاملة حالياً في حساباتها للمبلغ الإجمالي إلى نسبة ٧٥ في المائة أو أكثر من تكلفة تذكرة السفر جواً. ومن الجدير بالملاحظة أن عدد الموظفين المستحقين في هذه المنظمات الإحدى عشرة يعادل تقريباً عدد الموظفين المستحقين من موظفي الأمانة العامة وحدها (٨٠٢ ١٤ من الموظفين المعيّنين دولياً ممن لديهم تعيين لمدة سنة واحدة أو أكثر و ٦٦٥ ١٤ موظفاً من نفس الفئة، على التوالي)^(٤).

٦٦ - وأفادت جميع المنظمات التي تتيح دفع مبلغ إجمالي للسفر في إجازة زيارة الوطن، باستثناء ثلاث منها، بأنها تمنح أيضاً الوقت المستغرق في السفر. واختلف الحد الأقصى لعدد أيام السفر فيما بينها، وبلغ أقصاه أربعة أيام مقابل يومين فقط في الأمانة العامة. وفي هذا الصدد، أدى التوقف عن

(٤) أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين، تقارير إحصاءات الموارد البشرية في منظومة الأمم المتحدة لعام ٢٠١٧. متاحة في الموقع

التالي: www.unsceb.org/content/hr-category.

إعمال جزء من التدبير المؤقت الذي ألغى أيام السفر المرتبطة بخيار المبلغ الإجمالي إلى إعادة سياسة المنظمة إلى التوافق مع السياسات المعمول بها في المنظمات الأخرى المشتركة في النظام الموحد.

٦٧ - وكما ذكرنا سابقاً، يولد خيار المبلغ الإجمالي خفضاً في التكلفة بنسبة ٢١ في المائة لكل مسافر، في المتوسط، بالمقارنة مع التكاليف الإجمالية لخيار شراء تذاكر السفر. ويترتب على ذلك أيضاً تقليل النفقات الإدارية العامة المتعلقة بهذا الخيار نظراً لأنه لا يتطلب الاستعانة بوكالة سفر خارجية. ومنذ أن تم تطبيق التدبير المؤقت على سياسة دفع المبلغ الإجمالي لتغطية استحقاقات السفر في عام ٢٠١٣، ظل معدل قبول خيار المبلغ الإجمالي أقل بكثير من معدل ٩٣ في المائة المسجل قبل عام ٢٠١٣. غير أن إعادة منح أيام السفر المرتبطة بخيار المبلغ الإجمالي قد أثرت بشكل إيجابي فيما يبدو على معدلات القبول بخيار المبلغ الإجمالي في الفترة المحدودة التي تلت تنفيذ التغيير.

٦٨ - وفي حين أن معدل سداد التكاليف المستخدم حالياً في الأمانة العامة لحساب المبلغ الإجمالي (أي ٧٠ في المائة من سعر تذكرة السفر بالدرجة الاقتصادية الأقل تقييداً) أقل نسبياً مقارنة بالمعدل المعتمد في إطار شروط الخدمة المتعلقة بالموظفين المعيّنين دولياً على نطاق النظام الموحد للأمم المتحدة، سيواصل الأمين العام رصد معدلات قبول خيار المبلغ الإجمالي وسيرجع إلى الجمعية العامة في التقرير التالي، إذا اعتبر ذلك ضرورياً.

ثامناً - تحديد عتبة وحيدة لاستخدام درجة رجال الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين)

٦٩ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ٢٦٢/٧٢ بقاء أن يدرج في تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تحليلاً وتوصيات بشأن تحديد عتبة وحيدة لاستخدام درجة رجال الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) من المتوقع أن تزيد إلى أقصى حد، في معظم السنوات، من تقليل استخدام ميزانيات السفر المحدودة؛

٧٠ - وفي الفرع الثالث من الوثيقة A/72/716، حدد الأمين العام التحديات الرئيسية التي تنطوي عليها سياسة السفر الحالية. وتؤدي هذه التحديات إلى انخفاض كفاءة العمليات وتحد من إمكانيات التبسيط والتشغيل الآلي، بما في ذلك زيادة استخدام أدوات الحجز عبر الإنترنت الذي أصبح النمط السائد في قطاع السفر في السنوات الأخيرة.

٧١ - وعلى وجه التحديد، تؤدي العتبة المزدوجة الحالية (٩ ساعات للرحلات الجوية المباشرة/١١ ساعة للرحلات الجوية غير المباشرة)، بما تتوخاه من تخصيص ساعتين كحد أقصى لفترة الترانزيت عند تحديد معايير درجات السفر، إلى عملية كثيفة العمالة حيث إن هذه الأحكام لا تدعمها نظم تذاكر الطيران أو أدوات الحجز عن طريق الإنترنت، مما يستدعي الحاجة إلى إجراء تعديلات يدوية من قبل موظفي وحدات السفر ووكالات السفر المتعاقد معها لبيانات الرحلات التي كان يمكن أن تتوفر بسهولة لولا هذه العتبة المزدوجة.

٧٢ - ولذا تقتضي زيادة كفاءة عملية السفر، التي تيسرها زيادة استخدام أدوات الحجز عن طريق الإنترنت، تبسيط الجوانب المتعلقة بسياسة السفر من خلال استبدال العتبة المزدوجة الحالية والنظر في تخصيص مدة ترانزيت أقصاها ساعتان، بنموذج يقوم على عتبة واحدة.

النطاق

٧٣ - يرد في المرفق السابع عشر موجز لدرجات السفر المطبقة على أنواع المسافرين/فئات السفر في الأمم المتحدة.

٧٤ - ولا تنطبق التحديات المذكورة أعلاه، واقتراح العتبة الوحيدة المبين أدناه، إلا على الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) عند القيام بالسفر في مهام رسمية (مع بعض الاستثناءات) أو سفر الموارد البشرية (كما هو الحال عند التعيين، والندب، وانتهاء الخدمة).

٧٥ - ولا ينطبق ذلك أيضا على الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) الذين يقومون بالسفر في مهام رسمية لأغراض التدريب، أو في إطار عمليات الإجلاء الطبي والأمني أو الاستفادة من استحقاقات السفر (مثل إجازة زيارة الوطن وزيارة الأسرة). ويتم إجراء هذه الأنواع من السفر دائما في الدرجة الاقتصادية، بغض النظر عن مدة الرحلة.

٧٦ - ولا ينطبق ذلك أيضا على مسافري الأمم المتحدة الآخرين المأذون لهم من غير الموظفين، الذين يسافرون أيضا دائما في الدرجة الاقتصادية، بغض النظر عن مدة الرحلة (باستثناء سفر أعضاء الهيئات و/أو الهيئات الفرعية واللجان بأنواعها والمجالس التابعة للأمم المتحدة).

٧٧ - وأخيرا، لا ينطبق ذلك أيضا على سفر الأمين العام ورئيس الجمعية العامة، الذين يسافرون في الدرجة الأولى، بصرف النظر عن مدة الرحلة؛ ولا ينطبق على سفر نائبة/نائب الأمين العام، ووكيلات/وكلاء الأمين العام، والأمينات العامات المساعداً/الأمينات العامتين (وأفراد الأسرة المستحقين)، الذين يسافرون في درجة رجال الأعمال، بصرف النظر عن مدة الرحلة.

٧٨ - ولا يتم سفر الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) في مهام رسمية (باستثناء السفر لأغراض التدريب والإجلاء الطبي والأمني) أو سفر الموارد البشرية إلا في درجة رجال الأعمال إذا كان وقت السفر، الذي يمثل إجمالي وقت الرحلة الفعلي ووقت التوقف الفعلي (ويحدد الأخير بساعتين كحد أقصى، في حالة تجاوزه ساعتين)، أعلى من العتبة المزدوجة (٩ ساعات للطيران المباشر/١١ ساعة للطيران غير مباشر). وبخلاف ذلك، يتم هذا السفر أيضا في الدرجة الاقتصادية.

٧٩ - ويمثل السفر الخاضع للعتبة المزدوجة الحالية، بما في ذلك السفر في درجة رجال الأعمال والدرجة الاقتصادية، ما يقرب من ٣٥ في المائة من مجموع السفر، وتبقى الدرجة الاقتصادية هي المعيار السائد لتحديد درجات رحلات السفر بالطائرة التي تشتريها الأمم المتحدة. وكما يبين الجدول ٨، لا يمثل السفر في درجة رجال الأعمال سوى ١٢,٧ في المائة من مجموع حجم السفر الجوي التجاري للفترة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨.

اقتراح

٨٠ - مع أخذ نطاق اقتراح العتبة الوحيدة في الحسبان، يُقترح تنفيذ عتبة وحيدة لاستخدام درجة رجال الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) عند القيام بالسفر في مهام رسمية (باستثناء السفر لأغراض التدريب، والإجلاء الطبي والأمني) أو عند سفر الموارد البشرية.

٨١ - وسيحل مفهوم العتبة الوحيدة محل العتبة المزدوجة الحالية المتمثلة في ٩ ساعات (للرحلات المباشرة/ ١١ ساعة (للرحلات غير المباشرة). وسيسافر في الدرجة الاقتصادية الموظفون ذوو الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقون) الذين يقومون بالسفر في مهام رسمية (باستثناء السفر لأغراض التدريب والإجلاء الطبي والأمني) أو بالسفر المتعلق بالموارد البشرية ويتطلب سفرهم وقتاً يقل عن العتبة الوحيدة (في رحلات مباشرة أو غير مباشرة). وسيسافر في درجة رجال الأعمال الموظفون ذوو الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقون) الذين يقومون بالسفر في مهام رسمية (باستثناء السفر لأغراض التدريب والإجلاء الطبي والأمني) أو بالسفر المتعلق بالموارد البشرية ويتطلب سفرهم وقتاً يزيد عن العتبة الوحيدة (في رحلات مباشرة أو غير مباشرة).

٨٢ - وفي إطار اقتراح العتبة الوحيدة، سيتم أيضاً تعديل مفهوم الوقت المستغرق في السفر الوارد في السياسة الحالية. ويقترح أن يتضمن إجمالي الوقت المستغرق في السفر زمن الطيران الفعلي والزمن الفعلي للتوقف، دون فرض ساعتين كحد أقصى لفترة الترانزيت المنصوص عليه في السياسة الحالية. ويكفل هذا التغيير التوافق مع أدوات الحجز عبر الإنترنت التي لا يمكنها دعم الحد الأقصى المصطنع المحدد بساعتين في السياسة الحالية، مما يضمن إدارة أكثر كفاءة ودقة لعملية السفر.

٨٣ - ويعد تطبيق نموذج العتبة الوحيدة هذا أسهل بكثير من الناحية العملية، لأنه لا يتطلب القيام بتصحيحات يدوية لبيانات الرحلات المتاحة بسهولة، مما يسمح بتجهيز طلبات السفر بشكل أسرع وأكثر دقة. وسيكون هذا الاقتراح متوافقاً مع أدوات الحجز عبر الإنترنت وسيدعم هدف الأمانة العامة المتمثل في زيادة تبسيط عملية السفر وتشغيلها الآلي قدر الإمكان.

٨٤ - ويوصى بأن تحدد العتبة الوحيدة في ١٠ ساعات، أي اتباع نهج محايد من حيث التكلفة لأول ١٠٠ زوج من أزواج المدن^(٥) المستمدة من نمط السفر التاريخي (للسنتين الماضيتين) الذي يولد أساساً نفس عدد أزواج المدن المشمولة برحلات الدرجة الاقتصادية ودرجة رجال الأعمال ونفس العدد من رحلات الدرجة الاقتصادية ورحلات درجة رجال الأعمال وتكاليف تذاكر مماثلة، بما يؤدي إلى تقليل استخدام ميزانيات السفر المحدودة مع تحقيق الكفاءة الإدارية على عدة مستويات في الوقت نفسه. ويبقى هذا المعدل أيضاً على السياسة الصارمة نسبياً التي تتبعها الأمانة العامة فيما يتعلق بالسفر في درجة رجال الأعمال، بالمقارنة مع المنظمات الدولية الأخرى.

٨٥ - وفيما يتعلق بوضع معايير مرجعية للسياسة العامة لعتبات درجة رجال الأعمال، تلقت الأمانة العامة ردوداً مما مجموعه ٢١ منظمة تنتمي إلى شبكة السفر المشتركة بين الوكالات في آب/أغسطس ٢٠١٨ أشار فيها إلى أن متوسط العتبة في درجة رجال الأعمال في منظمات القطاع العام هو ٨,٣ ساعات سفر، وأن حدها الأدنى هو ثلاث ساعات وحدها الأقصى ١٢ ساعة.

المنهجية

٨٦ - من أجل تحليل أثر العتبة الوحيدة المقترحة لاستخدام درجة رجال الأعمال من جانب الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) عند القيام بالسفر في مهام

(٥) أزواج المدن هي عبارة عن تشكيلات ثنائية لمدينتي المغادرة (المنشأ) والوصول (المقصد). ويمكن أن يتضمن زوج واحد من أزواج المدن رحلة واحدة بدون توقف، ولكنه يمكن أن يتضمن أيضاً رحلات طيران تشمل محطة توقف واحدة أو أكثر.

رسمية (باستثناء السفر لأغراض التدريب والإجلاء الطبي والأمني) أو السفر المتعلق بالموارد البشرية، قامت الأمانة العامة بوضع نموذج لتحليل البيانات. وقد حددت الأرقام الواردة أدناه باستخدام نموذج قوامه الميزج بين البيانات الداخلية الخاصة بتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال في نظام أوموجا، والبيانات الخارجية التي يتم الحصول عليها من وكيل السفر في المقر. واستخدمت البيانات الخارجية لاستكمال الإحصاءات الداخلية المتعلقة بالرحلات ببيانات فعلية عن زمن الطيران والتوقف لا تسجل في نظام أوموجا.

٨٧ - وفي تحديث للبيانات الواردة في التقرير السابق (A/72/716)، تغطي مجموعة البيانات الخاصة بتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال فترة عامين كاملين تنتهي في حزيران/يونيه ٢٠١٨ وما زالت تستند إلى بيانات مستقاة من جهات مختلفة على نطاق الأمانة العامة. وإجمالاً، بلغ عدد رحلات النقل الجوي التجاري التي دفعت الأمم المتحدة تكاليفها ٣٣١ ٢٠٩ رحلة.

٨٨ - أما البيانات الخارجية الفعلية المتعلقة بزمن الطيران وزمن التوقف أثناء السفر، فقد أضيفت يدوياً لإثراء البيانات الموجودة في نظام أوموجا. وحيث أن هذه العملية تتطلب بطبيعتها استخداماً كثيفاً للموارد، اقتصر هذا الإثراء على أول ١٠٠ زوج من أزواج المدن. وتمثل هذه الأزواج من المدن مجتمعة ما يقرب من ٣٠ في المائة من محطات السفر المؤهلة. ومع ذلك، فنظراً لأن الزوج رقم ١٠١ من أزواج المدن لا يمثل سوى ٠,١ في المائة من محطات السفر المؤهلة، ترى الأمانة العامة أن ذلك يشكل عينة تمثيلية تصلح لتقييم سياسة العتبة الوحيدة المقترحة.

الأثر

٨٩ - يورد الجدول ١٤ لمحة عامة عن أمثلة متنوعة من العتبات الوحيدة (بالساعات)، وتأثير كل منها على عدد أزواج المدن المشمولة برحلات السفر في الدرجة الاقتصادية ودرجة رجال الأعمال فيما يتعلق بأول ١٠٠ زوج من أزواج المدن.

الجدول ١٤

البدايل المتاحة في إطار نهج العتبة الوحيدة

(عدد أزواج المدن)

المعيار	موجب السياسة الحالية ^(أ)	موجب العتبة الوحيدة			
		٨ ساعات	٩ ساعات	١٠ ساعات	١١ ساعة
الدرجة الاقتصادية	٧٦	٦٢	٦٨	٧٦	٧٨
درجة رجال الأعمال	٢٤	٣٨	٣٢	٢٤	٢٢
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

(أ) بيانات مستقاة من بيانات السفر المتعلقة بالفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٩٠ - وباستخدام العتبة الوحيدة المقترحة البالغة ١٠ ساعات، يبقى عدد أزواج المدن المشمولة برحلات السفر في الدرجة الاقتصادية ودرجة رجال الأعمال في إطار أول ١٠٠ زوج دون تغيير مقارنة بالعتبة المزدوجة المعمول بها حالياً.

٩١ - وتمثل فائدة تحليل أزواج المدن في أنه لا يتأثر بتغير أنماط السفر التي تستند إلى احتياجات البعثات؛ ويخضع حجم الرحلات الجوية بين مدينتين في أي زوج من أزواج المدن للتغيير بناءً على الاحتياجات. ومن ثم، فإن التحليل المستند إلى أزواج المدن يتسم بأنه مستقر نسبياً وأكثر فائدة بالنسبة لاتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسات على المدى الطويل.

٩٢ - ويعرض أيضاً مثالاً بديل للأثر في الجدول ١٥ الذي يقدم العدد المتوقع للرحلات في الدرجة الاقتصادية ودرجة رجال الأعمال بالنسبة لأول ١٠٠ زوج من أزواج المدن باستخدام عتبات سياسية مختلفة.

الجدول ١٥

البدايل المتاحة في إطار سياسة العتبة الوحيدة

(عدد الرحلات)

المعيار	موجب السياسة الحالية ^(أ)				موجب العتبة الوحيدة		
	٨ ساعات	٩ ساعات	١٠ ساعات	١١ ساعة	٨ ساعات	٩ ساعات	١٠ ساعات
الدرجة الاقتصادية	١٠ ٤٣٩	٨ ١٢٩	٨ ٧١٥	١٠ ٣٤٠	١٠ ٤٧٤		
درجة رجال الأعمال	٢ ٩٧٣	٥ ٢٨٣	٤ ٦٩٧	٣ ٠٧٢	٢ ٩٣٨		
المجموع	١٣ ٤١٢	١٣ ٤١٢	١٣ ٤١٢	١٣ ٤١٢	١٣ ٤١٢		

(أ) بيانات مستقاة من بيانات السفر المتعلقة بالفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨.

٩٣ - وإذا أخذنا العتبة الوحيدة المقترحة البالغة ١٠ ساعات كمثال، نجد أن عدد الرحلات في الدرجة الاقتصادية ودرجة رجال الأعمال لا يتغير تقريباً بالمقارنة بالبيانات المرجعية للفترة الممتدة من تموز/يوليه ٢٠١٦ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨ في إطار سياسة السفر الحالية (أي ١٠ ٤٣٩ رحلة في الدرجة الاقتصادية و ٢ ٩٧٣ رحلة في درجة رجال الأعمال).

٩٤ - وكما أكد التحليل المستند إلى امتداد التأثير إلى أزواج المدن وعدد الرحلات بالنسبة لأول ١٠٠ زوج من أزواج المدن، تمثل العتبة الوحيدة المحددة في ١٠ ساعات نقطة التعادل عند تطبيقها على أنماط السفر السابقة التي يولد فيها نموذج العتبة الوحيدة نفس النتائج (أي نفس عدد رحلات الدرجة الاقتصادية/ درجة رجال الأعمال) بالمقارنة مع العتبة المزدوجة الحالية، لكنها تتيح للأمانة العامة إمكانية البدء في تبسيط وتعزيز عملية إدارة السفر بهدف جعلها أكثر كفاءة.

٩٥ - وتم تأكيد نقطة التعادل هذه المحددة في ١٠ ساعات أيضاً من خلال تحليل ثالث قائم على التكلفة. وباستخدام التكاليف الفعلية لتذاكر السفر في الدرجة الاقتصادية ودرجة رجال الأعمال الخاصة بكل زوج من أزواج المدن لتقدير ما ينجم عن استخدام عتبة وحيدة قدرها ١٠ ساعات من آثار مالية على الرحلات البالغ عددها ١٣,٤١٢ رحلة تم القيام بها بين أزواج المدن المائة الأولى، فقد ثبت أن تطبيق عتبة وحيدة قدرها ١٠ ساعات فيما يتعلق بأول ١٠٠ زوج من أزواج المدن لن يترتب عليه أساساً تغيير من حيث التكلفة (بفرق أقل من ٠,٠٥ في المائة).

٩٦ - وتجدر الإشارة إلى أن النفقات المتوقعة للسفر بشكل عام تخضع للتنظيم والموافقة عليها بصورة منفصلة، كجزء من ميزانيات الإدارات.

٩٧ - وتؤكد التحليلات المذكورة أعلاه، التي تراعي التأثير المتعلق بأزواج المدن وحجم الرحلات والتكاليف المقدرة، أن الإدارات كانت ستتمكن من إنجاز حجم السفر نفسه في حدود ميزانيات السفر المحددة لها، لو كانت العتبة الوحيدة قد حلت محل العتبة الثنائية الحالية خلال الفترة المعنية.

٩٨ - وبناءً على ذلك، فيما أن منهجية تحديد الوقت الكلي المستغرق في السفر بعتبة وحيدة قدرها ١٠ ساعات تسمح للإدارات والمكاتب والبعثات الميدانية بالتقليل من استخدام ميزانيات السفر المحدودة والاستمرار إلى أقصى حد في تحقيق كفاءة العمليات وتبسيطها في الوقت ذاته، يرى الأمين العام أن تحديد الوقت الإجمالي المستغرق في السفر في ١٠ ساعات هو معدل مناسب للعتبة الوحيدة.

تاسعا - استنتاج

٩٩ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥٤/٦٧ ألف، صدر الأمر الإداري الحالي بشأن السفر في مهام رسمية في عام ٢٠١٣. وعلى النحو المشار إليه في الفقرات ٧٠ إلى ٧٢ أعلاه، وفي ضوء الخبرة المكتسبة منذ ذلك الحين، أصبح من الواضح أن عملية تقرير المعايير المتعلقة بتحديد درجات السفر بالطائرة هي دون المستوى الأمثل. وفي الوقت الحاضر، يعتبر تحديد درجات السفر المناسبة لكل مسافر أمراً معقداً ويتطلب إجراء حسابات يدوية تقوم بها وحدات السفر ووكالات السفر المتعاقد معها. ولا تدعم نظم تذاكر الطيران أو أدوات الحجز عن طريق الإنترنت تطبيق أحكام القرار ٢٥٤/٦٧ ألف. ومن ثم، لا يمكن استخدام بيانات الطيران المتاحة بسهولة من لدن نظم التوزيع العالمية لتحديد درجة السفر المناسبة؛ وبدلاً من ذلك، يلزم إدخال تعديلات يدوية على هذه البيانات للتمكن من حجز الرحلات بصورة تمثل لسياسة السفر الحالية. وتؤثر ضرورة إجراء الحسابات اليدوية سلباً على كفاءة عملية السفر عموماً وتحول دون المضي في التشغيل الآلي لعمليات الأمم المتحدة المتعلقة بالسفر، بما في ذلك استعمال أدوات الحجز عن طريق الإنترنت المستخدمة في هذا القطاع والاندماج معها.

١٠٠ - واستناداً إلى تلك الدروس المستفادة، يقترح الأمين العام، في سياق تقريره الأخير المعنون "تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة: ضمان مستقبل أفضل للجميع" (A/72/492)، مواصلة تبسيط وتحسين سياسة الأمانة العامة الحالية المتعلقة بالسفر من خلال اعتماد نموذج منقح لتحديد معايير درجات السفر استناداً إلى عتبة وحيدة محسوبة على أساس إجمالي الوقت المستغرق في السفر.

١٠١ - ويُطلب إلى الجمعية العامة، سعياً إلى تحسين سياسة السفر في الأمم المتحدة، أن تقر الاقتراح التالي، اعتماد نموذج العتبة الوحيدة للمسافرين في مهام رسمية من الموظفين ذوي الرتب التي تقل عن رتبة أمين عام مساعد (وأفراد أسرهم المستحقين) في إطار فئات سفر مختارة، واعتماد درجة رجال الأعمال باعتبارها الدرجة المحددة للسفر بالطائرة إذا كان إجمالي الوقت المستغرق في السفر (الذي يتكون من وقت الطيران الفعلي ووقت التوقف) هو ١٠ ساعات أو أكثر.

المرفق الأول*

الاستثناءات المأذون بها بسبب الحالة الصحية، ١ تموز/
يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكاليف الإضافية
(بدولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب

١ - رئيس مكتب الإدارة والإعلام

نيويورك/موسكو/نيويورك ٩٥٩

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

٢ - مستشار متعاقد مع أمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
واشنطن العاصمة/بانكوك/واشنطن ٤ ٦٧٦

إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

٣ - طفل معال للموظف

نيويورك/القاهرة/نيويورك ٥٠٠

٤ - زوج الموظف

نيويورك/القاهرة/نيويورك ١ ٥٠٠

إدارة الشؤون السياسية

٥ - موظف شؤون سياسية

نيويورك/تونس/نيويورك ٣ ٨٥٥

إدارة شؤون الإعلام

٦ - صحفي وناجي من المحرقة

تل أبيب/نيويورك/تل أبيب ١ ٣١٠

أمانة اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة

٧ - الأمانة التنفيذية

نيويورك/فيينا/نيويورك ٢ ٢١٨

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى

٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، غابون

عنيتي/ليبرفيل ٣ ٥٣٠

٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بوروندي

عنيتي/بوجمورا ٢ ٠٩٠

١٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، السنغال

بانغي/داكار ١ ٥٥٤

١١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، إندونيسيا

بانغي/جاكرتا ١ ٢٠

١٢ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، إندونيسيا

عنيتي/جاكرتا ٢ ٩٦٠

١٣ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، الكونغو

بانغي/برازافيل ١ ٤٤٠

١٤ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، غابون

بانغي/ليبرفيل ١ ٠٩٨

١٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بيرو

بانغي/ليما ٩ ٢٢٩

١٦ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر

بانغي/القاهرة ١ ٥٨١

١٧ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، غابون

بانغي/ليبرفيل ١ ٦٩٠

١٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بوروندي

بانغي/بوجمورا ٩٥٢

١٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، زامبيا

بانغي/لوساكا ٦٨٢

٢٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، موريتانيا

بانغي، نواكشوط ١ ٣٨٣

* لا يدل تكبير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

التكاليف الإضافية
(بدولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

١ ٢١٤	عنيتي/بروكسل	٢١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بلجيكا
١٢ ١٧٦	عنيتي/بروكسل/عنيتي	٢٢ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، بلجيكا
٣ ٢٨٠	بانغي/القاهرة	٢٣ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
٣٦٤	بانغي/كيغالي	٢٤ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، رواندا
١ ١٣٠	بانغي/القاهرة	٢٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
١ ١٣٠	بانغي/القاهرة	٢٦ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
١ ١٣٠	بانغي/القاهرة	٢٧ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
١ ١٣٠	بانغي/القاهرة	٢٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
٨٠٠	بانغي/كيغالي	٢٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، رواندا
٣ ٢٧٥	عنيتي/ياوندي	٣٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، الكاميرون
٤ ١٩٢	عنيتي/الدار البيضاء	٣١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، المغرب
١ ٣٨٤	عنيتي/دكا	٣٢ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بنغلاديش
٣ ٦١٠	عنيتي/ريو دي جانيرو	٣٣ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، البرازيل
٩٤٨	عنيتي/دار السلام	٣٤ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، تنزانيا
٤ ٠٥١	عنيتي/القاهرة	٣٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
٥ ٩٧٨	عنيتي/ريو دي جانيرو	٣٦ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، البرازيل
٢ ٨٥٠	عنيتي/دكا	٣٧ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، بنغلاديش

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي

١ ٨٤٨	داكار/بيجين	٣٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، الصين
١ ٨٤٨	داكار/بيجين	٣٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، الصين
٨٠٤	باماكو/انجامينا	٤٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، تشاد
١ ٠١٢	داكار/لومي	٤١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، توغو
٣٨٤	داكار/لومي	٤٢ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، توغو
٩٩٤	باماكو/انجامينا	٤٣ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، تشاد
٤٨٠	باماكو/واغادوغو	٤٤ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بوركينا فاسو
٧٠٤	باماكو/انجامينا	٤٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، تشاد
٧٨١	باماكو/لومي	٤٦ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، توغو
٥٥٠	باماكو/غينيا	٤٧ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، غينيا
٣ ٠٠٨	باماكو/دكا	٤٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بنغلاديش
١ ٧٢٤	باماكو/ليبريا	٤٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، ليبيريا
٥ ١٩٨	داكار/دكا	٥٠ - ممرض ومرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، بنغلاديش
٥ ١٩٨	داكار/دكا	٥١ - طبيب ومرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، بنغلاديش
٦٢٨	باماكو/داكار	٥٢ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، السنغال
٦٣٦	داكار/ياوندي	٥٣ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، الكاميرون

التكاليف الإضافية
(بدولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٤ ٠٠٠	داكار/دكا	٥٤ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بنغلاديش
١ ٨٣٤	باماكو/هلسنكي	٥٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، فنلندا
٣ ٥٠٠	باماكو/دهلي	٥٦ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، الهند
٣ ٥٠٠	باماكو/دهلي	٥٧ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، الهند
١ ٠٧٤	باماكو/كولومبو	٥٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، سري لانكا
١ ٠٧٤	باماكو/كولومبو	٥٩ - رئيس فريق التمريض ومرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، سري لانكا

٩٩٠	باماكو/أديس أبابا/القاهرة	٦٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
٩٩٠	باماكو/أديس أبابا/القاهرة	٦١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
٤٨٠	باماكو/انجامينا	٦٢ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، تشاد

بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

٢ ٨٥٥	بورت أو برانس/جنيف	٦٣ - موظف، بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
-------	--------------------	---

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

٧٥٨	كينشاسا/جوهانسبرغ	٦٤ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، جنوب أفريقيا
٥ ٧٩١	عنيتي/إسلام آباد	٦٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، باكستان
٢ ٨٨٥	عنيتي/إسلام آباد/عنيتي	٦٦ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، باكستان
١ ٩٩٠	عنيتي/القاهرة/عنيتي	٦٧ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
٣ ٥٤٥	عنيتي/القاهرة	٦٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، مصر
٩٠٦	كينشاسا/دار السلام	٦٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، جمهورية تنزانيا المتحدة
٩٠٦	كينشاسا/دار السلام	٧٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، جمهورية تنزانيا المتحدة
١ ٣٣٣	كينشاسا/دار السلام	٧١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، جمهورية تنزانيا المتحدة
١ ٣٣٣	كينشاسا/دار السلام	٧٢ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، جمهورية تنزانيا المتحدة
١ ٥٨٠	كينشاسا/الدار البيضاء	٧٣ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، المغرب

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

٤ ٠٠٠	نيويورك/جنيف/نيويورك	٧٤ - موظف للشؤون الإنسانية
-------	----------------------	----------------------------

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٣ ٧٩٢	جنيف/نيويورك/جنيف	٧٥ - رئيس دائرة السياسات والتخطيط والرصد والتقييم، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
٦ ٩٥٧	واشنطن العاصمة/جنيف/واشنطن العاصمة	٧٦ - المستشار الخاص السابق المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في وزارة الخارجية، الولايات المتحدة الأمريكية

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

٥٦٠	أبيدجان/داكار	٧٧ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، السنغال
٥٦٠	أبيدجان/داكار	٧٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، السنغال

العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

٦١٠	الخرطوم/إسلام آباد	٧٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، باكستان
-----	--------------------	--

التكاليف الإضافية
(بدولارات الولايات المتحدة)

صفحة المسافر	مسار الرحلة	التكاليف الإضافية (بدولارات الولايات المتحدة)
٨٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، رواندا	الخرطوم، كيغالي	٥١٣
٨١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، بوروندي	الخرطوم/بوروندي	٧٢٠
٨٢ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، غامبيا	الخرطوم/بانجول	٩ ٧٢٠
٨٣ - رئيس مكتب، العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	الخرطوم/جنيف	١ ٥٩٠
٨٤ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، رواندا	الخرطوم، كيغالي	١ ٣٦٩
٨٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، إثيوبيا	الخرطوم/أديس أبابا	١ ٤٤٥
٨٦ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، إثيوبيا	الخرطوم/أديس أبابا	١ ٤٥٠
٨٧ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، السنغال	الخرطوم/داكار	١ ٣٩٠
٨٨ - مستشار لشؤون الشرطة، نيجيريا	الخرطوم/أبوجا	١ ٣٠٠
٨٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، رواندا	الخرطوم/كيغالي	١ ٦٥٠
٩٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، غامبيا	الخرطوم/بانجول	١ ٧٩٠
٩١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، كينيا	الخرطوم/نيروبي	١ ٠٥٠
٩٢ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، السنغال	الخرطوم/داكار	١ ٣٧٠
٩٣ - مستشار لشؤون الشرطة، نيبال	الخرطوم/كاتماندو	٢ ٠٧٠
٩٤ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، إثيوبيا	الخرطوم/أديس أبابا	٨١٠
٩٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، إثيوبيا	الخرطوم/أديس أبابا	١ ١٤٠
قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان		
٩٦ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، ماليزيا	بيروت/كوالالمبور	١ ٥٤٣
٩٧ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، غانا	بيروت/أكرا/بيروت	١ ١٥١
٩٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، غانا	بيروت/أكرا	٦٦٦
٩٩ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، أيرلندا	بيروت/دبلن	١ ٦٠٠
١٠٠ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، البرازيل	بيروت/ريو دي جانيرو	٢ ٨٢٥
بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا		
١٠١ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، نيجيريا	مونروفيا/لاغوس	٣٤٠
١٠٢ - منتج إذاعي، كوت ديفوار	مونروفيا/أبيدجان	١ ٦٠٠
بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان		
١٠٣ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، إثيوبيا	عنيتي/أديس أبابا	١ ٣٤٧
١٠٤ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، إثيوبيا	عنيتي/أديس أبابا	١ ٣٤٧
١٠٥ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، إثيوبيا	جوبا/أديس أبابا	١ ٣٠١
١٠٦ - مرافق لأحد أفراد الوحدات العسكرية، إثيوبيا	جوبا/أديس أبابا/جوبا	١ ٦٩٠
فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان		
١٠٧ - كبير موظفي الخدمات العامة	إسلام آباد/دلهي/إسلام آباد	١ ٠٣٣
مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال		
١٠٨ - أحد أفراد الوحدات العسكرية، الهند	مومباسا/شيناي	٢ ١٥٠
المجموع		٢٢٣ ٥٣٩

المرفق الثاني*

الاستثناءات المأذون بها بسبب عدم توافر درجات السفر العادية،
١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية
(بدولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

ألف - الدرجة الأولى

العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

- ١ - الممثل الخاص المشترك للأمين العام
الخرطوم/الدوحة/الخرطوم ١ ٥٨٠
- ٢ - الممثل الخاص المشترك للأمين العام بالنيابة
الخرطوم/الدوحة/الخرطوم -
- المكتب التنفيذي للأمين العام
- ٣ - نائبة الأمين العام للأمم المتحدة
نيويورك/واشنطن العاصمة/نيويورك / ١ ٢٢٥
واشنطن العاصمة

باء - درجة رجال الأعمال

إدارة الشؤون السياسية

- ٤ - المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات
الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب
دبلن/جنيف/دبلن ١ ١٩٩
- ٥ - موظف وطني للشؤون السياسية، مركز الأمم المتحدة الإقليمي
للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى
أستانا/طشقند/سمرقند/طشقند/ ٥٠
أستانا
- ٦ - كبير موظفين للشؤون السياسية
نيويورك/سان سلفادور/نيويورك ٨٠٠

مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن

- ٧ - المساعد الخاص للمبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن
نيويورك/واشنطن العاصمة ٥٦٩
- ٨ - نائب رئيس البعثة، مكتب المبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن
عمان/أبو ظبي/مسقط/جدة/عمان ٣٥٢
- ٩ - المساعد الخاص للمبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن
عمان/أبو ظبي/مسقط/جدة/عمان ٣٥٢
- ١٠ - المساعد الخاص للمبعوث الخاص للأمين العام إلى اليمن
عمان/أبو ظبي/مسقط/جدة/عمان ٣٥٢

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة وسط آسيا

- ١١ - ممثل الصندوق الدولي لإنقاذ بحر آرال
بيشكيك/إسطنبول ٧٢٠
- ١٢ - مساعد لشؤون إدارة المرافق، المركز الإقليمي للدبلوماسية الوقائية
في منطقة آسيا الوسطى
بيشكيك/إسطنبول ٧٢٠
- ١٣ - نائب رئيسة المركز الإقليمي للدبلوماسية الوقائية في منطقة
آسيا الوسطى
إسطنبول/بيشكيك ١٢٠

* لا يدل تكبير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

التكلفة الإضافية (بدولارات الولايات المتحدة)	مسار الرحلة	صفة المسافر
اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي		
١ ١٢١	سنتياغو/هافانا/سنتياغو	١٤ - نائب الأمين التنفيذي للشؤون الإدارية وتحليل البرامج
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ		
١١٥	ماجورو/غوام	١٥ - موظف للشؤون الاقتصادية، المكتب دون الإقليمي لمنطقة المحيط الهادئ التابع للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية		
٣٤٠	دبي/كابل	١٦ - رئيس مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في أفغانستان
٩ ٦١٥		المجموع

المرفق الثالث*

الاستثناءات المأذون بها بسبب مكانة المسافرين المرموقة، ١ تموز/
يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

صفة المسافر	مسار الرحلة	التكلفة الإضافية (بدولار الولايات المتحدة)
درجة رجال الأعمال		
إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية		
١ - رئيس كيريباس السابق	نادي/نيويورك/نادي	٣ ٠٠٠
٢ - رئيس ملاوي السابق	ليلونغوي/نيويورك/ليلونغوي	٧٠
٣ - رئيس وزراء النيجر السابق	جوهانسبرغ/نيويورك/جوهانسبرغ	٦ ٧٨٨
٤ - رئيس وزراء غرينادا	سانت جورج/نيويورك/سانت جورج	٦٠٠
إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات		
٥ - رئيس إندونيسيا السابق	سنغافورة/نيويورك/جاكارتا	٤ ٣٧٣
٦ - رئيس تيمور - ليشتي السابق	سنغافورة/نيويورك/سنغافورة	٥ ٤٧٥
٧ - رئيس وزراء البرتغال السابق	لشبونة/روما/لشبونة	٦٦٠
٨ - رئيس قيرغيزستان السابق	بيشكيك/نيويورك/بيشكيك	٣ ٦٨٤
٩ - رئيس تيمور - ليشتي السابق	ديلي/نيويورك/ديلي	٤ ١٥٠
١٠ - رئيس وزراء البرتغال السابق	لشبونة/روما/لشبونة	٤٠٠
إدارة الشؤون السياسية		
١١ - رئيس وزراء غينيا السابق	باريس/نيويورك/باريس	٥ ٤٥١
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا		
١٢ - رئيس وزراء النيجر السابق	جوهانسبرغ/داكار/جوهانسبرغ	١ ٠٥٨
١٣ - رئيس وزراء غينيا السابق	كوناكري/أديس أبابا/كوناكري	١ ٨٢٢
١٤ - رئيس وزراء غينيا السابق	كوناكري/أديس أبابا/كوناكري	٣ ٠٨٤
١٥ - رئيسة ليبيريا السابقة	مونروفيا/أمستردام/جنيف/أمستردام/مونروفيا	٤ ٩٠٤
١٦ - رئيسة ليبيريا السابقة	واشنطن العاصمة/أديس أبابا/غابوروني/أديس أبابا/واشنطن العاصمة	٧ ٠٢٢

* لا يدل تذكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكر فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

تكلفة الإضافة (بدولار الولايات المتحدة)	مسار الرحلة	صفة المسافر
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ		
١ ٢٦٥	بايريكي تاراوا/نادي/سوبا/فونافوتي/نادي/بايريكي تاراوا	١٧ - رئيس كيريباس
٣٤٠	فونافوتي/سوبا/فونافوتي	١٨ - رئيس وزراء توفالو
٤ ٧٩٠	نيويورك/بانكوك/نيويورك	١٩ - رئيس وزراء نيوزيلندا السابق
٥ ١١٥	مايورو/بانكوك/مايورو	٢٠ - رئيس جمهورية جزر مارشال
٢ ٢٨٠	كورور/بانكوك/كورور	٢١ - رئيس بالاو
٥٢٥	إنشيون/بانكوك/إنشيون	٢٢ - رئيس وزراء جمهورية كوريا السابق
١ ٨٢٣	مايورو/بانكوك	٢٣ - رئيس جزر مارشال
٧ ٤٨٨	بايريكي تاراوا/بانكوك/طوكيو/بايريكي تاراوا	٢٤ - رئيس كيريباس
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا		
٢ ٢٩٠	بيشكيك/بيروت/بيشكيك	٢٥ - رئيس وزراء قيرغيزستان السابق
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية		
١٩٩	ساو باولو/تيغوسيغالبا/سان فرانسيسكو	٢٦ - الرئيسة السابقة لأيرلندا
١ ٥١٢	دبلن/مانزيني/دبلن	٢٧ - الرئيسة السابقة لأيرلندا
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان		
١ ٩٥٠	تيغوسيغالبا/جنيف/تيغوسيغالبا	٢٨ - رئيسة وزراء بيرو السابقة
١ ٩٣٧	موريشيوس/أديس أبابا/موريشيوس	٢٩ - رئيس موريشيوس السابق
مكتب المستشارية الخاصة لشؤون أفريقيا		
٢ ٨٥٥	جوهانسبرغ/نيويورك/جوهانسبرغ	٣٠ - رئيس وزراء النيجر السابق
١٨ ٣٧٣	دار السلام/نيويورك/دار السلام	٣١ - رئيس جمهورية تنزانيا المتحدة السابق
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي		
١ ٧٩٦	بانغي/نيروبي/بانغي	٣٢ - رئيس جمهورية أفريقيا الوسطى السابق
١٠٧ ٠٧٩		المجموع

المرفق الرابع*

الاستثناءات المأذون بها بسبب مكانة المسافرين البارزة، ١ تموز/يوليه
٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية
(بملوالات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

ألف - درجة رجال الأعمال

إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

- ١ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة ووزير في الحكومة، كوستاريكا سان خوسيه/نيويورك/سان خوسيه ٦٠٠
- ٢ - الأمين العام المساعد السابق، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية نيروبي/نيويورك/كوالالمبور ٥ ٨٣٥
- ٣ - وزير في الحكومة، ملديف ماليه/نيويورك/ماليه ٤ ٠٠٠
- ٤ - عضو في المجلس الاستشاري المعني برنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي بانكوك/هونغ كونغ/بانكوك ٢ ٠٠٠
نصبو إليه
- ٥ - عضو في المجلس الاستشاري المعني برنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي الرياض/هونغ كونغ/الرياض ٣ ٠٠٠
نصبو إليه
- ٦ - عضو في المجلس الاستشاري المعني برنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي أمستردام/هونغ كونغ/أمستردام ٢ ٣٠٠
نصبو إليه
- ٧ - الرئيس السابق لشركة شيل (Shell)، ومؤسس شركة "مواطنون للطاقة الميسورة التكلفة" (Citizens for Affordable Energy) ورئيسها التنفيذي، والعضو في المجلس الاستشاري المعني برنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه ١ ٥٠٠
- ٨ - عضو في المجلس الاستشاري المعني برنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي طوكيو/هونغ كونغ/طوكيو ٣ ٠٠٠
نصبو إليه
- ٩ - عضو في المجلس الاستشاري المعني برنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي بوسطن/هونغ كونغ/بوسطن ٢ ٥٠٠
نصبو إليه
- ١٠ - عضو في المجلس الاستشاري المعني برنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نيويورك/هونغ كونغ/نيويورك ٣ ٠٠٠
نصبو إليه
- ١١ - مدير كلية أكسفورد مارتين لندن/هونغ كونغ/لندن ٣ ٠٠٠
- ١٢ - وزير الأشغال والمستوطنات البشرية، بوتان تيمفو/أديلايد/تيمفو ٤٩٧
- ١٣ - وزير تخطيط المدن وإمدادات المياه، سري لانكا كولومبو/أديلايد/كولومبو ٨٤٦
- ١٤ - وزير الصناعة، بنغلاديش دكا/أديلايد/دكا ٢ ٧٦٢
- ١٥ - وزير الأرصاد الجوية والطاقة والإعلام وإدارة الكوارث والبيئة وتغير المناخ فواموتو/أديلايد/فواموتو ٤ ٢٠٠
- ١٦ - وزير الداخلية والتنمية الريفية، توفالو فونافوتي/أديلايد/فونافوتي ٨٤

* لا يدل تذكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

التكلفة الإضافية
(بملاوات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٧٦٢	ألوني/أديلايد/ألوني	١٧ - وزير، نيوي
٥٧٥٢	كاتماندو/سانتا كروز/كاتماندو	١٨ - وزير البنية التحتية المادية والنقل، نيبال
١٩٠٠	بريدجتاون/كيتو/بريدجتاون	١٩ - وزير الإسكان والأراضي والتنمية الريفية، بربادوس
٣٠٠٠	لوساكا/سانتا كروز/لوساكا	٢٠ - وزير النقل والاتصالات، زامبيا
٣٠٠٠	غوانغزو/فيينا/كوالالمبور	٢١ - الأمين العام المساعد السابق، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
٣٠٠٠	هونغ كونغ/نيويورك/هونغ كونغ	٢٢ - الأمين العام للجنة صندوق الطاقة في الصين وعضو المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
٤٧٠	كاتماندو/فيينتيان/كاتماندو	٢٣ - وزير البنية التحتية المادية والنقل، نيبال
٣٤٨٥	كولومبو/نيويورك/كولومبو	٢٤ - وزير التنمية المستدامة والحياة البرية، سري لانكا
٥٣٠٠	برازيليا/ناسو/برازيليا	٢٥ - مراجع الحسابات العام، ديوان المحاسبة الاتحادي، البرازيل
٤٨١	سان خوسيه/نيويورك/سان خوسيه	٢٦ - وزيرة التخطيط الوطني والسياسة الاقتصادية، كوستاريكا
٢٣٨٥	ديلي/فيينتيان/ديلي	٢٧ - وزير، تيمور - ليشتي
١٤٠٠	أثينا/نيويورك/أثينا	٢٨ - وزير العمل المناوب، اليونان
٥٩٠٠	نيروي/نيويورك/نيروي	٢٩ - المدير التنفيذي، المعهد الإفريقي للسياسات الإنمائية، كينيا
٩٢٢٥	كيغالي/نيويورك/كيغالي	٣٠ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
٣٢٦٦	هونغ كونغ/نيويورك/هونغ كونغ	٣١ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
٣٦٢٣	أمستردام/نيويورك/أمستردام	٣٢ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
٧٣٥	مونترال/نيويورك/مونترال	٣٣ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
١٦٠٠	الرياض/نيويورك/الرياض	٣٤ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
٣٠٠	هيوستن/نيويورك/هيوستن	٣٥ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
٧٧٢١	بانكوك/نيويورك/بانكوك	٣٦ - نائب الأمين العام، مكتب المجلس الوطني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، تايلند
١٣٠	سنتياغو/نيويورك/سنتياغو	٣٧ - سفير ومدير، الأكاديمية الدبلوماسية في شيلي
١٨٣٥	لاهور/نيويورك/لاهور	٣٨ - رئيس، شبكة برامج الدعم الريفي، باكستان
٧٩٧١	مونروfia/نيويورك/مونروfia	٣٩ - المفوض العام لهيئة الإيرادات في ليبيريا والنائب السابق لوزير المالية، ليبيريا
٤٠٤٠	نوكو ألوا/نيويورك/نوكو ألوا	٤٠ - وزير المالية والتخطيط الوطني، تونغا
٢٥٢٢	فوجو/نيويورك/فوجو	٤١ - نائب كبير المديرين، مركز تكنولوجيا جانكاو للبحث الهندسي الوطني في الصين

التكلفة الإضافية
(بملاوات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٥٤٥٠	تاراوا/نيويورك/تاراوا	٤٢ - وزير المالية والتنمية الاقتصادية، كيريباس
٢٠٩٧	كاتماندو/نيويورك/كاتماندو	٤٣ - وزير الصناعة والتجارة والإمدادات، نيبال
١٢٩٤	عنتيبي/نيويورك/عنتيبي	٤٤ - كبيرة المستشارين الماليين لرئيس أوغندا
٦٠٠	كينغستون/نيويورك/كينغستون	٤٥ - سفير، وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية، جامايكا
٧٥٠	بليز/نيويورك/بليز	٤٦ - وزير الزراعة ومصائد الأسماك والحراجة والبيئة، بليز
٣٠٧٠	نيويورك/تونغا	٤٧ - وزير الزراعة والأغذية والغابات ومصائد الأسماك، تونغا
٣٩١٤	تيمفو/لاهاي/تيمفو	٤٨ - رئيس، لجنة الخدمة المدنية الملكية، بوتان
٤٥٢١	بانكوك/نيويورك/بانكوك	٤٩ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
٦٢٠٠	طوكيو/نيويورك/طوكيو	٥٠ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
١١٤٢	كيغالي/نيويورك/كيغالي	٥١ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
١١٦٦	هونغ كونغ/نيويورك/هونغ كونغ	٥٢ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
١٩٨٤	الرياض/نيويورك/الرياض	٥٣ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
٧٨٦	آبيا/نيويورك/آبيا	٥٤ - وزير الصحة، ساموا
٢٠٠	كولومبو/نيويورك/كولومبو	٥٥ - وزير شؤون العلم والتكنولوجيا والبحوث، سري لانكا
٥٧٠٢	نيويورك/بروكسل/نيويورك	٥٦ - ناشط في مجال السلام ومناصر من مناصري أهداف التنمية المستدامة
٦١٦	كينغستون/نيويورك/كينغستون	٥٧ - وزيرة العمل والضمان الاجتماعي، جامايكا
٢٥٢٢	شنغهاي/نيويورك/شنغهاي	٥٨ - النائب التنفيذي لكبير المديرين، مركز تكنولوجيا جانكاو للبحث الهندسي الوطني في الصين
٣٩٠٣	بانكوك/تريستي/بانكوك	٥٩ - نائب وزير سابق، تايلند
٣٥٣٧	أمستردام/نيويورك/أمستردام	٦٠ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
١٧٩٠	الدار البيضاء/نيويورك/الدار البيضاء	٦١ - وزير الشؤون العامة والحكامة، المغرب
٢٨٢٩	الدار البيضاء/نيويورك/الدار البيضاء	٦٢ - الأمين العام، اتحاد المغرب العربي
٣٥٦١	أديس أبابا/نيويورك/أديس أبابا	٦٣ - المستشار التقني لشؤون التكامل الإقليمي، مفوضية الاتحاد الأفريقي
٢٨٠٤	الجزائر العاصمة/نيويورك/الجزائر العاصمة	٦٤ - عضو، فريق الشخصيات البارزة، الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران
٥٠٠٩	انجامينا/نيويورك/انجامينا	٦٥ - رئيس فريق الشخصيات البارزة، الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران
٨١٣	جورجتاون/نيويورك/جورجتاون	٦٦ - الأمين العام المساعد، الجماعة الكاريبية
٧٩٨	هونغ كونغ/نيويورك/هونغ كونغ	٦٧ - الأمين العام، لجنة صندوق الطاقة في الصين
١٠٤٤	بيجين/نيويورك/بيجين	٦٨ - وكيل الأمين العام السابق، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢٠٤٠	ويندهوك/أديس أبابا/ويندهوك	٦٩ - وزير القضاء على الفقر وتحقيق الرفاه الاجتماعي، ناميبيا
١٠٦٩	أبوجا/أديس أبابا/أبوجا	٧٠ - وزيرة الدولة لشؤون الميزانية والتخطيط الوطني، نيجيريا
١٩٠١	الرياض/نيويورك/الرياض	٧١ - عضو في المجلس الاستشاري المعني ببرنامج توفير الطاقة للمستقبل الذي نصبو إليه
١٥٥٠	دكا/إنشيون/دكا	٧٢ - الرئيس السابق للاتحاد البرلماني الدولي
٨٧١	كوالالمبور/إنشيون/كوالالمبور	٧٣ - الأمين الأول للحكومة، ماليزيا
١٥٥٠	دكا/إنشيون/دكا	٧٤ - وزير في الحكومة، بنغلاديش
٣٦٠٠	لندن/إنشيون/لندن	٧٥ - المستشار الوطني للتكنولوجيا لدى مكتب مجلس الوزراء، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٥١٣٠	سنتياغو/نيويورك/سنتياغو	٧٦ - سفير ومدير، الأكاديمية الدبلوماسية في شيلي
٤٣٠٠	دكا/نيويورك/دكا	٧٧ - سفير سابق، بنغلاديش
٣٧٠٥	نيويورك/جوهانسبرغ/نيويورك	٧٨ - الوزير السابق للخدمة العامة والإدارة العامة، جنوب أفريقيا
٧٠٢٥	بيجين/نيويورك/بيجين	٧٩ - المدير العام، وزارة الخارجية، الصين
٧٠٢٥	بيجين/نيويورك/بيجين	٨٠ - نائب المدير العام، وزارة الخارجية، الصين
١٤١١	تيمفو/إندور/تيمفو	٨١ - وزير الأشغال والمستوطنات البشرية، بوتان
١١٥٩	دكا/إندور/دكا	٨٢ - وزير الصناعة، بنغلاديش
٦٣٣	كولومبو/إندور/كولومبو	٨٣ - وزير الري وإدارة الموارد المائية، سري لانكا
١٦٧١	نوكو ألوفا/إندور/نوكو ألوفا	٨٤ - وزير الأرصاء الجوية والطاقة والإعلام وإدارة الكوارث والبيئة وتغير المناخ والاتصالات، تونغا
٥٨٠٣	فرانكفورت/برازيليا/فرانكفورت	٨٥ - رئيس، المؤسسة الألمانية - أفريقيا
١١٣٠	كوالالمبور/هايكو/كوالالمبور	٨٦ - الأمين العام المساعد السابق، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية
٦٦٩٩	ليبرفيل/نيويورك/ليبرفيل	٨٧ - وزير الاقتصاد والتخطيط وإعداد برامج التنمية المستدامة، حكومة غابون
٣٨٨٦	واغادوغو/جنيف/واغادوغو	٨٨ - وزيرة الاقتصاد والمالية والتنمية، بوركينا فاسو
٦٤٥٩	أولانباتار/نيويورك/أولانباتار	٨٩ - وزير المالية، منغوليا
٢٣٥٢	الخرطوم/نيويورك/الخرطوم	٩٠ - رئيس مجلس إدارة بنك التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً
١٩٢٩	كابول/نيويورك/كابول	٩١ - وزير الاقتصاد، أفغانستان
٥١١٩	أنتاناناريفو/نيويورك/أنتاناناريفو	٩٢ - وزير الدولة، وزارة الشؤون الخارجية، مدغشقر
٢٩٦٠	نيويورك/روما/نيويورك	٩٣ - سفير ونائب الممثل الدائم لكينيا لدى الأمم المتحدة
٨٥٧٨	بامكو/نيويورك/بامكو	٩٤ - وزير البيئة والإصحاح والتنمية المستدامة، مالي
١٤٥٦	كاستريس/نيويورك/كاستريس	٩٥ - وزير الزراعة ومصائد الأسماك والتخطيط العمراني والموارد البشرية والتعاونيات، سانت لوسيا
٧٧٢٦	أكرا/نيويورك/أكرا	٩٦ - وزير الأراضي والموارد الطبيعية، غانا
٢٠٧٢	إسلام آباد/نيويورك/إسلام آباد	٩٧ - وزير تغير المناخ، باكستان

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٣ ٥٢٤	بيساو/نيويورك/بيساو	٩٨ - وزير الزراعة والغابات والثروة الحيوانية، غينيا - بيساو
١١ ٩٩٦	أنتاناناريفو/نيويورك/أنتاناناريفو	٩٩ - وزير البيئة والإيكولوجيا والغابات، مدغشقر
٦ ١٣٩	ماسيرو/نيويورك/ماسيرو	١٠٠ - وزير الحراجه والمراعي وحفظ التربة، ليسوتو
٥ ١٧٤	مونروفيا/نيويورك/مونروفيا	١٠١ - المدير العام لهيئة تنمية الحراجه، ليبيريا
٥ ٧٢٩	عمان/نيويورك/عمان	١٠٢ - أمين عمان
١ ٤٩٢	ناسو/نيويورك/ناسو	١٠٣ - وزير البيئة والإسكان وعضو في البرلمان، جزر البهاما
٢ ٦٠٣	دوشانبي/نيويورك/دوشانبي	١٠٤ - نائب وزير التنمية الاقتصادية والتجارة، طاجيكستان
٦ ٥٠٢	مونروفيا/نيويورك/مونروفيا	١٠٥ - وزيرة الصحة، ليبيريا
٢ ٩٠٧	بنما/تالين/بنما	١٠٦ - المدير العام، السلطة الوطنية لمبادرات الابتكار الحكومية، بنما
١ ٥٠٠	بورت موريسبي/نادي/فوجو	١٠٧ - النائب التنفيذي لكبير المديرين، مركز تكنولوجيا جانكاو للبحث الهندسة الوطني في الصين
٥ ٦٩٣	تل أبيب/نيويورك/تل أبيب	١٠٨ - حائز على جائزة نوبل وأستاذ علم الأحياء الهيكلي إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات
٥٠٠	كوبنهاغن/نيويورك/كوبنهاغن	١٠٩ - عضو البرلمان، الدانمرك، ورئيس سابق للجمعية العامة
٣ ٠٠٠	باريس/نيويورك/باريس	١١٠ - وزير خارجية سابق، الجزائر
١ ٦٠٠	لوس أنجلوس/نيويورك/لوس أنجلوس	١١١ - مغني وأحد المشاهير
٤ ٥٥٠	دكا/نيويورك/دكا	١١٢ - حاكم المصرف المركزي السابق، بنغلاديش
٣ ٥٠٠	بروكسل/نيويورك/إسطنبول	١١٣ - سفير البرازيل لدى إيطاليا
٥ ٣٠٠	لندن/نيويورك/لندن	١١٤ - الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
٣ ٦٠٠	بروكسل/نيويورك/إسطنبول	١١٥ - وكيل الأمين العام السابق، إدارة عمليات حفظ السلام
٥ ٦٩	مدريد/روما/مدريد	١١٦ - وزير الخارجية السابق، الأرجنتين، ووكيل الأمين العام السابق، إدارة الدعم الميداني
٢ ٢٢٣	كيب تاون/روما/كيب تاون	١١٧ - الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، والأمين العام المساعد السابق للشؤون السياسية
١ ٥٧٤	جنيف/روما/باريس	١١٨ - المديرية العامة السابقة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
١ ٠٦٤	لندن/روما/زيوريخ	١١٩ - مقدم أخبار بارز ومتخصص في الشؤون الخارجية
١ ٠٩٦	دلهي/روما/زيوريخ	١٢٠ - الممثل الدائم السابق لسنغافورة لدى الأمم المتحدة
٤ ٠٢٩	روما/نيويورك/ميلانو	١٢١ - سفير البرازيل لدى إيطاليا
٤٠٠	القاهرة/روما/القاهرة	١٢٢ - وزير الخارجية السابق، مصر
٣ ٧٤١	سنغافورة/نيويورك/سنغافورة	١٢٣ - المؤسسة، مؤسسة تبادل الاستثمارات المؤثرة، سنغافورة
٢ ٦٧٠	لندن/نيويورك/لندن	١٢٤ - مقدم أخبار بارز ومتخصص في الشؤون الخارجية
٦٠٠	باريس/روما/باريس	١٢٥ - المديرية العامة السابقة، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
٤ ٧٠٠	ديربان/نيويورك/كيب تاون	١٢٦ - المدير التنفيذي، المركز الأفريقي للتسوية البناءة للنزاعات

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٣٠٠	مدريد/روما/مدريد	١٢٧ - وزير الخارجية السابق، الأرحنتين، ووكيل الأمين العام السابق لإدارة الدعم الميداني
٢٢٠٠	نيويورك/روما/نيويورك	١٢٨ - مدير معهد الأرض، جامعة كولومبيا
٣٦٠٠	أبوجا/نيويورك/أبوجا	١٢٩ - سفير النوايا الحسنة، منظمة الأمم المتحدة للطفولة
٣٠٠٠	تونغا/نيويورك/لوس أنجلوس	١٣٠ - لاعب أولمبي، تونغا
٤٠٠	سانتا آنا/نيويورك/سانتا آنا	١٣١ - مغني بارز وأحد المشاهير
إدارة الشؤون السياسية		
٧٣١٢	سيدني/نيويورك/بورت أوف سين/نيويورك/سيدني	١٣٢ - الأمين العام المساعد والمدير التنفيذي السابق، المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب
٥٧٣٩	واشنطن العاصمة/نيويورك/مراكش	١٣٣ - الممثل الخاص السابق للأمين العام لليبيا
٩٦٠٠	سيدني/بورت أوف سين/سيدني	١٣٤ - المدير التنفيذي السابق، المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب
٣٨٤٧	جدة/نيويورك/جدة	١٣٥ - السفير السابق لكازاخستان إلى جنوب أفريقيا
٣٤٧٩	كولومبو/بورت أوف سين/نيويورك/سيدني	١٣٦ - الأمين العام المساعد والمدير التنفيذي السابق، المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب
١٤٨٥٠	نيويورك/تونس العاصمة/جنيف/تونس العاصمة/الجزائر العاصمة/القاهرة/دي/أديس أبابا/روما/بروكسل/نيويورك	١٣٧ - وكيل الأمين العام السابق لعمليات حفظ السلام
٢٧٥١	عمان/نيويورك/عمان	١٣٨ - كبير المفاوضين والأمين العام، منظمة التحرير الفلسطينية
٨٤٤	القاهرة/نيويورك/القاهرة	١٣٩ - رئيس، مجلس الأمناء، مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي
١٩٤٧	أمستردام/نيويورك/أمستردام	١٤٠ - وكيل الأمين العام ومنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط السابق
٢٦٤٨	تل أبيب/نيويورك/تل أبيب	١٤١ - نائب الرئيس، مركز توليدو الدولي للسلام
٤١٧٧	داكار/نيويورك/داكار	١٤٢ - الممثل الخاص للأمين العام لوسط أفريقيا ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا السابق
٢٢٦٧	تل أبيب/نيويورك/تل أبيب	١٤٣ - أستاذ، الجامعة العبرية في اورشليم القدس
٣٢٢٥	فيينا/نيويورك/فيينا	١٤٤ - سفير الاتحاد الروسي لدى النمسا ووكيل الأمين العام المعين، المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب
٦١٢٩	واشنطن العاصمة/عشق آباد/واشنطن العاصمة	١٤٥ - السفير والمبعوث الشخصي السابق للأمين العام للصحراء الغربية
٣٠٩٨	تل أبيب/نيويورك/تل أبيب	١٤٦ - عضو في اللجنة التنفيذية، منظمة التحرير الفلسطينية
٤١٠٢	لندن/نيويورك/لندن	١٤٧ - رئيس شركة بيلينك للأعمال والشؤون الخارجية (Beilink)
١٣٧٢٠	لندن/نيويورك/دي/دكا	١٤٨ - قاض في المحكمة العليا، بنغلاديش
٤٩٦٧	تل أبيب/نيويورك/تل أبيب	١٤٩ - أستاذ التاريخ ومدير المركز الأوروبي للدراسات الفلسطينية، جامعة إكستر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

التكلفة الإضافية
(بملايين الدولارات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

١٥٤٠	بيروت/جنيف/بيروت	١٥٠ - نائب وزير الخارجية، الجمهورية العربية السورية
١٢٣٠	بيروت/جنيف/بيروت	١٥١ - نائب وزير الخارجية، الجمهورية العربية السورية
١٢٠٠	بيروت/جنيف/بيروت	١٥٢ - نائب وزير الخارجية، الجمهورية العربية السورية
١٨١٥	جوبا/ليفينغستون/جوبا	١٥٣ - نائب وزير العمل والخدمات العامة وتنمية الموارد البشرية، جنوب السودان
١٢٠٠	بيروت/جنيف/بيروت	١٥٤ - نائب وزير الخارجية، الجمهورية العربية السورية
٢٢٢٨	ياوندي/برازافيل/ياوندي	١٥٥ - وزير الخارجية، الكاميرون

إدارة شؤون الإعلام

٣٥٣٣	باريس/جوهانسبرغ/باريس	١٥٦ - السفير السابق لفلسطين لدى الاتحاد الأوروبي وبلجيكا ولكسمبرغ
٥٥٩٤	نيويورك/جوهانسبرغ/نيويورك	١٥٧ - صحفي مرشح لجائزة إيمي
٨٧٢	تل أبيب/فيينا/تل أبيب	١٥٨ - رئيس مركز تجديد الديمقراطية الإسرائيلية (Molad)

إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني

٣٥٠٠	طوكيو/نيويورك/طوكيو	١٥٩ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٣٠٠٠	أكرا/نيويورك/أكرا	١٦٠ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٢٢٠٠	أديس أبابا/نيويورك/أديس أبابا	١٦١ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٥٩٠٠	أوكلاند/نيويورك/أوكلاند	١٦٢ - الممثل الخاص للأمين العام للعراق ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق السابق
٢٧٠٠	بروكسل/كوناكري/بوكافو	١٦٣ - مدير الشؤون الطبية ومؤسس مستشفى بانزي
٢٨٠٠	باريس/باماكو/جوبا/باريس	١٦٤ - المدير العام، وزارة الخارجية، فرنسا، ووكيل الأمين العام المعين لعمليات حفظ السلام
٤٦٠٠	أكرا/نيويورك/أكرا	١٦٥ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٦٢٠٠	طوكيو/نيويورك/طوكيو	١٦٦ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٥٥٦٤	باريس/نيويورك/أبيدجان	١٦٧ - المدير السابق لشؤون نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، كوت ديفوار
٢٠٤١	باماكو/نيويورك/باماكو	١٦٨ - رئيس اللجنة الوطنية لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، مالي
٥٠١١	بوغوتا/باماكو/بوغوتا	١٦٩ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
١٥٠٠	كونبهاغن/داكار/كونبهاغن	١٧٠ - الممثل الخاص السابق للأمين العام لجنوب السودان
٣٩٢٥	هامبورغ/قبرص/هامبورغ	١٧١ - الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام للصحراء الغربية ورئيسة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٧٢٢٨	نيويورك/بانغي/نيويورك/كوتونو	١٧٢ - قائد قوة سابق، عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٦٦٠٠	برازيليا/نيويورك/باماكو/بانغي/نيويورك/برازيليا	١٧٣ - خبير رفيع المستوى وقائد قوة سابق، بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
١٢٢٥	بيروت/جنيف/بيروت	١٧٤ - نائب وزير الخارجية، الجمهورية العربية السورية
٢١٥٠	بيروت/جنيف/بيروت	١٧٥ - نائب وزير الخارجية، الجمهورية العربية السورية
١٣٠٠	كونبهاغن/نيويورك/كونبهاغن	١٧٦ - الممثل الخاص السابق للأمين العام لجنوب السودان

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٦٠٢٦	نيويورك/دار السلام/كينشاسا/نيويورك	١٧٧ - خبير استشاري رفيع المستوى ومحقق رئيسي، فريق التحقيق الخاص
٢٥٠٠	أديس أبابا/نيويورك/أديس أبابا	١٧٨ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٧١٠٠	طوكيو/نيويورك/طوكيو	١٧٩ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٤٥٠٠	أكرا/نيويورك/أكرا	١٨٠ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٤٦٠٠	سول/نيويورك/سول	١٨١ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
١٦٩٠	بيروت/فيينا/بيروت	١٨٢ - نائب وزير الخارجية، الجمهورية العربية السورية
٧٧٠٠	لندن/نيويورك/أبوجا	١٨٣ - رئيس فريق، قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأببي
٨٦٠٠	نيويورك/أبوجا	١٨٤ - الأمين العام المساعد السابق، إدارة عمليات حفظ السلام
٤٥٤٩	نيروبي/نيويورك/نيروبي	١٨٥ - رئيس البعثة المعين، مكتب الأمم المتحدة لتقديم الدعم في الصومال
٥٨٠٠	نيويورك/برينديزي/نيويورك	١٨٦ - وكيل الأمين العام السابق للدعم الميداني
١٧٠٠	كونبهاغن/برينديزي/كونبهاغن	١٨٧ - الممثل الخاص للأمين العام لليبريا ورئيس بعثة الأمم المتحدة في ليبريا السابق
٥٣٢٣	نيويورك/أبوجا	١٨٨ - رئيس فريق، قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأببي
٥٦٠٠	كونبهاغن/نيويورك/كونبهاغن	١٨٩ - رئيس فريق، الاستعراض الاستراتيجي المستقل للبعثة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي
٢٣٣٩	لندن/نيويورك/العيون	١٩٠ - النائب السابق للممثل الخاص للأمين العام لجمهورية أفريقيا الوسطى
١٩٨٧٧	سنتياغو/نيويورك/بانغي/ليبرفيل/أديس أبابا/باريس/نيويورك/واشنطن العاصمة (بالقطار)/نيويورك/سنتياغو	١٩١ - رئيس فريق، الاستعراض الاستراتيجي المستقل للبعثة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي
٢٠٣٠	مقديشو/نيويورك/مقديشو	١٩٢ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
٤٩٨٩	فرانكفورت/نيويورك/فرانكفورت/كولونيا	١٩٣ - عضو في المجموعة الاستشارية لصندوق بناء السلام
١٠٩٠٠	نيويورك/كينشاسا/نيويورك	١٩٤ - خبير استشاري رفيع المستوى ومحقق رئيسي، فريق التحقيق الخاص
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا		
١٥٥٦	واشنطن العاصمة/أوتاوا/واشنطن العاصمة	١٩٥ - مفوض التجارة والصناعة، مفوضية الاتحاد الأفريقي
٧٩٣	باريس/نيروبي/أديس أبابا	١٩٦ - منسق، مكتب دعم الأمانة المشتركة (مفوضية الاتحاد الأفريقي، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ومصرف التنمية الأفريقي)
٢٤٩١	أديس أبابا/جوهانسبرغ/كيب تاون/أديس أبابا	١٩٧ - مفوض الشؤون الاقتصادية، مفوضية الاتحاد الأفريقي
٢٣٩٧	أنطاليا/إسطنبول/داكار/بروكسل/لندن	١٩٨ - مديرة مؤسسة كوش للاتصالات، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٩٤١	جوهانسبرغ/داكار/جوهانسبرغ	١٩٩ - مستشار قانوني، مؤسسة تابو مبيكي، وعضو اللجنة التقنية للجنة الاقتصادية لأفريقيا
٢٣٥٨	نيويورك/داكار/نيويورك	٢٠٠ - المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة
٢٤٠	لاغوس/داكار/لاغوس	٢٠١ - الرئيس، الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا

التكلفة الإضافية
(بملاوات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢٠١٨	لوساكا/نيروبي/داكار/نيروبي/لوساكا	٢٠٢ - الأمين العام، السوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
٦٦٣	كينشاسا/داكار/كينشاسا	٢٠٣ - الأمين العام، وزارة الأراضي، جمهورية الكونغو الديمقراطية
١٨٨٨	أبوجا/أديس أبابا/نيروبي/أديس أبابا/أبوجا	٢٠٤ - مستشار خاص للرئيس معني بالشؤون الاقتصادية، نيجيريا
١٨٨٨	أبوجا/أديس أبابا/نيروبي/أديس أبابا/أبوجا	٢٠٥ - الرئيس السابق للفريق العامل المشترك بين الوكالات، وكبير المفاوضين التجاريين، نيجيريا
١٧٨٩	أبوجا/أديس أبابا/أبوجا	٢٠٦ - مستشار خاص للرئيس معني بالشؤون الاقتصادية، نيجيريا
٣٩٠٧	أكرا/أديس أبابا/ساو باولو/سنتياغو/ساو باولو/أديس أبابا/أكرا	٢٠٧ - نائب وزير الأراضي والموارد الطبيعية، غانا
١٢٣١	أمستردام/القاهرة/أديس أبابا/القاهرة/أمستردام	٢٠٨ - الحائز على جائزة نوبل للسلام في عام ٢٠١٧
٢٩٣٧	أديس أبابا/دبي/نيويورك/دبي/أديس أبابا	٢٠٩ - سفير نيجيريا لدى إثيوبيا
١١٨٦	عنيتي/نيروبي/أديس أبابا/نيروبي/عنيتي	٢١٠ - كبير مستشاري الرئيس في مجال الشؤون المالية، أوغندا
١٠٩١	بانغي/الدار البيضاء/داكار/نواكشوط/داكار/الدار البيضاء/بانغي	٢١١ - وزير الصحة، جمهورية أفريقيا الوسطى
١٤٤٥	لندن/أديس أبابا/أكرا/أديس أبابا/لندن	٢١٢ - المديرية التنفيذية لمؤسسة Phase Minus، ومؤسسة منظمة صوت المرأة الليبية
١١٩٢	نيامي/أديس أبابا/نيامي	٢١٣ - وزير المناجم والطاقة، النيجر
٧٨٨	انجامينا/أديس أبابا/انجامينا	٢١٤ - وزير المناجم والجيولوجيا والمخارج، تشاد
٢١٤٩	لومي/بروكسل/لومي	٢١٥ - وزير المناجم والطاقة، توغو
٢٣٦٦	انجامينا/جنيف/انجامينا	٢١٦ - وزير المناجم والتنمية الصناعية والتجارة وتطوير القطاع الخاص، تشاد
١٤٢٢	ياوندي/بروكسل/ياوندي	٢١٧ - وزير المناجم والصناعة والتطوير التكنولوجي، الكاميرون
٤٣٠٩	أكرا/بروكسل/أكرا	٢١٨ - نائب وزير الأراضي والموارد الطبيعية، غانا
٤٢٥٩	بيرمنغهام/فرانكفورت/أديس أبابا/فرانكفورت/برمنغهام	٢١٩ - الحاكم السابق للمصرف المركزي، قبرص
١٣٩٤	كيب تاون/أديس أبابا/كيب تاون	٢٢٠ - الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
٤٥٩	أبوجا/أديس أبابا/أبوجا	٢٢١ - المستشار الخاص لنائب رئيس نيجيريا
٧٢٩	داكار/أديس أبابا/داكار	٢٢٢ - وزير التعليم العالي والبحوث، السنغال
٤٩٠٤	مونروفيا/أمستردام/جنيف/أمستردام/مونروفيا	٢٢٣ - رئيس المراسم السابق لرئيسة ليبيريا السابقة
		اللجنة الاقتصادية لأوروبا
٣١٦٠	ساكرامنتو/جنيف/ساكرامنتو	٢٢٤ - عضو في لجنة التنفيذ اتفاقية المياه
٧٤٣٣	ساكرامنتو/هاباراند/ساكرامنتو	٢٢٥ - عضو في لجنة تنفيذ اتفاقية المياه
٤٨٧٠	ساكرامنتو/جنيف/ساكرامنتو	٢٢٦ - عضو في لجنة التنفيذ المنشأة في إطار اتفاقية المياه

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٢٢٧ -	وزير الموارد الطبيعية، سورينام	باراماريو/سنتياغو/باراماريو	٩٢٦
٢٢٨ -	نائب وزير التجارة الخارجية والاستثمار الأجنبي، كوبا	هافانا/سنتياغو/هافانا	١٢٨
٢٢٩ -	الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	ساو باولو/سنتياغو/بوغوتا	١ ٢٨٥
٢٣٠ -	الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	نيويورك/سنتياغو/نيويورك	٨ ٩١٨
٢٣١ -	وزير التجارة الخارجية والاستثمار الأجنبي، كوبا	هافانا/سنتياغو/هافانا	٧١٢
٢٣٢ -	الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	غواتيمالا سيتي/هافانا/غواتيمالا سيتي	٦٢٢
٢٣٣ -	وزير في الحكومة، الجمهورية الدومينيكية	سانتو دومينغو/سنتياغو/سانتو دومينغو	١ ٩٧٨
٢٣٤ -	الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	بويرتو فايارتا/هافانا/بوينس آيرس	١ ٩٧٣
٢٣٥ -	الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	بويرتو فايارتا/هافانا/مدريد	٢ ٦٢٢
٢٣٦ -	وزير الدولة، وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية، جامايكا	كينغستون/هافانا/مدريد	٤٥٧
٢٣٧ -	رئيس الديوان السابق للأمين العام	مدريد/هافانا/مدريد	٣ ٠٠١
٢٣٨ -	الأمين التنفيذي السابق، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	بويرتو فايارتا/هافانا/بوغوتا	٤١٩

إدارة الشؤون الإدارية

٢٣٩ -	عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	أوسلو/نيويورك/أوسلو	١ ٩٣٧
٢٤٠ -	رئيس المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	سان خوسيه/نيويورك/سان خوسيه	١ ٠٣٥
٢٤١ -	عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	أوسلو/نيويورك/أوسلو	٢ ١٣٩
٢٤٢ -	عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	جنيف/نيويورك/جنيف	٤ ٥٩٩
٢٤٣ -	عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	ليوبليانا/نيويورك/ليوبليانا	٢ ٢٠٣
٢٤٤ -	عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	طوكيو/نيويورك/طوكيو	٧ ٧٩٠
٢٤٥ -	وزير خارجية سابق، كندا	برلين/نيويورك/برلين	٣ ٣٤٨
٢٤٦ -	وزير خارجية سابق، اليونان	أثينا/نيويورك/أثينا	١ ٦٧٩
٢٤٧ -	عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	جنيف/دكا/جنيف	٢ ٧٤٧
٢٤٨ -	رئيس المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	أوسلو/نيويورك/أوسلو	١ ٥٧٦
٢٤٩ -	رئيس المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري	أوسلو/زيورخ/برن/زيورخ/برلين/استوكهولم/أوسلو	٨٦٥
٢٥٠ -	الممثل الدائم السابق لليابان لدى الأمم المتحدة والمستشار الخاص لشؤون الأمن البشري	طوكيو/نيويورك/طوكيو	٦ ٢٤٧

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢ ٢٩٩	أوسلو/نيويورك/أوسلو	رئيس المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري
١ ٩٢٥	باماكو/نيويورك/باماكو	٢٥٢ - المدير التنفيذي، شبكة غرب أفريقيا لبناء السلام
١ ١٣٩	تونس العاصمة/نيويورك/تونس العاصمة	٢٥٣ - عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري
٤ ٥٤٨	جنيف/نيويورك/جنيف	٢٥٤ - عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري
٨٩٨	أوسلو/نيويورك/أوسلو	٢٥٥ - عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري
٧ ٩٣٩	طوكيو/نيويورك/طوكيو	٢٥٦ - عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري
٦٦٧	سان خوسيه/نيويورك/سان خوسيه	٢٥٧ - عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري
١ ٦٢٠	ليوبليانا/نيويورك/ليوبليانا	٢٥٨ - عضو في المجلس الاستشاري المعني بالأمن البشري
المكتب التنفيذي للأمن العام		
٤ ٠٠٠	نيويورك/لندن	٢٥٩ - عضو في فرقة العمل المعنية بالأزمات الصحية العالمية
٣ ٣٠٠	باريس/نيويورك/باريس	٢٦٠ - الرئيس التنفيذي الأقدم والرئيس، المعهد الوطني الفرنسي للبحوث الصحية والطبية
٥ ٢٠٠	جنيف/نيويورك/جنيف	٢٦١ - الأمين العام، الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر
٨ ٠٠٠	سنغافورة/نيويورك/سنغافورة	٢٦٢ - كبير الخبراء الاستشاريين، وزارة الصحة، سنغافورة
٤ ٠٠٠	نواكشوط/نيويورك/نواكشوط	٢٦٣ - عضو في فرقة العمل المعنية بالأزمات الصحية العالمية
١ ٤٠٠	بيجين/نيويورك/بيجين	٢٦٤ - المدير العام، وزارة الخارجية، الصين
١ ٤٠٠	بيجين/نيويورك/بيجين	٢٦٥ - نائب المدير العام، وزارة الخارجية، الصين
٦٦٧	لندن/جنيف/لندن	٢٦٦ - المديرية العامة، الصحة العامة والعالمية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والعضوة في فرقة العمل المعنية بالأزمات الصحية العالمية
٩٥٥	نواكشوط/نيويورك/نواكشوط	٢٦٧ - رئيس رابطة الصحة العامة الموريتانية، والعضو في فرقة العمل المعنية بالأزمات الصحية العالمية
٢ ٨٦٦	سنغافورة/جنيف/سنغافورة	٢٦٨ - كبير الخبراء الاستشاريين، وزارة الصحة، سنغافورة
٤ ٣٤٨	جنيف/نيويورك/جنيف	٢٦٩ - المدير، معهد الدراسات العليا الدولية والإنمائية
٣ ٤٠٩	لندن/نيويورك/لندن	٢٧٠ - رئيس الفريق العامل الدولي المعني بتمويل التأهب للأوبئة، البنك الدولي
٣ ٤١٠	كيب تاون/جنيف/كيب تاون	٢٧١ - وكيل الأمين العام السابق، اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
٤ ٠٩٥	كوبنهاغن/نيويورك/كوبنهاغن	٢٧٢ - الممثل الخاص السابق للأمين العام لجنوب السودان
٤ ٠٨٦	كوبنهاغن/نيويورك/كوبنهاغن	٢٧٣ - الممثل الخاص السابق للأمين العام لدى بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان
٣ ٠٠٠	الدار البيضاء/نيويورك/الدار البيضاء	٢٧٤ - الأمين العام المساعد السابق، إدارة الشؤون الإدارية
٤ ٣٠٠	كوبنهاغن/نيويورك/كوبنهاغن	٢٧٥ - الممثل الخاص السابق للأمين العام لجنوب السودان
٤ ٨٨٠	كوبنهاغن/نيويورك/كوبنهاغن	٢٧٦ - الممثل الخاص السابق للأمين العام لجنوب السودان

٢٧٧ -	الرئيس المشارك للفريق العامل الثاني، الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ	ديربان/نيويورك/ديربان	٥ ٦٨٩
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ			
٢٧٨ -	وزير شؤون العلم والتكنولوجيا السابق، باكستان	كاراتشي/بانكوك/كاراتشي	١ ٢٣٠
٢٧٩ -	وزير الصحة والخدمات الطبية، فيجي	سوفيا/بانكوك/سوفيا	٧٠٥
٢٨٠ -	عضو البرلمان ونائب سابق لرئيس الوزراء، أستراليا	بريسبان/بانكوك/بريسبان	٢ ٠٧٥
٢٨١ -	نائب وزير الاقتصاد والتنمية، تركمانستان	عشق آباد/غانجا/عشق آباد	٧٨٠
٢٨٢ -	نائب الوزير، وزارة الطاقة والطاقة المتجددة، سري لانكا	كولومبو/بانكوك/كولومبو	٢٣٠
٢٨٣ -	وزير الدولة، وزارة الطاقة والموارد المائية والري، نيبال	كاتماندو/بانكوك/كاتماندو	٢٩٠
٢٨٤ -	وزير الطاقة، منغوليا	أبو ظبي/بانكوك/أولانباتار	١ ٣٧٥
٢٨٥ -	نائب رئيس لجنة التخطيط الوطني، نيبال	كاتماندو/بانكوك/كاتماندو	٢٠٥
٢٨٦ -	وزير التنمية المستدامة والحياة البرية، سري لانكا	كولومبو/بانكوك/كولومبو	٣٠٥
٢٨٧ -	وزير التخطيط والتعاون، باكستان	إسلام آباد/بانكوك/إسلام آباد	٥١٠
٢٨٨ -	عضو البرلمان ونائب سابق لرئيس الوزراء، أستراليا	بريسبان/بانكوك/بريسبان	٢ ٥٩٥
٢٨٩ -	وزير العمالة والإنتاجية وعلاقات العمل، فيجي	سوفيا/بانكوك/سوفيا	١ ٤٢٥
٢٩٠ -	نائب رئيس لجنة التخطيط الوطني، نيبال	كاتماندو/بانكوك/كاتماندو	٧١٠
٢٩١ -	نائب رئيس الوزراء، فانواتو	بورت فيلا/بانكوك/بورت فيلا	٢ ٧٢٥
٢٩٢ -	نائب الوزير، وزارة الطاقة والطاقة المتجددة، سري لانكا	كولومبو/بانكوك/كولومبو	٣٧٩
٢٩٣ -	نائب رئيس لجنة التخطيط الوطنية، نيبال	كاتماندو/بانكوك/كاتماندو	١٨٠
٢٩٤ -	وزير التمكين الاجتماعي والرعاية الاجتماعية، سري لانكا	كولومبو/بانكوك/كولومبو	٢٩٥
٢٩٥ -	وزير الموارد الطبيعية والحفاظ على البيئة، ميانمار	يانغون/بانكوك/يانغون	٣١٠
٢٩٦ -	وزير السكان والبيئة، نيبال	كاتماندو/بانكوك/كاتماندو	٢٥٥
٢٩٧ -	نائب رئيس الوزراء، تونغغا	نوكو ألوفا/بانكوك/نوكو ألوفا	٣ ٦٤٠
٢٩٨ -	وزير، مكتب رئيس الوزراء، ماليزيا	كوالالمبور/كرايستشيرش/كوالالمبور	٢ ٨٣٥
٢٩٩ -	وزير دولة، وزارة المالية، بنغلاديش	دكا/كرايستشيرش/دكا	١ ٨٩٥
٣٠٠ -	وزير المؤسسات العامة، ساموا	آبيا/كرايستشيرش/آبيا	٦٥٩
٣٠١ -	نائب الوزير، وزارة تخطيط التنمية الوطنية، إندونيسيا	جاكرتا/كرايستشيرش/جاكرتا	٤ ٥٨٥
٣٠٢ -	رئيس المعهد المركزي للإدارة الاقتصادية، وزارة التخطيط والاستثمارات، فييت نام	هانوي/كرايستشيرش/هانوي	٣ ٩٥٠
٣٠٣ -	وزير الصحة والخدمات الطبية، فيجي	سوفيا/بانكوك/سوفيا	١ ١٤٠
٣٠٤ -	نائب الرئيس، لجنة التخطيط الوطني، نيبال	كاتماندو/بانكوك/كاتماندو	٢٥٠
٣٠٥ -	وزير الشؤون الخارجية والتعاون، تيمور - ليشتي	ديلي/بانكوك/ديلي	١٢٥
٣٠٦ -	نائب الرئيس، لجنة التخطيط الوطني، نيبال	كاتماندو/بانكوك/كاتماندو	٣٠٠

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٣٥٠	كولومبو/بانكوك/كولومبو	٣٠٧ - وزير الدولة للتجارة الدولية، سري لانكا
٣٠٣٠	كانبيرا/بانكوك/بريسبان	٣٠٨ - عضو البرلمان ونائب سابق لرئيس الوزراء، أستراليا
١٧٠٨	آبيا/بانكوك/آبيا	٣٠٩ - وزير المالية، ساموا
٣٣٨٠	بورت فيلا/بانكوك/بورت فيلا	٣١٠ - وزير المالية والإدارة الاقتصادية، فانواتو
٥٨٥	إسلام آباد/بانكوك/إسلام آباد	٣١١ - وزارة التخطيط والتنمية والإصلاح، باكستان
٥٣٩	دكا/بانكوك/دكا	٣١٢ - مستشار لرئيس الوزراء، بنغلاديش
٢٩٧١	آبيا/بانكوك/آبيا	٣١٣ - وزيرة شؤون المرأة والمجتمعات المحلية والتنمية الاجتماعية، ساموا
١٨٠٠	تبليسي/بانكوك/تبليسي	٣١٤ - وزير البيئة والحماية والزراعة، جورجيا
٣٣٨٥	كابول/بانكوك/كابول	٣١٥ - وزير الطاقة والمياه، أفغانستان
٣٠٦٨	تاراوا/بانكوك/تاراوا	٣١٦ - وزير العمل وتنمية الموارد البشرية، كيريباس
٢٣١٦	تبليسي/بانكوك/تبليسي	٣١٧ - نائب الوزير، وزارة الاقتصاد والتنمية المستدامة، جورجيا
١٣٠٥	أولانباتار/بانكوك/أولانباتار	٣١٨ - وزير الطاقة، منغوليا
٥٧٤	إسلام آباد/بانكوك/إسلام آباد	٣١٩ - وزير الكهرباء والطاقة الاتحادي، باكستان
٣٤٢	يانغون/بانكوك/يانغون	٣٢٠ - وزير الإعمار، ميانمار
٦١٩	نادي/بانكوك/نادي	٣٢١ - مساعد الوزير، وزارة البنية التحتية والنقل، فيجي
٥٤٤	إسلام آباد/بانكوك/كاراتشي	٣٢٢ - الحاكم السابق للمصرف المركزي، باكستان
٢٤٤٥	بورت فيلا/بانكوك/بورت فيلا	٣٢٣ - وزير الشؤون الخارجية والتعاون الدولي والتجارة الخارجية، فانواتو
١٨٢٣	ماجورو/بانكوك	٣٢٤ - وزير الخارجية والتجارة، جزر مارشال
٣٦٠٠	آبيا/بانكوك/آبيا	٣٢٥ - نائبة رئيس الوزراء، ساموا
١٨٤٣	سوبا/بانكوك/سوبا	٣٢٦ - وزير الصناعة والتجارة والسياحة والأراضي والموارد المعدنية، فيجي
٣٧٨٥	ناورو/بانكوك/ناورو	٣٢٧ - عضو في البرلمان، ناورو
١٦١٣	بورت مورسي/بانكوك	٣٢٨ - وزير الخارجية والتجارة، بابوا غينيا الجديدة
١٩٤٧	نوكو ألوا/بانكوك	٣٢٩ - وزير الأرصاد الجوية والطاقة والإعلام وإدارة الكوارث والبيئة وتغير المناخ، تونغا
		اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا
٦١٤	الرياض/الدوحة/الرياض	٣٣٠ - وزير التخطيط والتعاون الدولي، اليمن
٢٦٤٥	نواكشوط/الدوحة/نواكشوط	٣٣١ - وزير الاقتصاد والمالية، موريتانيا
٢٩٨	عمان/القاهرة/عمان	٣٣٢ - وزير سابق، الأردن
١٤٢٨	الرياض/الرباط/الرياض	٣٣٣ - وزير الصناعة والتجارة، اليمن
٢١٣٧	عمان/أستانا/عمان	٣٣٤ - وزير سابق، الأردن
٧٦٨	بغداد/بيروت/بغداد	٣٣٥ - وزير الموارد المائية، العراق
٥٣٠	القاهرة/بيروت/القاهرة	٣٣٦ - وزير الموارد المائية والري، مصر

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢١٩٥	نواكشوط/بيروت/نواكشوط	٣٣٧ - وزير المياه والصرف الصحي، موريتانيا
٨٨٩	الخرطوم/بيروت/الخرطوم	٣٣٨ - وزيرة الرعاية والضمان الاجتماعي، السودان
٢٠٨	رام الله/عمان/بيروت/عمان/رام الله	٣٣٩ - وزارة شؤون المرأة، فلسطين
١١٤٣	القاهرة/بون/القاهرة	٣٤٠ - وزير الموارد المائية والري، مصر
٤٥٥	القاهرة/بيروت/القاهرة	٣٤١ - السفير والأمين العام المساعد، جامعة الدول العربية
٢١٨	القاهرة/بيروت/القاهرة	٣٤٢ - رئيس اتحاد المستثمرين العرب والنائب السابق لوزير الخارجية، مصر
٣٥٤	عمّان/بيروت/عمّان	٣٤٣ - وزير سابق، العراق
٦٨٨	الخرطوم/بيروت/الخرطوم	٣٤٤ - الوزير السابق والمدير العام، المنظمة العربية للتنمية الزراعية
٢٦٢٠	مونتريال/بانكوك/مونتريال	٣٤٥ - زميل متميز، المجلس الدولي الكندي
٢٢٤	بغداد/بيروت/بغداد	٣٤٦ - وزير الموارد المائية، العراق
٢١١٠	الدار البيضاء/بيروت/الدار البيضاء	٣٤٧ - وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة، المغرب
٥٥٣	استكهولم/بيروت/استكهولم	٣٤٨ - رئيسة الصليب الأحمر السويدي
٥٢٦	الرياض/بيروت/الرياض	٣٤٩ - وزير التخطيط والتعاون الدولي، اليمن
٢٦٤	عمّان/بيروت/عمّان	٣٥٠ - وزير، مكتب رئيس الوزراء، فلسطين
١٤٥	القاهرة/بيروت/القاهرة	٣٥١ - الأمين العام، جامعة الدول العربية
٢٤١	بغداد/بيروت/بغداد	٣٥٢ - وزير الصناعة والمعادن، العراق
٢٣١	القاهرة/بيروت/القاهرة	٣٥٣ - سفير، جامعة الدول العربية
٤٥٥	القاهرة/بيروت/القاهرة	٣٥٤ - الأمين العام، جامعة الدول العربية
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية		
٣٠٦٢	دبي/نيويورك/دبي	٣٥٥ - سفير النوايا الحسنة، وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
١٣	بليتمور/نيويورك/بليتمور	٣٥٦ - روائي بارز، نيجيريا
٣٧٨٣	نيويورك/جنيف/نيويورك	٣٥٧ - أستاذ مساعد متخصص في الشؤون الدولية والشؤون العامة، جامعة كولومبيا
٦١٩	زيورخ/سنغافورة/مانيلا/سنغافورة/زيورخ	٣٥٨ - كبير الخبراء الاستشاريين
٣٦١٤	طوكيو/جنيف/طوكيو	٣٥٩ - الرئيس المشارك، مجلس الأمناء، المنظمة غير الحكومية اليابانية المعنية بحالات الطوارئ (JEN)
١٠١٧	سول/جنيف/سول	٣٦٠ - سفير متحول، وزارة الخارجية، جمهورية كوريا
١٦٥٥	نيروبي/جنيف/نيروبي	٣٦١ - عضو في الفريق الاستشاري للصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ
٤٦٠٤	طوكيو/جنيف/طوكيو	٣٦٢ - الرئيس المشارك، مجلس الأمناء، المنظمة غير الحكومية اليابانية المعنية بحالات الطوارئ (JEN)
٥٦٦٤	نيويورك/جنيف/نيويورك	٣٦٣ - أستاذ مساعد متخصص في الشؤون الدولية والشؤون العامة، جامعة كولومبيا

التكلفة الإضافية
(بالولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢٩٤١	سول/جنيف/سول	٣٦٤ - سفير متجول، وزارة الخارجية، جمهورية كوريا
٢٩٩١	ويلينغتون/جنيف/ويلينغتون	٣٦٥ - سفير الفلبين لدى نيوزيلندا
٩٥٦٠	طوكيو/نيويورك/طوكيو	٣٦٦ - الرئيس المشارك، مجلس الأمناء، المنظمة غير الحكومية اليابانية المعنية بحالات الطوارئ (JEN)
٨٤٢٦	سنتياغو/نيويورك/سنتياغو	٣٦٧ - المدير الوطني، المكتب الوطني للطوارئ، شيلي
٣٥٠٠	باكو/نيويورك/باكو	٣٦٨ - مدير وكالة التنمية الدولية الأذربيجانية
٤٤٧٧	أديس أبابا/فرانكفورت/نيويورك/فرانكفورت/أديس أبابا	٣٦٩ - مدير، المديرية الوطنية للاستجابة للكوارث والتأهيل، إثيوبيا
٢٨٢٣	كمبالا/جنيف/كمبالا	٣٧٠ - وزير التأهب للكوارث واللاجئين، أوغندا
٧٧٠٧	كينشاسا/بروكسل/نيويورك/بروكسل/كينشاسا	٣٧١ - وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والعمل الإنساني، جمهورية الكونغو الديمقراطية
٧٧٠٧	كينشاسا/بروكسل/نيويورك/بروكسل/كينشاسا	٣٧٢ - مدير عام، وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل الإنساني والتضامن الوطني، جمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٢٥	طوكيو/جنيف/طوكيو	٣٧٣ - الرئيس المشارك، مجلس الأمناء، المنظمة غير الحكومية اليابانية المعنية بحالات الطوارئ (JEN)
٣٠٨٠	سنتياغو/روما/جنيف/روما/سنتياغو	٣٧٤ - المدير الوطني، المكتب الوطني للطوارئ، شيلي
٢١٠٢	إنشيون/جنيف/إنشيون	٣٧٥ - سفير متجول، وزارة الخارجية، جمهورية كوريا
٣٦٧	دبلن/جنيف/لوزان (بالقطار)/جنيف	٣٧٦ - الأمين العام المساعد والمدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث السابق
٧٥٣	بيروت/جنيف/لوزان (بالقطار)/جنيف	٣٧٧ - النائب السابق للممثل الخاص للأمين العام لتعمير لبنان وتنميته
٥٠٧٢	نيويورك/لشبونة/جنيف/لشبونة/نيويورك	٣٧٨ - أستاذ مساعد متخصص في الشؤون الدولية والشؤون العامة، جامعة كولومبيا
٣٧٦	لندن/جنيف/لوزان (بالقطار)/جنيف	٣٧٩ - النائب السابق للممثل الخاص للأمين العام لأفغانستان
مكتب شؤون نزع السلاح		
٢٠٦٩	بودابست/برازيليا/بودابست	٣٨٠ - السفير السابق لهنغاريا لدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
٧١٤	بودابست/زيوريخ/نيودلهي/زيوريخ/بودابست	٣٨١ - السفير السابق لهنغاريا لدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
٢٤٨٠	طوكيو/هونغ كونغ/أديس أبابا/باريس/بودابست	٣٨٢ - السفير السابق لهنغاريا لدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
١٨٠٠	كانبيرا/جيجو/كانبيرا	٣٨٣ - الأمين العام المساعد، فرع تحديد الأسلحة ومكافحة الانتشار، وزارة الخارجية والتجارة، أستراليا
٢٢٠٠	نيويورك/جيجو/نيويورك	٣٨٤ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
١٠٠٠	روتردام/جيجو/روتردام	٣٨٥ - سفير متجول، وزارة الخارجية، هولندا
٣٠٢٠	سنتياغو/جنيف/سنتياغو	٣٨٦ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

٣٥١١	سنغافورة/جنيف/سنغافورة	٣٨٧ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٣٥٦٠	مليورن/جنيف/مليورن	٣٨٨ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٤٠٠٦	واشنطن العاصمة/جنيف/واشنطن العاصمة	٣٨٩ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
١١٤٦	إسلام آباد/جنيف/لاهور	٣٩٠ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
١٣٠٣	أولانباتار/أوساكا/أولانباتار	٣٩١ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٤٧٨٦	ديترويت/جنيف/ديترويت	٣٩٢ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٣١٣٩	مليورن/جنيف/مليورن	٣٩٣ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٥٠٤٣	سنغافورة/نيويورك/سنغافورة	٣٩٤ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٣٠٧٥	سنتياغو/نيويورك/سنتياغو	٣٩٥ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٢٦٤١	إسلام آباد/نيويورك/إسلام آباد	٣٩٦ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
١٧٩٣	أكرا/نيويورك/أكرا	٣٩٧ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٢٩٢٢	فيينا/نيويورك/فيينا	٣٩٨ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٣٢٥٤	أولانباتار/نيويورك/أولانباتار	٣٩٩ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٢٧٠٠	إيركوتسك/نيويورك/إيركوتسك	٤٠٠ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
١٣٥٧	فيينا/نيويورك/فيينا	٤٠١ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٥٧٤٢	مليورن/نيويورك/مليورن	٤٠٢ - رئيس المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٥٧٧	شنغهاي/هيروشيما/شنغهاي	٤٠٣ - أستاذ وعميد معاون، جامعة فودان، شنغهاي
٨٦٣٠	فيينا/هيروشيما/فيينا	٤٠٤ - خبير استشاري، منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
٦٤٣١	موسكو/هيروشيما/موسكو	٤٠٥ - المدير، مركز دراسات الطاقة والأمن
٤٥٦١	مليورن/هيروشيما/مليورن	٤٠٦ - كبير زملاء الأبحاث، جامعة مليورن
٦١٩٥	جنيف/هيروشيما/جنيف	٤٠٧ - نائب الأمين العام، مؤتمر نزع السلاح
٣٩٥٥	فيينا/هيروشيما/فيينا	٤٠٨ - الممثل السامي السابق لشؤون نزع السلاح ووكيل الأمين العام السابق للشؤون الإدارية
٤٠١٩	القاهرة/هيروشيما/القاهرة	٤٠٩ - السفير السابق لمصر لدى اليابان
٣٩٥٦	نيويورك/هيروشيما/نيويورك	٤١٠ - المدير، المعهد الدولي لنزع السلاح
٣٣٠٨	نيويورك/هيروشيما/نيويورك	٤١١ - كاتب بارز
١٩٨٩	طوكيو/جنيف/طوكيو	٤١٢ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
١١٨٤	ويندهوك/جنيف/ويندهوك	٤١٣ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٣٢٨٣	سنتياغو/جنيف/سنتياغو	٤١٤ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٢٥٦٨	واشنطن العاصمة/جنيف/واشنطن العاصمة	٤١٥ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٢٠٦٩	أولانباتار/جنيف/أولانباتار	٤١٦ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٤٣٨٣	بوسطن/جنيف/بوسطن	٤١٧ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

التكلفة الإضافية
(بالولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢٩٥٦	أوتاوا/جنيف/أوتاوا	٤١٨ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٥٤٣٣	باريس/أمستردام/بنما سيتي/بورت أوف سبين/نيويورك	٤١٩ - سفير متجول، وزارة شؤون أوروبا والشؤون الخارجية، فرنسا
٢٤٧٥	جاكرتا/نيويورك/جاكارتا	٤٢٠ - المدير العام المعني بشؤون آسيا والمحيط الهادئ وأفريقيا، وزارة الخارجية، إندونيسيا
٨١٤٥	طوكيو/نيويورك/طوكيو	٤٢١ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٣٠٩٧	ويندهوك/نيويورك/ويندهوك	٤٢٢ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٦٨١	سنتياغو/نيويورك/سنتياغو	٤٢٣ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٣٥٢٤	فيينا/نيويورك/فيينا	٤٢٤ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٢٤٩٣	أولانباتار/نيويورك/أولانباتار	٤٢٥ - عضو المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
٣٣٩٢	موسكو/نيويورك/موسكو	٤٢٦ - عضو، المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان		
صفر	نيويورك/بيجين/نيويورك	٤٢٧ - المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان
١٦٦١	لندن/نيويورك/لندن	٤٢٨ - عضو اللجنة الفرعية لمنع التعذيب
٣٣٠٩	كوبنهاغن/نيويورك/كوبنهاغن	٤٢٩ - رئيس لجنة مناهضة التعذيب
٥٥٧١	بوسطن/جنيف/بوسطن	٤٣٠ - الممثلة السابقة للأمين العام في مجال مؤسسات الأعمال وحقوق الإنسان
٦١٣	كيشينيوف/جنيف/كيشينيوف	٤٣١ - عضو في لجنة مناهضة التعذيب
٦٣٩	تالين/جنيف/تالين	٤٣٢ - عضو في لجنة مناهضة التعذيب
٥١٢	الدار البيضاء/جنيف/الدار البيضاء	٤٣٣ - عضو في لجنة مناهضة التعذيب
٥٣٧	كيشينيوف/جنيف/كيشينيوف	٤٣٤ - عضو في لجنة مناهضة التعذيب
٧٤٧	نيروبي/جنيف/نيروبي	٤٣٥ - المدعي العام، كينيا
٢٥٤٤	أوكلاند/كولومبو/أوكلاند	٤٣٦ - الحاكم العام السابق لنيوزيلندا والقاضي في المحكمة العليا في نيوزيلندا
٣٠٩١	تبليسي/مانبلا/تبليسي	٤٣٧ - نائب رئيس المحكمة الدستورية، جورجيا
٣٧٢١	سان خوسيه/برلين/سان خوسيه	٤٣٨ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة ووزير في الحكومة، كوستاريكا
٨٣١	فيينا/جنيف/فيينا	٤٣٩ - المقرر الخاص السابق المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة
٢٨٠	فيينا/فينيسيا/فيينا	٤٤٠ - المقرر الخاص السابق المعني بمسألة التعذيب
٢٢١٨	لاهور/جنيف/لاهور	٤٤١ - الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان
٣٠٨٣	أنتاناناريفو/جنيف/أنتاناناريفو	٤٤٢ - وزيرة السكان والحماية الاجتماعية والنهوض بالمرأة، مدغشقر
٩٠٤	نيروبي/جنيف/نيروبي	٤٤٣ - المقرر الخاص السابق المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات
٢٩٧٦	فيينا/نيويورك/جنيف/فيينا	٤٤٤ - المقرر الخاص السابق المعني بمسألة التعذيب

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

١١١٤	كابول/جنيف/كابول	٤٤٥ - رئيسة، اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان
٣٨٧٨	أديس أبابا/جنيف/أديس أبابا	٤٤٦ - مفوض الشؤون السياسية، مفوضية الاتحاد الأفريقي
١٩١٧	جوبا/جنيف/جوبا	٤٤٧ - السفير ونائب رئيس اللجنة المشتركة للرصد والتقييم
١٦٦٦	نيويورك/جنيف	٤٤٨ - مفوض الشؤون السياسية، مفوضية الاتحاد الأفريقي
٢١٥١	الجزائر العاصمة/جنيف/الجزائر العاصمة	٤٤٩ - الممثلة الخاصة السابقة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح
٤١٩٣	فيينا/جنيف/نيويورك/وارسو/فيينا	٤٥٠ - المقرر الخاص السابق المعني بمسألة التعذيب
٦٩٥	نيروبي/جنيف/نيروبي	٤٥١ - المقرر الخاص السابق المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات
٢٥٦٣	جوهانسبرغ/أسمره/جوهانسبرغ	٤٥٢ - قاض في المحكمة العليا، جنوب أفريقيا
١٣٦١	لاهور/جنيف/لاهور	٤٥٣ - المقررة الخاصة السابقة في مجال الحقوق الثقافية
٦٢٧	فيينا/جنيف/فيينا	٤٥٤ - المقرر الخاص السابق المعني بمسألة التعذيب
٢٧٩	فيينا/جنيف/فيينا	٤٥٥ - المقرر الخاص السابق المعني بمسألة التعذيب
٢٧٤٨	بوينس آيرس/جنيف/بوينس آيرس	٤٥٦ - رئيسة رابطة جدات بلازا دي مايو
٤٥٣	فيينا/جنيف/فيينا	٤٥٧ - رائد، الدراسة العالمية عن الأطفال المحرومين من الحرية
٢٣١	كليمنجارو/أديس أبابا/كليمنجارو	٤٥٨ - رئيس المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
١٠٣٦	انجامينا/أديس أبابا/انجامينا	٤٥٩ - رئيس المجلس الاستشاري المعني بالفساد التابع للاتحاد الأفريقي
٤٩٠	لوساكا/أديس أبابا/لوساكا	٤٦٠ - رئيسة لجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه
١٦٩٧	ستافنغر/أديس أبابا/ستافنغر	٤٦١ - ممثل المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي، الاتحاد الأفريقي
٩٤٤	جنيف/نيويورك	٤٦٢ - المقرر الخاص السابق المعني بتعزيز الحقيقة والعدالة والجبر وضمانات عدم التكرار
مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية		
٢٦٦٤	كوناكري/نيويورك/كوناكري	٤٦٣ - وزير التعليم العالي والبحث العلمي، غينيا
١٨٢٠	فيينا/نيويورك/فيينا	٤٦٤ - رئيس مجلس إدارة بنك التكنولوجيا الذي عينه الأمين العام
١١٣٠	الخرطوم/داكار/الخرطوم	٤٦٥ - وزير الدولة، وزارة المالية والتخطيط الاقتصادي، السودان
١٥٥	كاتماندو/هانوي/كاتماندو	٤٦٦ - وزير التجارة، نيبال
٢٧٠٤	كابول/هانوي/كابول	٤٦٧ - وزير التجارة والصناعة، أفغانستان
٦٤٤	كينغستون/كانكون/كينغستون	٤٦٨ - وزير شؤون الإدارة المحلية والتنمية المجتمعية، جامايكا
٤٦٤٩	لوساكا/نيويورك/لوساكا	٤٦٩ - وزير النقل والاتصالات، زامبيا
٤٣١٧	روما/نيويورك/روما	٤٧٠ - المديرية العامة للمنظمة الدولية لقانون التنمية والأمانة العامة السابقة لمنظمة العفو الدولية
٧٦٠٠	كابول/بورت فيلا/كابول	٤٧١ - وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالنيابة، أفغانستان
١٧٩٦	الخرطوم/نيويورك/الخرطوم	٤٧٢ - الرئيس المشارك للشراكة بين الأكاديميات
١٧٧٩	كوناكري/نيويورك/كوناكري	٤٧٣ - وزير التعليم العالي والبحث العلمي، غينيا

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢٥١٢	نيامي/أستانا/نيامي	٤٧٤ - وزير التجارة وتعزيز القطاع الخاص، النيجر
٦٧٩٣	هراري/أستانا/هراري	٤٧٥ - وزير الصناعة والتجارة وتنمية المشاريع، زيمبابوي
٥٣٠١	كاتماندو/أستانا/كاتماندو	٤٧٦ - وزير الصناعة والتجارة والإمدادات، نيبال
٥٢٨٦	لوساكا/أستانا/لوساكا	٤٧٧ - وزير النقل والاتصالات، زامبيا
٤٠٢٤	كابول/أستانا/كابول	٤٧٨ - وزير التجارة والصناعة، أفغانستان
١٢٤٧٥	ماسيرو/أستانا/ماسيرو	٤٧٩ - وزير التجارة والصناعة، ليسوتو
١٧٢٦	بارو/أستانا/بارو	٤٨٠ - وزير الشؤون الاقتصادية، بوتان
٧٦٧٧	جوبا/أستانا/جوبا	٤٨١ - وزير النقل والطرق، جنوب السودان
مكتب الشؤون القانونية		
٤١٩٧	ويلينغتون/بانكوك/ويلينغتون	٤٨٢ - رئيس، المحكمة العسكرية، نيوزيلندا
٣١٠٤	جنيف/بانكوك/جنيف	٤٨٣ - أستاذ، قسم القانون الدولي العام والمنظمات الدولية، جامعة جنيف
٢٦٧٥	باريس/بانكوك/باريس	٤٨٤ - عضو سابق في لجنة القانون الدولي ومستشار قانوني، منظمة التجارة العالمية
٣٨١٥	شيكاغو/بنوم بنه/شيكاغو	٤٨٥ - خبير خاص في مجال المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر
١٦٠٠	أمستردام/بانكوك/أمستردام	٤٨٦ - نائب الأمين العام، المحكمة الدائمة للتحكيم
٥٩٨٢	بوينس آيرس/نيويورك/بوينس آيرس	٤٨٧ - قاض سابق في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة العليا في بوينس آيرس
٤٣٨٢	شيكاغو/أمستردام/بنوم بنه/شيكاغو	٤٨٨ - خبير خاص للأمين في مجال المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر
٢٩٩٧	جنيف/أديس أبابا/جنيف	٤٨٩ - أستاذ، قسم القانون الدولي العام والمنظمات الدولية، جامعة جنيف
١٨٧٤	ويلينغتون/أديس أبابا/ويلينغتون	٤٩٠ - رئيس المحكمة العسكرية، نيوزيلندا
٢٣١٦	أمستردام/أديس أبابا/أمستردام	٤٩١ - نائب الأمين العام، المحكمة الدائمة للتحكيم
٥٦٢٨	شيكاغو/بنوم بنه/شيكاغو	٤٩٢ - خبير خاص في مجال المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة من أجل إجراء محاكمات الخمير الحمر
٧٥٠٢	ويلينغتون/سنتياغو/ويلينغتون	٤٩٣ - رئيس المحكمة العسكرية، نيوزيلندا
٣٤٠٠	لندن/سنتياغو/لندن	٤٩٤ - أستاذ الكرسى الجامعي هارولد صامويل للقانون والسياسات البيئية، جامعة كامبردج
٣٣٤٠	فينيكس/سنتياغو/فينيكس	٤٩٥ - أستاذ مؤسس في القانون، جامعة ولاية أريزونا
١٦٠٦	ميلانو/سنتياغو/ميلانو	٤٩٦ - أستاذ في مادة القانون الدولي وقاض سابق، المحكمة الدولية لقانون البحار
٣٠٩٢	دار السلام/نيويورك/دار السلام	٤٩٧ - رئيس فريق الخبراء المستقل للتحقيق في وفاة داغ همرشولد
٣٩١٨	داكار/نيويورك/دار السلام	٤٩٨ - رئيس فريق الخبراء المستقل للتحقيق في وفاة داغ همرشولد
٩٥٠	باريس/بانكوك/باريس	٤٩٩ - عضو سابق في لجنة القانون الدولي ومستشار قانوني، منظمة التجارة العالمية

التكلفة الإضافية
(بلولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٣ ٨٣٧	جنيف/أديس أبابا/جنيف	٥٠٠ - أستاذ الكرسي الجامعي هارولد صامويل للقانون والسياسات البيئية
٢ ٨٠٠	لندن/سنتياغو/لندن	٥٠١ - أستاذ في مادة القانون الدولي العام، جامعة أكسفورد
٣ ٧٠٠	جنيف/سنتياغو/جنيف	٥٠٢ - أستاذ مساعد في القانون الدولي، جامعة جنيف
٣ ١٠٠	أمستردام/نيويورك/أمستردام	٥٠٣ - أستاذ في مادة القانون الدولي العام، جامعة لايدن
مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا		
٢ ٠٠٠	أبوجا/نيروبي/أبوجا	٥٠٤ - مفوض التجارة والجمارك وحرية الحركة، الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا
١ ٥٣٢	الجزائر العاصمة/نيويورك/الجزائر العاصمة	٥٠٥ - عضو في فريق الشخصيات البارزة، الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران
٢ ١٨٠	أديس أبابا/نيويورك/أديس أبابا	٥٠٦ - نائب الرئيس، مفوضية الاتحاد الأفريقي
١ ١٥٠	القاهرة/نيويورك/القاهرة	٥٠٧ - نائب الرئيس، الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران، وعضو في لجنة الحكماء للسوق المشتركة لشرق أفريقيا والجنوب الأفريقي
٢ ٩٠٠	جوهانسبرغ/نيويورك/جوهانسبرغ	٥٠٨ - الرئيس التنفيذي، الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران
١ ٦٠٠	أبوجا/نيويورك/أبوجا	٥٠٩ - المدير التنفيذي، مركز سافانا للدبلوماسية والديمقراطية والتنمية، نيجيريا
٤ ٠٨٨	جوهانسبرغ/نيويورك/جوهانسبرغ	٥١٠ - عضو في فريق الشخصيات البارزة، الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران
٢ ٢٤٦	واغادوغو/كيب تاون/واغادوغو	٥١١ - المدير العام، مؤسسة زودو الدولية
٢ ٣٣٩	أديس أبابا/كيب تاون/أديس أبابا	٥١٢ - رئيس إدارة الأزمات والتعمير بعد انتهاء النزاع، مفوضية الاتحاد الأفريقي
٢ ٠٤٧	نيروبي/كيب تاون/نيروبي	٥١٣ - الممثل الخاص للأمين العام للصومال ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال
٧١٠	القاهرة/أبوجا/القاهرة	٥١٤ - السفير السابق لمصر لدى ليبيا وتوغو
مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية		
٦٤٢	جنيف/نيروبي/جنيف	٥١٥ - سفير بنما ورئيس مجلس التجارة والتنمية
١١ ٤٦٣	باريس/نيروبي/باريس	٥١٦ - المدير العام السابق لمنظمة التجارة العالمية والمفوض الأوروبي السابق للتجارة
١ ٦٠٧	بانكوك/نيروبي/بانكوك	٥١٧ - الأمين العام السابق لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
١ ٩٥١	جامايكا/نيروبي/جامايكا	٥١٨ - الممثل الدائم السابق لجامايكا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف والنائب السابق للأمين العام لأمانة الكومنولث
٣ ٠٨٩	لندن/ميدلين/لندن	٥١٩ - عضو معني بأمريكا اللاتينية في المجلس الإداري للمجلس الدولي للمعايير المحاسبية
٢ ٧٣١	بليزانس/جنيف/بليزانس	٥٢٠ - وزير التضامن الاجتماعي والتضامن الوطني والبيئة والتنمية المستدامة، موريشيوس
٢ ٤٥٦	حيدر أباد/جنيف/حيدر أباد	٥٢١ - الحاكم السابق للمصرف المركزي، الهند
١ ٨٣٢	لاغوس/جنيف/لاغوس	٥٢٢ - الوزير السابق لتكنولوجيا الاتصالات، نيجيريا
٢ ٣٠٠	برازيليا/جنيف/برازيليا	٥٢٣ - وزير المالية السابق، البرازيل
١ ٣٠١	ميدفورد/جنيف/ميدفورد	٥٢٤ - عضو سابق في الفريق الرفيع المستوى المعني بنظام العدل الداخلي في الأمم المتحدة

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٩٣٢	لوساكا/جنيف/لوساكا	٥٢٥ - نائب الرئيس السابق، زامبيا
٧٩١	كيتو/جنيف/كيتو	٥٢٦ - وزير الصناعات والإنتاجية، إكوادور
٢٤٠٠	سان سلفادور/جنيف/سان سلفادور	٥٢٧ - نائب الوزير، وزارة الخارجية، السلفادور
٦٦١	بانجول/جنيف/بانجول	٥٢٨ - وزير التجارة والصناعة والتكامل الإقليمي والعمل، غامبيا
٣٣٢	لندن/جنيف/لندن	٥٢٩ - الوزير السابق لتكنولوجيا الاتصالات، نيجيريا
١٦٨٢	بنوم بنه/جنيف/بنوم بنه	٥٣٠ - وزير التجارة، كمبوديا
٢٦٨٧	عنيتي/جنيف/عنيتي	٥٣١ - وزير التجارة والصناعة والتعاونيات، أوغندا
٢٤٩٨	مونروفيا/جنيف/مونروفيا	٥٣٢ - وزير التجارة والصناعة، ليبيريا
٢٢١٥	نيويورك/جنيف/نيويورك	٥٣٣ - نائب وزير التجارة، ميانمار
٦٧٤	داكار/جنيف/داكار	٥٣٤ - وزير تعزيز الاستثمارات والشراكات وتنمية خدمات الاتصالات المقدمة من الحكومة، السنغال
١١٦٠	داكار/جنيف/داكار	٥٣٥ - وزير تعزيز الاستثمارات والشراكات وتنمية خدمات الاتصالات المقدمة من الحكومة، السنغال
٩٨٢	عنيتي/جنيف/عنيتي	٥٣٦ - وزير شؤون العلم والتكنولوجيا والابتكار، أوغندا
١٣٣٧	موريشيوس/جنيف/موريشيوس	٥٣٧ - وزير الضمان الاجتماعي والتضامن الوطني والبيئة والتنمية المستدامة، موريشيوس
مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث		
١٧٢١	سان فرانسيسكو/نيويورك/سان فرانسيسكو	٥٣٨ - سفير النوايا الحسنة لاهيتي
مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا		
١٠١٠	لومي/ليبرفيل/لومي	٥٣٩ - وسيط في مجال السلام ووزير سابق، تشاد
١٠١٢	جدة/ليبرفيل/بوجمبورا	٥٤٠ - وسيط في مجال السلام وأمين مظالم سابق، بوروندي
١٥٣٢	جوهانسبرغ/كينشاسا/جوهانسبرغ	٥٤١ - رئيس اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
١٧٥٦	سان تومي/كيغالي/سان تومي	٥٤٢ - وزير الخارجية، سان تومي وبرينسيبي
١٢٠٠	ليبرفيل/كيغالي/ليبرفيل	٥٤٣ - وزير الخارجية، غابون
١٧٥٤	برازافيل/كيغالي/برازافيل	٥٤٤ - وزير الخارجية، جمهورية الكونغو
٢٧٠٥	بانغي/كيغالي/بانغي	٥٤٥ - وزير الخارجية، جمهورية أفريقيا الوسطى
١٠٢٤	كينشاسا/كيغالي/كينشاسا	٥٤٦ - نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية، جمهورية الكونغو الديمقراطية
٢١٤٥	انجامينا/كيغالي/انجامينا	٥٤٧ - وزير الدولة، وزارة خارجية تشاد
١٢٨٤	ياوندي/كيغالي/ياوندي	٥٤٨ - وزير الخارجية، الكاميرون
٢١٢٠	ليبرفيل/بانغي/ليبرفيل	٥٤٩ - الأمين العام للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا
١٧٩٤	بانغي/برازافيل/بانغي	٥٥٠ - وزير الخارجية، جمهورية أفريقيا الوسطى
٢٤٠٨	انجامينا/برازافيل/انجامينا	٥٥١ - وزير البريد وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة سابقا، تشاد

مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

٥٥٢ - مدير مركز الديمقراطية والحكم الرشيد، المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى	بوجمبورا/نيروبي/دي/نيوارك/دي/نيروبي / ٦١٧٠ بوجمبورا
٥٥٣ - وزيرة النهوض بالمرأة، الكونغو	برازافيل/نيروبي/برازافيل ١٢٣٦
٥٥٤ - عضو في فريق الحكماء، الاتحاد الأفريقي، والنائب السابق لرئيس أوغندا	عنيتي/نيروبي/عنيتي ٨٠٢
٥٥٥ - وزيرة الشؤون الجنسانية والطفولة والأسرة، جمهورية الكونغو الديمقراطية	كينشاسا/نيروبي/كينشاسا ١٨٩٩
٥٥٦ - المدير التنفيذي السابق، برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية	برشلونة/كوالالمبور/برشلونة ٤١٢٠
٥٥٧ - وزير التخطيط والاستثمار والتنمية الاقتصادية، الصومال	نيروبي/لندن/نيروبي ٢٠٤٢

مكتب شؤون الفضاء الخارجي

٥٥٨ - ملاح فضائي سابق، الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء	هيوستن/دي/هيوستن ٣٠٩٤
---	-----------------------

مكتب الأمم المتحدة في فيينا

٥٥٩ - وزير العدل، ليبيا	طرابلس/تونس/طرابلس ١٢٣
٥٦٠ - وزير العدل، ليبيا	طرابلس/الجزائر العاصمة/طرابلس ٢٧٥
٥٦١ - ملاح فضائي سابق، الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء	هيوستن/فيينا ١٥٣١

المجموع ١٥٦٩٤٨٥

المرفق الخامس*

الاستثناءات المأذون بها بسبب الرحلات الشاقة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ -
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية
(بمولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات

- ١ - كبير مستشارين، مكتب رئيس الجمعية العامة نيويورك/جنيف ٦ ١٠٠
- ٢ - كبير مستشارين، مكتب رئيس الجمعية العامة نيويورك/باريس ٥ ٥١٠
- ٣ - كبير مستشارين، مكتب رئيس الجمعية العامة نيويورك/فرانكفورت ٥ ٥٠٠

آلية التحقيق السابقة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة

- ٤ - موظف لإدارة المعلومات، آلية التحقيق السابقة المشتركة بين منظمة لاهاي/نيويورك ٥ ٧٤٧
- حظر الأسلحة الكيميائية السابقة والأمم المتحدة

إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني

- ٥ - المساعد الخاص لوكيل الأمين العام، إدارة الدعم الميداني كاتماندو/إسلام أباد ٤٠٠
- ٦ - رئيس مكتب وكيل الأمين العام، إدارة الدعم الميداني بيروت/نيروبي ١ ٩٠٠
- ٧ - موظف إداري، شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية، إدارة الدعم الميداني بيروت/نيروبي ١ ٩٠٠
- ٨ - مدير، شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية، إدارة الدعم الميداني بيروت/نيروبي ١ ٩٠٠

اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- ٩ - رئيس شعبة الإنتاج سنتياغو/بوغوتا/سنتياغو ٨٨٣

المكتب التنفيذي للأمين العام

- ١٠ - مساعد خاص للأمين العام السابق نيويورك/جنيف/نيويورك ٢ ٠٠٠
- ١١ - مساعد خاص للأمين العام نيويورك/بروكسل/نيويورك ٥ ١٦٢
- ١٢ - مساعد خاص للأمين العام نيويورك/زيوريخ/نيويورك ٣ ٨٥٩
- ١٣ - كبير موظفين للشؤون السياسية واشنطن العاصمة/جنيف ٢ ٤٢٣
- ١٤ - رئيس مكتب نائبة الأمين العام نيويورك/روما ٦ ٥١٩
- ١٥ - مساعد خاص لنائبة الأمين العام نيويورك/روما ٣ ١٠٠
- ١٦ - كبير موظفين للشؤون السياسية نيويورك/باريس/نيويورك ٢ ٤٢٣
- ١٧ - كبير موظفين للشؤون السياسية نيويورك/باريس ٦ ٢٩٩
- ١٨ - كبير موظفين للشؤون السياسية نيويورك/لاهاي ٢ ٨٠٦
- ١٩ - مساعد خاص للأمين العام نيويورك/روما ٤ ٧٦٦

التكلفة الإضافية (بالولايات الولايات المتحدة)	مسار الرحلة	صفة المسافر
٣ ٧٨٧	نيويورك/جنيف	٢٠ - مساعد خاص للأمين العام
٤ ٤٥٠	نيويورك/لندن	٢١ - مساعد خاص للأمين العام
٢ ٧٠٠	نيويورك/لندن	٢٢ - المتحدث الرسمي، المكتب التنفيذي للأمين العام
٣ ٦٧٧	نيويورك/هلسنكي	٢٣ - مساعد خاص للأمين العام
أمانة اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة		
١ ٣٠٦	تايبيه/نيويورك/تايبيه	٢٤ - أستاذ، جامعة تايوان الوطنية
بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية		
٢ ٢٧٩	نيويورك/دار السلام/عنيتيبي / كينشاسا/نيويورك	٢٥ - النائب السابق لقائد قوة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان		
٢ ٥٦٠	جاكرتا/بورت مورسي	٢٦ - موظف لشؤون الإعلام، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان
مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا		
٢ ٥٨٤	نيويورك/أبوجا/نيويورك	٢٧ - خبير بشأن بناء السلام والسياسات الاقتصادية العالمية
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي		
٦ ٤٩٢	نيوارك/أديس أبابا/بروكسل/نيوارك	٢٨ - مدير لشؤون فهم النزاعات العنيفة، منتدى منع النزاعات وتعزيز السلام
٩٩ ٠٣٢	المجموع	

المرفق السادس

الرحلات التي أذن بها رئيس الجمعية العامة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ -
٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية
(بملاوات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

الدرجة الأولى

٨٣٣	نيويورك/الدوحة/أبو ظبي/جنيف /	١ - رئيس الدورة الحادية والسبعين للجمعية العامة
	زيورخ/نيويورك	
٣ ٣٤٠	نيويورك/بون/نيويورك	٢ - رئيس الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة
٨ ٤٠٤	نيويورك/سول/نيويورك	٣ - رئيس الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة
٤ ٣٨٧	نيويورك/ميونيخ/نيويورك	٤ - رئيس الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة
١٦ ٧٥٨	نيويورك/أبوظبي/الكويت/الدوحة/نيويورك	٥ - رئيس الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة
١٣ ٩١٩	نيويورك/بانكوك/براتيسلافا/فرانكفورت /	٦ - رئيس الدورة الثانية والسبعين للجمعية العامة
	نيويورك	
٤٧ ٦٤١		المجموع

المرفق السابع*

الاستثناءات المأذون بها لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ١ تموز/يوليه
٢٠١٤ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

الاستثناءات المأذون بها بسبب الرحلات الشاقة

- ١ - نائب مدير مكتب التقييم المستقل، البرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
نيويورك/باريس/نيويورك ٧٠٦
- ٢ - مدير المعهد العالمي لبحوث الاقتصاد الإنمائي
هلنسكي/نيويورك/هلنسكي ١١٥١
- ٣ - الرئيس السابق لقرغيزستان
بيشكيك/إسطنبول/بيشكيك ١١٩

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر

- ٤ - ملكة الأردن
لندن/دبي/نيويورك ٩١٩٠
- ٥ - سفير للنوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
كوبنهاغن/نيويورك/لوس أنجلوس ٢٨٢٧
- ٦ - عضو في فريق الاتحاد الأفريقي
جوهانسبرغ/أكرا/جوهانسبرغ ٩٤٧
- ٧ - وكيل الأمين العام، الهيئة الوطنية للاقتصاد والتنمية، الفلبين
مانيلا/سول/مانيلا ٩١٠
- ٨ - وزير، مكتب رئيس الوزراء، كمبوديا
بانكوك/سول/بانكوك ٧٦٢
- ٩ - أستاذ فخري ومحرم في دورية *Oxford Development Studies*،
جامعة أوكسفورد
لندن/نيويورك/لندن ١٣٤٨
- ١٠ - المقرر الخاص السابق المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان
مكسيكو/نيويورك/مكسيكو ١٦٠٩
- ١١ - الرئيس التنفيذي السابق، اللجنة الانتخابية المستقلة، جنوب أفريقيا
جوهانسبرغ/نيروبي/جوهانسبرغ ١٠٩١
- ١٢ - نائب الرئيس، اللجنة الانتخابية المستقلة، جنوب أفريقيا
جوهانسبرغ/نيروبي/جوهانسبرغ ١٠٩١
- ١٣ - المبعوث الخاص للأمين العام المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز
جنيف/نيويورك/جنيف ٤٧٠٩
- ١٤ - وزير البيئة والغابات وتغير المناخ، إثيوبيا
أديس أبابا/استوكهولم/برلين ١٦٢٥
- ١٥ - وزير الدولة لشؤون التنمية الإدارية، لبنان
بيروت/عمان/بيروت ٢٥٠
- ١٦ - رئيس الهيئة العليا للرقابة الإدارية والمالية (برتبة وزير)، تونس
تونس/عمان/تونس ٣٥٠
- ١٧ - وزير سابق للسياحة والآثار، الأردن
عمان/القاهرة/عمان ٣٣٣
- ١٨ - وزير الاتحاد، ميانمار
يانغون/دنباسار/بالي/يانغون ٩٧٩
- ١٩ - رئيس اللجنة التابعة لمجلس الشيوخ المعنية بتغير المناخ والشؤون المالية، الفلبين
مانيلا/دنباسار/بالي/مانيلا ١١٤٦
- ٢٠ - وزير المالية، إندونيسيا
جاكارتا/دنباسار/بالي/جاكارتا ٢٤٣

* لا يدل تدكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

التكلفة الإضافية
(بالولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢٣٩	كوالالمبور/دنباسار/بالي/مانيتا	٢١ - وزير الموارد الطبيعية والبيئة، ماليزيا
٤٠٢	بغداد/بيروت/بغداد	٢٢ - الأمين العام ورئيس اللجنة التوجيهية لمجلس الوزراء، العراق
١ ٠٥٦	لاهور/فيينتيان/لاهور	٢٣ - وزير اتحادي سابق، باكستان
٣٥١	كاتماندو/فيينتيان/كاتماندو	٢٤ - وزير التخطيط السابق، نيبال
٨٧٠	بيروت/فيينا/بيروت	٢٥ - وزير الدولة للتنمية الإدارية، لبنان
٢ ١٣٣	أديس أبابا/باريس/أديس أبابا	٢٦ - وزير البيئة والغابات وتغير المناخ، إثيوبيا
١٥٧	يانغون/لوانغ/فابانغ/يانغون	٢٧ - وزير الرعاية الاجتماعية وإعادة التوطين، ميانمار
٦٤٩	طوكيو/بورت أوف سبين/طوكيو	٢٨ - سفير هندوراس لدى اليابان
٤ ٦٧٩	جنيف/نيويورك/جنيف	٢٩ - أستاذ علم الاقتصاد القياسي، جامعة جنيف
٧١٤	يانغون/غوانجو/يانغون	٣٠ - وزير التجارة، ميانمار
٦٧٠	دكا/غوانجو/دكا	٣١ - وزير الدولة للشؤون المالية، بنغلاديش
٦٢٠	بيجين/غوانجو/بيجين	٣٢ - رئيس موظفي الاستثمار ونائب رئيس المصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية، الصين
٣٥٢	ميامي/غوانجو/مانيتا	٣٣ - نائب الأمين العام لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، الفلبين
٢٨٦	كوالالمبور/غوانجو/كوالالمبور	٣٤ - نائب وزير المالية، ماليزيا
٤ ٤٨٢	ميامي/سنتياغو/ميامي	٣٥ - كبير مذيعين في شبكة Univision News، الولايات المتحدة الأمريكية
٢٣٩	مينسك/برلين/مينسك	٣٦ - نائب رئيس مجلس الجمعية الوطنية، بيلاروس
١ ٢٤٥	كيغالي/أديس أبابا/كيغالي	٣٧ - وزير شؤون الشباب، رواندا
١ ٠٧٢	انجامينا/مايدوغوري/انجامينا	٣٨ - حاكم منطقة حجر لميس، تشاد
١ ٠٧٢	انجامينا/مايدوغوري/انجامينا	٣٩ - حاكم منطقة البحيرات، تشاد
١ ٣٦٣	نيامي/مراكش/نيامي	٤٠ - وزير الخدمة العامة وإصلاح الخدمة المدنية، النيجر
٢ ٤٥٧	ياوندي/مراكش/ياوندي	٤١ - وزير إدارة الخدمة العامة والخدمة المدنية، الكاميرون
١ ٢١٢	سينو/مراكش/سينو	٤٢ - وزير العمل والخدمة العامة والإصلاح الحكومي المسؤول عن العلاقات مع المؤسسات، مالي
٩٧٨	كوتونو/مراكش/كوتونو	٤٣ - وزير العمل والخدمة العامة والشؤون الاجتماعية، بنن
٤٥٩	كوبنهاغن/نيس/كوبنهاغن	٤٤ - زوج سفير النوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٤٥٩	كوبنهاغن/نيس/كوبنهاغن	٤٥ - سفير للنوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣٣٧	بروكسل/برلين/أوسلو/باريس	٤٦ - وزير الخارجية والتعاون والفرنكوفونية والتكامل الإقليمي، غابون
		الاستثناءات المأذون بها بسبب عدم توافر سبل السفر بالدرجة العادية
١٩٢	باريس/استوكهولم	٤٧ - الأمين التنفيذي، صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
٦٠ ١٣١		المجموع

المرفق الثامن*

الاستثناءات المأذون بها لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية
(بمولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

الاستثناءات المأذون بها بسبب الرحلات الشاقة

- | | | |
|-------|----------------------------|---|
| ١ ٤٥٩ | ساو باولو/نيوارك/ساو باولو | ١ - رئيس لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية |
| ٣ ٥٨٠ | نيويورك/سول/نيويورك | ٢ - مستشار مدير الشراكة العامة |
| ٣ ٢٢٣ | نيوارك/بودابست/نيوارك | ٣ - كبير مستشارين، مؤسسة بيل وميليندا غيتس |
| ٢ ١٣٨ | نيويورك/ميونخ/نيويورك | ٤ - كبير مستشارين، مؤسسة بيل وميليندا غيتس |
| ٢ ٧٥٠ | بوينس آيرس/جنيف/كونهاغن | ٥ - شريك إداري، شركة Patagonian Fruit Farm |
| ٢ ٤٠٧ | شيناى/نيويورك/شيناى | ٦ - المديرية السابقة لشعبة السياسات لهيئة الأمم المتحدة للمرأة |

الاستثناءات المأذون بها بسبب الحاصة الصحية

- | | | |
|-------|------------------------|--|
| ٣ ٤٣١ | بنغلاديش/أوتاوا/بانكوك | ٧ - موظف من موظفي منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) |
| ٢ ٩٧١ | نيويورك/جنيف/نيويورك | ٨ - أمين الخزانة، نائب مدير الخزانة والتمويل المنظم |

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر

- | | | |
|-------|---|---|
| ٣ ٦٦٦ | سنغافورة/نيويورك/سنغافورة | ٩ - نائب المدير التنفيذي السابق لليونيسف وعضو اللجنة التوجيهية، صندوق إنهاء العنف ضد الأطفال، وحدة الصناديق الاستثمارية |
| ٢ ٢٤٩ | روما/نيويورك/روما | ١٠ - رئيس اللجنة الاستشارية لمراجعة حسابات اليونيسف |
| ٢ ٦٥١ | بانكوك/نيويورك/بانكوك | ١١ - نائب المدير التنفيذي السابق لليونسف وعضو اللجنة التوجيهية، صندوق إنهاء العنف ضد الأطفال، وحدة الصناديق الاستثمارية |
| ٧ ٠٥٢ | لشبونة/أمستردام/سنغافورة/بريسبين/سيدني/مانيلا/دي/لشبونة | ١٢ - المقرر الخاص السابق، والرئيس التنفيذي لشراكة الصرف الصحي والمياه للجميع |
| ٢ ٤٥٩ | لوس أنجلوس/نيويورك/لوس أنجلوس | ١٣ - سفير النوايا الحسنة لليونيسف |
| ٢ ٤٥٩ | لوس أنجلوس/نيويورك/لوس أنجلوس | ١٤ - ابنة سفير النوايا الحسنة لليونيسف |
| ٢ ٢٥٥ | لوس أنجلوس/نيويورك/لوس أنجلوس | ١٥ - سفير النوايا الحسنة لليونيسف |
| ٣ ٤٣٠ | كولومبو/واسوا/كولومبو | ١٦ - حقوقي وأكاديمي، سري لانكا |
| ٢ ٨٦٤ | نيودلهي/نيويورك/نيودلهي | ١٧ - الرئيس المشارك لمبادرة التعرف على العنف في مرحلة الطفولة |
| ٤ ٧٣٢ | سان فرانسيسكو/نيويورك/باريس | ١٨ - سفير النوايا الحسنة لليونيسف |
| ٨ ٢٣٥ | لندن/نيويورك/لندن | ١٩ - سفير النوايا الحسنة لليونيسف |

* لا يدل تذكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

التكلفة الإضافية
(بالولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

١ ٩٩٩	لشبونة/واشنطن العاصمة/لشبونة	المقرر الخاص السابق والرئيس التنفيذي لشراكة الصرف الصحي والمياه للجميع	٢٠ -
٣ ٩٣١	دار السلام/نيويورك/دار السلام	مدير برنامج التحصين الموسع	٢١ -
٢ ٧٦٩	جاكرتا/نيويورك/جاكرتا	مدير الرقابة الصحية والحجر الصحي والدراسات الوبائية، وزارة الصحة، إندونيسيا	٢٢ -
٣ ٠٢٣	بانكوك/دبلن/بانكوك	نائب المدير التنفيذي السابق لليونيسف وعضو اللجنة التوجيهية، صندوق إنهاء العنف ضد الأطفال، وحدة الصناديق الاستثمارية	٢٣ -
٤ ٨٨٤	غابوروني/نيويورك/غابوروني	رئيس اللجنة الاستشارية لمراجعة حسابات اليونيسف	٢٤ -
١ ٦٤٩	لشبونة/نيويورك/لشبونة	المقرر الخاص السابق والرئيس التنفيذي لشراكة الصرف الصحي والمياه للجميع	٢٥ -
٣ ٠١١	مومباي/نيويورك/مومباي	نائب رئيس اللجنة الاستشارية لمراجعة حسابات اليونيسف	٢٦ -
٣ ٠٣٩	مدريد/نيويورك/مدريد	ممثلة بارزة	٢٧ -
٣ ٠٣٩	مدريد/نيويورك/مدريد	أم الممثلة البارزة	٢٨ -
٤ ٦٩١	لشبونة/ماپوتو/لشبونة	المقرر الخاص السابق والرئيس التنفيذي لشراكة الصرف الصحي والمياه للجميع	٢٩ -
١ ٨٨٠	لوس أنجلوس/نيويورك/لوس أنجلوس	مغن وكاتب أغاني ومؤد بارز	٣٠ -
١ ٨٨٠	لوس أنجلوس/نيويورك/لوس أنجلوس	أم المغني وكاتب الأغاني والمؤدي البارز	٣١ -
١ ٨٨٠	لوس أنجلوس/نيويورك/لوس أنجلوس	مغن وكاتب أغاني ومؤد بارز	٣٢ -
١ ٦٦٧	لوس أنجلوس/نيويورك/كليفلاند	ممثلة ومغنية وراقصة بارزة	٣٣ -
٢ ٢٨٩	لوس أنجلوس/نيويورك/كليفلاند	أم الممثلة والمغنية والراقصة البارزة	٣٤ -
٤ ٨٠٠	لشبونة/برازيليا/ساو باولو/لشبونة	المقرر الخاص السابق والرئيس التنفيذي لشراكة الصرف الصحي والمياه للجميع	٣٥ -
٥ ٤٢١	لشبونة/لوساكا/جنيف/لشبونة	المقرر الخاص السابق والرئيس التنفيذي لشراكة الصرف الصحي والمياه للجميع	٣٦ -
٣ ٤٥٢	لشبونة/بانكوك/لشبونة	المقرر الخاص السابق والرئيس التنفيذي لشراكة الصرف الصحي والمياه للجميع	٣٧ -
١١٩ ٣١٥	المجموع		

المرفق التاسع*

الاستثناءات المأذون بها لصندوق الأمم المتحدة للسكان، ١ تموز/يوليه
٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية

(بدولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

الاستثناءات المأذون بها بسبب الرحلات الشاقة

٢٢٢	أستانا/مينسك/أستانا	١ - نائب في برلمان كازاخستان
٢ ٣٢٣	نيويورك/استوكهولم/نيويورك	٢ - رئيس الديوان، مقر صندوق الأمم المتحدة للسكان
الاستثناءات المأذون بها بسبب عدم توافر سبل السفر بالدرجة العادية		
١٠٢	القاهرة/الكويت	٣ - شريك استراتيجي للموارد البشرية
١٨٧	يوغياكارتا	٤ - نائب المدير الإقليمي
١٦	سيانغوغو/كيغالي	٥ - مدرب ناطق بالفرنسية بشأن المبادئ التوجيهية فيما يتعلق بالعنف القائم على نوع الجنس

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة المرموقة للمسافر

١ ٣٠٦	جنيف/نيويورك/جنيف	٦ - رئيس وزراء هايتي السابق
-------	-------------------	-----------------------------

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر

١ ٦٠٥	باماكو/جنيف/باماكو	٧ - وزير النهوض بالمرأة والطفل والأسرة، مالي
٢٧٧	باماكو/كوناكري/باماكو	٨ - وزير شؤون الشباب، مالي
٧٦١	أبيدجان/كوناكري/واغادوغو	٩ - وزير شؤون الشباب، كوت ديفوار
٢٠٠	واغادوغو/باماكو/واغادوغو	١٠ - وزير شؤون الشباب، بوركينا فاسو
٤ ٦٣٠	نيويورك/لندن/نيويورك	١١ - الرئيس التنفيذي، تحالف دوائر الأعمال العالمية في مجال الصحة
٥٤٠	باماكو/أبيدجان/باماكو	١٢ - وزير شؤون الشباب، مالي
٣ ٩٩٧	واشنطن العاصمة/نيويورك/لندن	١٣ - عضو في اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات
٤ ٥٥٦	أبيدجان/كيب تاون/أبيدجان	١٤ - المدير التنفيذي، مؤسسة مو إبراهيم
٦ ٦٥٥	لندن/نيويورك/لندن	١٥ - عضو في اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات
٦ ٤٤١	لندن/نيويورك/لندن	١٦ - عضو في اللجنة الاستشارية لمراجعة الحسابات

٣٣ ٨١٧

المجموع

* لا يدل تكبير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

المرفق العاشر*

الاستثناءات المأذون بها لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية
(بداورات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

الاستثناءات المأذون بها بسبب الحالة الصحية

- ١ - عضو في البرلمان والمجلس الوطني للمرأة، مصر ١ ١٢٥ القاهرة/أديس أبابا/القاهرة
- ٢ - عضو في البرلمان والمجلس الوطني للمرأة، مصر ١ ١٥٣ القاهرة/نيويورك

الاستثناءات المأذون بها بسبب عدم توافر سبل السفر بالدرجة العادية

- ٣ - المدير الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ٢١٠ بنما سيتي/بوغوتا/بربادوس/ بورت أوف سبين/كنغستون/مانلي

الاستثناءات المأذون بها بسبب الرحلات الشاقة

- ٤ - مستشار العلاقات مع وسائل الإعلام والاتصالات ٢ ٩٧٨ نيويورك/بانكوك

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة المرموقة للمسافر

- ٥ - الرئيس السابق لجمهورية أفريقيا الوسطى ١ ٢٤٩ بانغي/أديس أبابا
- ٦ - رئيس وزراء موزامبيق السابق ٢ ٤٧٦ مابوتو/جوهانسبرغ/نيويورك
- ٧ - الرئيس السابق لجمهورية أفريقيا الوسطى ٢ ٢٣٣ الدار البيضاء/نيويورك

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر

- ٨ - مناصرة لحقوق المرأة وزوجة رئيس منطقة الحكم الذاتي في بوغانفيل، بابوا غينيا الجديدة ٢٥ بوكا/بورت مورسبي
- ٩ - مستشار مستقل في مجال التنمية، باكستان ٢ ٦٦٩ لاهور/دي/سان خوسيه
- ١٠ - الممثل الدائم السابق لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة ٣ ٠٦٨ هونولولو/جنيف
- ١١ - حاكم منطقة العاصمة الوطنية، بابوا غينيا الجديدة ٢ ٣١٧ بورت مورسبي/نادي/لوس أنجلوس/ مكسيكو/كيتو
- ١٢ - مفوض سابق فيما يتعلق بالتمييز على أساس الجنس، حكومة أستراليا ٥ ٣٩٦ سيدني/زوريخ
- ١٣ - الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ٩١١ عمان/إسطنبول/هلسنكي
- ١٤ - الرئيس التنفيذي، شبكة All African Global Media، إثيوبيا ١ ١٠٤ أديس أبابا/نيروبي/أنتاناناريفو
- ١٥ - مستشار مستقل في مجال التنمية، باكستان ٢ ١٣٤ إسلام آباد/لندن/لاهور

* لا يدل تذكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

التكلفة الإضافية
(بالولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

١٦ -	أستاذ، معهد البحوث الاقتصادية	مكسيكو/أمستردام/دبي	٩٥٦ ٤
١٧ -	مستشار خاص، صندوق النقد الدولي	واشنطن العاصمة/دبي	٩٣٦ ٧
١٨ -	رئيس مبادرات العمل والشؤون الجنسانية، المنتدى الاقتصادي العالمي	جنيف/دبي	٩١٣ ٤
١٩ -	الرئيس التنفيذي، شركة أيكيا، سويسرا	زوريخ/دبي	٥٤٠ ٤
٢٠ -	مستشار مستقل في مجال التنمية، باكستان	لاهور/دبي	٤٥٤ ١
٢١ -	رئيس منظمة المرأة في العمل غير الرسمي: العولمة والتنظيم	دهلي/دبي	٩٠٩
٢٢ -	الرئيس التنفيذي، شبكة All African Global Media، إثيوبيا	أديس أبابا/دبي	٧٧٧
٢٣ -	وزير في الحكومة، كوستاريكا	سان خوسيه/دبي	١٤٨ ٢
٢٤ -	مستشار خاص لشؤون النساء والفتيات والتكنولوجيا، مؤسسة موزيلا	سان فرانسيسكو/تورنتو/دبي	٥٢١ ٣
٢٥ -	مثلة وناشطة في مجال المساواة في الأجر	لوس أنجلوس/واشنطن العاصمة/نيويورك	٩٩٠ ١
٢٦ -	موظف علاقات عامة للممثلة والناشطة في مجال المساواة في الأجر	لوس أنجلوس/واشنطن العاصمة/نيويورك	٩٩٠ ١
٢٧ -	الرئيس التنفيذي، شركة أيكيا، سويسرا	زوريخ/نيويورك	٥٣٥ ٦
٢٨ -	الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	عمان/نيويورك	٩٩٤ ٢
٢٩ -	وزير التنمية الاجتماعية، الأردن	عمان/نيويورك	٦٦٤ ٤
٣٠ -	الرئيس التنفيذي، شبكة All African Global Media، إثيوبيا	أديس أبابا/نيويورك	١٨٥ ٤
٣١ -	وزير في الحكومة، كوستاريكا	سان خوسيه/نيويورك	٦٧٩
٣٢ -	المديرة التنفيذية لمنظمة أوكسفام الدولية	لندن/نيويورك	٨٨٨ ٥
٣٣ -	مستشار مستقل في مجال التنمية، باكستان	لاهور/نيويورك	٣٩٩ ٣
٣٤ -	وزير المياه والصرف الصحي، النيجر	نيامي/الدار البيضاء/نيويورك	٣٧٣ ٢
٣٥ -	مؤسس صندوق تنمية المرأة في أفريقيا، نيجيريا	لاغوس/إسطنبول/نيويورك	١٤٠ ٣
٣٦ -	عضو في اللجنة الوطنية للمرأة، الهند	دهلي/سان فرانسيسكو/مكسيكو	٠٣٨ ٣
٣٧ -	رئيس بلدية الرباط، المغرب	الدار البيضاء/مدريد/مكسيكو	٧٧٣ ٤
٣٨ -	عضو مجلس الشيوخ في برلمان رواندا	كيغالي/واشنطن العاصمة	١٦٣ ٢
٣٩ -	رئيس محكمة القضايا العالية المخاطرة، غواتيمالا	غواتيمالا سيتي/واشنطن العاصمة	٥٧٤
٤٠ -	رئيس فريق الشبكة المعنية بدور المرأة الأفريقية في منع نشوب النزاعات والوساطة، الاتحاد الأفريقي	كمبالا/أديس أبابا	٧٧٣
٤١ -	وزيرة شؤون المرأة، إندونيسيا	جاكرتا/دبي/كابول	١٢٨ ٤
٤٢ -	الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	عمان/لندن/نيويورك	٤٦٣
٤٣ -	المبعوثة الخاصة لمفوض الاتحاد الأفريقي المعنية بالمرأة والسلام والأمن	جنيف/نيويورك	٦٧١ ٦
٤٤ -	وزير شؤون المساواة بين الجنسين ونماء الطفل ورعاية الأسرة، موريشيوس	موريشيوس/جوهانسبرغ/نيويورك	٠٠٦ ٦
٤٥ -	وزيرة شؤون المرأة والشؤون الجنسانية وتنمية المجتمع، زيمبابوي	هاراري/جوهانسبرغ/نيويورك	٢٥٤ ٥
٤٦ -	وزيرة شؤون المرأة والتضامن الوطني والأسرة، بوركينا فاسو	واغادوغو/باريس/نيويورك	٨٥٦ ٣

التكلفة الإضافية
(بمولارات الولايات المتحدة)

صفة المسافر	مسار الرحلة	
٤٧ - مدير شؤون المرأة والشؤون الجنسانية والتنمية، مفوضية الاتحاد الأفريقي	أديس أبابا/دبي/نيويورك	١ ٧٧١
٤٨ - رئيس لجنة حقوق الإنسان، تونس	تونس/باريس/نيويورك	١ ٥٠٧
٤٩ - نائب الرئيس السابق لزمبابوي	جوهانسبرغ/نيويورك	٦ ١٥٨
٥٠ - وزير سابق، جمهورية الكونغو الديمقراطية	كينشاسا/بروكسل/نيويورك	٣ ٧٦٠
٥١ - الممثلة الخاصة للأمين العام السابقة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح	الجزائر العاصمة/باريس/نيويورك	١ ٦٠٠
٥٢ - الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	عمان/نيويورك	٢ ٧٤٠
٥٣ - وزيرة شؤون المرأة والأسرة والطفل، تونس	تونس العاصمة/فرانكفورت/هلسنكي/ميونيخ	٦٥٠
٥٤ - المؤسس والرئيس التنفيذي، مؤسسة UNICUL International	طوكيو/دلهي	٥ ٩٣٩
٥٥ - أستاذ زائر في جامعة كوانسي غاكوين، اليابان	طوكيو/دلهي	٣ ٨٤١
٥٦ - وزير التنمية الاجتماعية، مصر	عمان/نيويورك	٣ ٣٨٠
٥٧ - وزير الصحة، جزر القمر	جزر القمر/نيويورك	٥ ٣١٠
٥٨ - الرئيس التنفيذي لمؤسسة الدعوة من أجل المرأة في أفريقيا	دار السلام/زوريخ/نيويورك	٤ ٥٨٢
٥٩ - مدير مؤسسة وحيد	جاكرتا/نيويورك	٦ ٣٥٦
٦٠ - رئيسة المجلس القومي للمرأة، مصر	القاهرة/نيويورك	٩٦٣
٦١ - وزيرة شؤون المرأة، أفغانستان	كابول/إسطنبول/نيويورك	١ ٥٥٠
٦٢ - وزيرة شؤون المرأة، أفغانستان	كابول/دبي/بانكوك	٣ ٠٣٠
٦٣ - رئيسة المجلس القومي للمرأة، مصر	أديس أبابا/القاهرة	١ ٠٥٢
٦٤ - الأمينة العامة للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	عمان/لندن/نيويورك	٢ ٦٧٧
٦٥ - المقرر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه	زغرب/أمستردام/لاهاي	٢٦٧
٦٦ - عضو مؤسس لشبكة القيادات النسائية الأفريقية	السنغال/ناميبيا/دار السلام/داكار	١ ٤٧٨
المجموع		١٩٤ ٣٥٠

المرفق الحادي عشر*

الاستثناءات المأذون بها لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين،
١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية
(بمولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

الاستثناءات المأذون بها بسبب الرحلات الشاقة

- | | | |
|-------|--------------------------------------|--|
| ٦٠٣ | جنيف/ألماني/دوشانبه/جنيف | ١ - كبير مستشاري السلامة الميدانية |
| ١ ٢٤٩ | جنيف/نيروبي/جنيف | ٢ - كبير موظفين للعلاقات الخارجية |
| ٢ ٨٦٤ | جنيف/كيغالي/جنيف | ٣ - متطوع في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين |
| ٩٧٨ | جنيف/كيغالي/جنيف | ٤ - متطوع في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين |
| ١ ٣١٠ | جنيف/لواندا/جنيف/لواندا/دوندو/لواندا | ٥ - موظف حماية |

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر

- | | | |
|-------|---|--|
| ١ ٥٨٩ | عنتيبي/جنيف/عنتيبي | ٦ - وزير في الحكومة، أوغندا |
| ٣ ٩٩٦ | نيويورك/كيغالي/نيويورك | ٧ - أميرة الأردن، عضوة في الفريق الاستشاري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المعني بالشؤون الجنسانية |
| ٦ ٩٤٧ | نيويورك/جنيف/نيروبي/جوبا/نيروبي/نيويورك | ٨ - أميرة الأردن، عضوة في الفريق الاستشاري لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المعني بالشؤون الجنسانية |
| ٣ ٦٤٧ | سان خوسيه/جنيف/سان خوسيه | ٩ - النائب الثاني لرئيس كوستاريكا |

٢٣ ١٨٣

المجموع

* لا يدل تذكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

المرفق الثاني عشر*

الاستثناءات المأذون بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ١ تموز/يوليه
٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية

(بمولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

الدرجة الأولى

الاستثناءات التي أُذن بها بسبب المكانة المرموقة للمسافر

- ١ - رئيس ترينيداد وتوباغو بورت أوف سبين/نيروبي/بورت أوف سبين ١٥ ١٨٨

درجة رجال الأعمال

الاستثناءات المأذون بها بسبب الحالة الصحية

- ٢ - خبير استشاري باريس/مانيلا/باريس ٢ ٥٤٤

الاستثناءات المأذون بها بسبب الرحلات الشاقة

- ٣ - رئيس الشراكات بين القطاعين العام والخاص، المنتدى الاقتصادي جنيف/نيروبي/جنيف ٤ ٤٥٢
العالمي

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة المرموقة للمسافر

- ٤ - رئيس غيانا جورجتاون/نيروبي/جورجتاون ١١ ٥٤١
٥ - رئيس وزراء فرنسا باريس/نيروبي/باريس ٦ ١٤٧

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر

- ٦ - سفير أوروغواي لدى الصين ورئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية بيجين/جوهانسبرغ/ليفينغستون/جوهانسبرغ ٤ ٠٣٤
هونغ كونغ/بيجين
٧ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة بروكسل/سنغافورة/بروكسل ٢ ٢٠٠
٨ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة بروكسل/نيويورك/بروكسل ٨٦٣
٩ - نائب المدير التنفيذي السابق لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، ووزير الدولة السابق، الوزارة الاتحادية لحماية المستهلك والأغذية والزراعة، ألمانيا باريس/هونولولو/باريس ٢ ١٢٢
١٠ - سفير النوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة جنيف/نيروبي/جنيف ٥ ٠٦٤
١١ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة ووزير في الحكومة، كوستاريكا سان خوسيه/ميامي/الدوحة/نيروبي/ ٨ ٧٨٧
ميامي/سان خوسيه
١٢ - وزير البيئة والموارد الطبيعية، الفلبين مانيلا/نيروبي/مانيلا ٣ ٦٠٠
١٣ - نائب رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة بغداد/الدوحة/نيروبي/الدوحة/بغداد ٤ ٨٥٠

* لا يدل تدكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

التكلفة الإضافية
(بالولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

- ١٤ - مؤسس ورئيس منظمة البدائل الإنمائية، والرئيس المشارك السابق للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- ١٥ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة ووزير في الحكومة، كوستاريكا
- ١٦ - نائب المدير التنفيذي السابق لمنظمة الأغذية والزراعة، ووزير الدولة السابق، الوزارة الاتحادية لحماية المستهلك والأغذية والزراعة، ألمانيا
- ١٧ - وزير البيئة، بيرو
- ١٨ - وزير البيئة والاقتصاد الأخضر وتغير المناخ، بوركينا فاسو
- ١٩ - وزير البيئة والتنمية المستدامة، السنغال
- ٢٠ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- ٢١ - سفير النوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
- ٢٢ - وزير البيئة والصرف الصحي، بربادوس
- ٢٣ - وزير العمل وتنمية الموارد البشرية والضمان الاجتماعي، بربادوس
- ٢٤ - وزير العمل والعلاقات العمالية، غانا
- ٢٥ - نائب المدير التنفيذي السابق لمنظمة الأغذية والزراعة، ووزير الدولة السابق، الوزارة الاتحادية لحماية المستهلك والأغذية والزراعة، ألمانيا
- ٢٦ - رئيس المجلس الاستشاري الدولي للعدالة البيئية والقاضي بالمحكمة العليا للبرازيل
- ٢٧ - وزير البيئة والموارد الطبيعية، الفلبين
- ٢٨ - سفير النوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
- ٢٩ - وزير البيئة والمياه والغابات، غينيا
- ٣٠ - وزير البيئة والمياه ومصائد الأسماك، تشاد
- ٣١ - وزير الإسكان والتخطيط المكاني والبيئة، أوروغواي
- ٣٢ - وزير السياحة والشؤون البيئية، إيسواتيني
- ٣٣ - وزير حماية الطبيعة، أرمينيا
- ٣٤ - وزير البيئة والإيكولوجيا والغابات، مدغشقر
- ٣٥ - وزير التعليم والابتكار والتنمية المستدامة، سانت لوسيا
- ٣٦ - وزير البيئة والموارد الطبيعية، غواتيمالا
- ٣٧ - وزير المياه والبيئة، اليمن
- ٣٨ - وزير البيئة والسياحة، ناميبيا
- ٣٩ - وزير الموارد الطبيعية والحفاظ على البيئة، ميانمار
- ٤٠ - وزير شؤون البيئة وتغير المناخ والموارد الطبيعية، غامبيا
- ١٤٩٠ - نيودلهي/باريس/نيودلهي
- ٤٠٩٧ - أمستردام/كوبنهاغن/لندن/ميامي/سان خوسيه
- ٤٧٦٩ - برلين/لندن/ميامي/كانكون/ميامي/لندن/برلين
- ١٩٧٧ - ليما/برلين/ليما
- ١٨٩٤ - واغادوغو/برلين/واغادوغو
- ١٦٣٢ - داكار/برلين/داكار
- ٥٦٤٠ - ليوبليانا/فرانكفورت/دالاس/مينيابوليس/لندن/بروكسل
- ٥٦٥٧ - ساو باولو/جوهانسبرغ/نيروبي/إسطنبول/جنيف
- ٤٦٥٨ - بريدجتاون/ميامي/لندن/ميامي/بريدجتاون
- ٤٦٥٨ - بربادوس/لندن/بربادوس
- ٣١٠٠ - أكرا/برلين/أكرا
- ٢٢١١ - برلين/مينيابوليس/تورنتو/برلين
- ٤٧٦٧ - برازيليا/نيروبي/بrazيليا
- ٤٦١ - مانيلا/بانكوك/مانيلا
- ٢٦٣٩ - مومباي/بروكسل/جنيف/مومباي
- ٢١٤٨ - كوناكري/جنيف/كوناكري
- ٢٩٥٠ - انجمينا/جنيف/انجمينا
- ٥٠٠٠ - مونتيفيديو/جنيف/مونتيفيديو
- ٣٣٠٤ - مانزيني/جنيف/مانزيني
- ١٢٤٦ - يريفان/جنيف/يريفان
- ٤٤٢٣ - ألتاناريفو/جنيف/ألتاناريفو
- ٢٧٦٤ - فيو فورت/جنيف/فيو فورت
- ٤٤٣٦ - غواتيمالا سيتي/جنيف/غواتيمالا سيتي
- ١٤٠٩ - القاهرة/جنيف/القاهرة
- ٣٥٠٠ - ويندهوك/جنيف/ويندهوك
- ٤٠٢٢ - ني بي تاو/جنيف/ني بي تاو
- ٢١٢٣ - بانجول/جنيف/بانجول

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٥ ٨٩٠	بالاو/جنيف/بالاو	٤١ - وزير الموارد الطبيعية والبيئة، بالاو
٣ ٢٥٦	مانايلا/جنيف/مانايلا	٤٢ - وزير البيئة والموارد الطبيعية، الفلبين
٢ ٢٧٢	أديس أبابا/جنيف/أديس أبابا	٤٣ - وزير الدولة، وزارة البيئة والغابات وتغير المناخ، إثيوبيا
٢ ٥٦٠	ليبرفيل/جنيف/ليبرفيل	٤٤ - وزير الغابات ومصائد الأسماك والبيئة، غابون
٢ ٨٩٠	ليما/جنيف/ليما	٤٥ - وزير البيئة، بيرو
٧٩٧	نيودلهي/بانكوك/نيودلهي	٤٦ - الرئيس المشارك السابق للفرق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة
٧٩٤	مانايلا/بانكوك/مانايلا	٤٧ - وزير البيئة والموارد الطبيعية، الفلبين
٢ ١١١	ياوندي/جنيف/ياوندي	٤٨ - وزير البيئة وحماية الطبيعة، الكاميرون
١ ٤٦٩	جيبوتي/جنيف/جيبوتي	٤٩ - وزير الموانئ والعمارة والبيئة، جيبوتي
١ ٣٩٠	بنوم بنه/جنيف/بنوم بنه	٥٠ - وزير البيئة، كمبوديا
١ ٨٥٦	باستير/جنيف/باستير	٥١ - وزير الزراعة، سانت كيتس ونيفس
١ ٦٠٢	ماسيرو/جنيف/ماسيرو	٥٢ - وزير السياحة والبيئة والثقافة، ليسوتو
١ ٦٠٠	عمان/جنيف/عمان	٥٣ - وزير البيئة، الأردن
١ ٢٨٠	أكرا/جنيف/أكرا	٥٤ - وزير البيئة والعلوم والتكنولوجيا، غانا
١ ٦٦١	برازيليا/جنيف/برازيليا	٥٥ - وزير البيئة، البرازيل
٨ ٢٠٠	بايريكي تاراوا/جنيف/بايريكي تاراوا	٥٦ - وزير البيئة والأراضي والزراعة، كيريباس
٢ ٩٧٣	أبوجا/جنيف/أبوجا	٥٧ - وزير البيئة، نيجيريا
٣ ٧٣٢	لوساكا/جنيف/لوساكا	٥٨ - وزير تنمية الموارد المائية والصرف الصحي والبيئة، زامبيا
٢ ٣٥٦	بوغوتا/جنيف/بوغوتا	٥٩ - وزير تنمية الموارد المائية والصرف الصحي والبيئة، كولومبيا
٢ ٦٧٠	نيروبي/بانكوك/نيروبي	٦٠ - الممثل الدائم لباكستان لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ونائب رئيس مكتب لجنة الممثلين الدائمين
٢ ٤٠١	عنتيبي/جنيف/عنتيبي	٦١ - وزير المياه والبيئة، أوغندا
٢ ٤٥٠	سان خوسيه/نيويورك/سان خوسيه	٦٢ - رئيس مكتب جمعية الأمم المتحدة للبيئة ووزير في الحكومة، كوستاريكا
١ ٠٥٠	انجامينا/جنيف/انجامينا	٦٣ - وزير البيئة ومصائد الأسماك، تشاد
١ ٩٦٨	ماليه/جنيف/ماليه	٦٤ - وزير الدولة لشؤون البيئة والطاقة، ملديف
٢ ١٧٣	واغادوغو/جنيف/واغادوغو	٦٥ - وزير البيئة والاقتصاد الأخضر وتغير المناخ، بوركينا فاسو
١ ٨٩٣	أولانباتار/أوساكا/أولانباتار	٦٦ - الرئيس السابق لجمعية الأمم المتحدة للبيئة والوزير السابق، منغوليا
٤ ٣٨٥	القاهرة/أوساكا/القاهرة	٦٧ - وزير البيئة، مصر
٩٣٠	كاتماندو/جنيف/كاتماندو	٦٨ - وزير البيئة والموارد الطبيعية، نيبال
٢ ٩٣١	دنباسار/مانايلا/دنباسار	٦٩ - سفير النوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
١ ٣٠٧	غابوروني/جنيف/غابوروني	٧٠ - وزير البيئة والموارد الطبيعية والحفاظ على الطبيعة والسياحة، بوتسوانا
٢ ٠٢٤	نيودلهي/أوساكا/نيودلهي	٧١ - عضو في البرلمان، الهند

التكلفة الإضافية
(بالولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

- ٧٢ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة ووزير في الحكومة، كوستاريكا سان خوسيه/جنيف/سان خوسيه ٢ ٩٢٥
- ٧٣ - نائب المدير التنفيذي السابق لمنظمة الأغذية والزراعة، ووزير الدولة السابق، الوزارة الاتحادية لحماية المستهلك والأغذية والزراعة، ألمانيا برلين/تورنتو/برلين ٣ ٢٩٠
- ٧٤ - عضو في اللجنة التنفيذية للمنتدى الاقتصادي العالمي جنيف/نيروبي/جنيف ٤ ٤٥٢
- ٧٥ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ليوبليانا/ليما/بروكسل ٥ ٧٦٤
- ٧٦ - وزير، ترينيداد وتوباغو بورت أوف سين/نيروبي/بورت أوف سين ٦ ٢٤٨
- ٧٧ - وزير البيئة والموارد الطبيعية، الفلبين مانيلا/نيروبي/مانيلا ١ ٧٤٥
- ٧٨ - نائب رئيس الوزراء، ساموا ملبورن/نيروبي/آبيا ٤ ٠٥٠
- ٧٩ - مغن وكاتب أغان بارز جرى تعيينه ليكون سفير نوايا حسنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لندن/نيروبي/لندن ٣ ٢٣٥
- ٨٠ - عضو في الفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة أمستردام/ليما/أمستردام ٦ ٠٩١
- ٨١ - ملاح فضائي، الهند كويمباتور/نيروبي/كويمباتور ٢ ٧٢٠
- ٨٢ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة برازيليا/ليما/برازيليا ٢ ٧٠٠
- ٨٣ - رئيس مكتب خبراء الاقتصاد في مجال الإحصاءات الوطنية، الفريق العامل لندن/واشنطن العاصمة/لندن ٣ ٦١٧
- ٨٤ - كبير مستشارين، وزارة البيئة، الأردن عمان/واشنطن العاصمة/عمان ٢ ٠٠٧
- ٨٥ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة ووزير في الحكومة، كوستاريكا سان خوسيه/نيروبي/سان خوسيه ٧ ٤٢٨
- ٨٦ - مخرج الفيلمين الوثائقيين *Ice Chasing* و *Coral Chasing* سان فرانسيسكو/نيروبي/دينفر ٧ ٩٦١
- ٨٧ - ملاح فضائي من الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء، الولايات المتحدة الأمريكية إنديانابوليس/نيروبي/هيوستن ٨ ٠٥٠
- ٨٨ - سفير النوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مومباي/نيروبي/مومباي ٢ ١٠٠
- ٨٩ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة بروكسل/نيروبي/بروكسل ٥ ٤١٦
- ٩٠ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة ريو دي جانيرو/نيروبي/ريو دي جانيرو ٦ ٤١٦
- ٩١ - مؤسسة مؤسسة بيانكا جاجر لحقوق الإنسان لندن/جنيف/لندن ٣٦٠
- ٩٢ - المبعوثة الخاصة لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي المعنية بالمرأة والسلام والأمن جنيف/دبي/نيروبي/القاهرة/جنيف ٤ ٨١٦
- ٩٣ - وزير التنمية الزراعية والريفية والبحرية، الإدارة الوطنية للكوارث، وخدمات الأرصاد الجوية، فيجي نادي/أبو ظبي ٣ ٩٧٠
- ٩٤ - سفير النوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة مومباي/بانكوك/مومباي ٤٩٠
- ٩٥ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة ووزير في الحكومة، إستونيا تالين/نيروبي/تالين ٥ ٠٩٥
- ٩٦ - عضو في الفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة أمستردام/شينزين/أمستردام ٢ ٤٢٩
- ٩٧ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة برازيليا/شينزين/برازيليا ٣ ٢٠٧
- ٩٨ - الرئيس المشارك للفريق الدولي المعني بالموارد، برنامج الأمم المتحدة للبيئة بروكسل/شينزين/بروكسل ٢ ٣٣٤

التكلفة الإضافية
(بملاوات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

٢ ٥٤٩	لندن/فيينا/واوا/لندن	٩٩ - سفير النوايا الحسنة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
١ ٥٥٨	برلين/نيودلهي/برلين	١٠٠ - وزير دولة سابق، الوزارة الاتحادية لحماية المستهلك والأغذية والزراعة، ألمانيا
٤ ٢٩٩	تالين/نيويورك/تالين	١٠١ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة
٢ ٨٠٠	لندن/مومباي/لندن	١٠٢ - مذيع وكاتب بارز
٢ ٣٦١	نيروبي/بيجين/نيروبي	١٠٣ - رئيس محكمة، محكمة البيئة والأراضي، كينيا
٣ ٦٠٦	أكرا/بيجين/أكرا	١٠٤ - قاض في المحكمة العليا لغانا
٧ ٤١٢	بريدجتاون/نيروبي/بريدجتاون	١٠٥ - نائب رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة
٢ ٣٣٦	أديس أبابا/نيروبي/أديس أبابا	١٠٦ - نائب رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة
٣ ٧٢١	سان خوسيه/باريس/برلين/باريس/بنما سيتي/سان خوسيه	١٠٧ - رئيس جمعية الأمم المتحدة للبيئة
٣ ٣٨٣	لاغوس/جنيف/لاغوس	١٠٨ - وزير سابق لتكنولوجيا الاتصالات، نيجيريا
٣ ٠٠٩	نواكشوط/جنيف/نواكشوط	١٠٩ - وزير البيئة والتنمية المستدامة، موريتانيا
٢ ٦٠٠	جوبا/جنيف/جوبا	١١٠ - وزير البيئة والحراجة، جنوب السودان
٢ ٥٠٠	ليلونغوي/جنيف/ليلونغوي	١١١ - وزير التعليم والعلم والتكنولوجيا، ملاوي
٢ ٥٠٠	أبيدجان/جنيف/أبيدجان	١١٢ - وزير الصحة والبيئة، كوت ديفوار
٢ ١١٠	كمبالا/جنيف/كمبالا	١١٣ - وزير المياه والبيئة، أوغندا
٢ ٠٧٠	سينو/جنيف/سينو	١١٤ - وزير البيئة، مالي
٢ ٠٢٠	بنغازي/جنيف/بنغازي	١١٥ - وزير البيئة والاستدامة، بنن
١ ٥٠٠	الدار البيضاء/جنيف/الدار البيضاء	١١٦ - كاتبة الدولة لدى وزير الطاقة والمعادن والتنمية المستدامة، المغرب
٧٠٠	سرايفو/جنيف/سرايفو	١١٧ - نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير التجارة الخارجية والعلاقات الاقتصادية، البوسنة والهرسك
٣٩٥ ١٨٨	المجموع	

المرفق الثالث عشر*

الاستثناءات المأذون بها لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية،
١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية (بملاوات الولايات المتحدة)	مسار الرحلة	صفة المسافر
درجة رجال الأعمال		
الاستثناءات المأذون بها بسبب الحالة الصحية		
١ ٥٠٠	سان فرانسيسكو، كوالالمبور، فيينا	١ - رئيس منظمة تمكين المعوقين في العالم
١ ٥٠٠	سان فرانسيسكو، كوالالمبور، فيينا	٢ - مرافق سفر رئيس منظمة تمكين المعوقين في العالم
الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر		
١ ١٩١	بيروت/إسطنبول/باريس/إسطنبول/بيروت	٣ - وزير التخطيط، لبنان
٤ ١٢٠	نيروبي/كوالالمبور/نيروبي	٤ - صحفي بارز وشخصية تلفزيونية
٤ ١٢٠	برشلونة/كوالالمبور/برشلونة	٥ - المدير التنفيذي السابق لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
٢ ٢٠٠	نيروبي/كوالالمبور/نيروبي	٦ - صحفي بارز وشخصية تلفزيونية
١٤ ٦٣١	المجموع	

* لا يدل تدكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

المرفق الرابع عشر*

الاستثناءات المأذون بها لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات
والجريمة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية

(بلولايات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

الاستثناءات المأذون بها بسبب عدم توافر سبل السفر بالدرجة العادية

- ١ - منسق برامج، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فريق التعلم الإلكتروني العالمي القدس/عمان/القاهرة/شرم الشيخ/ ١٠٩ القاهرة/عمان/القدس
- ٢ - موظف لشؤون الإبلاغ ووضع المشاريع، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مكتب البرامج في القدس الشرقية القدس/عمان/القاهرة/شرم الشيخ/ ١٠٩ القدس
- ٣ - مدير مشاريع وطني، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مكتب البرامج في القدس الشرقية القدس/عمان/القاهرة/شرم الشيخ/ ١٠٩ القدس
- ٤ - الممثل الإقليمي لآسيا الوسطى طشقند/بيشكيك/ألماتي/طشقند ٤٧

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة المرموقة للمسافر

- ٥ - رئيس وزراء مدغشقر مدغشقر/سري لانكا/مدغشقر ١ ١٨٨

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر

- ٦ - وزير الداخلية والإعلام واللامركزية، جزر القمر جزر القمر/سري لانكا/جزر القمر ٢ ٢٩٠
- ٧ - وزير الداخلية ومراقبة المخدرات الاتحادي، باكستان باكستان/سري لانكا/باكستان ٢ ٤١٤
- ٨ - وزير في الحكومة، أفغانستان كابول/دوشانبي/كابول ٨٧٠
- ٩ - نائب وزير الداخلية، موزامبيق موزامبيق/سري لانكا/موزامبيق ٩٤٤
- ١٠ - سفير نوايا حسنة سابق لدى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ميلانو/أمستردام/ليما/لاباز/ليما/ ٦ ١١٤ أمستردام/ميلانو
- ١١ - وزير الشؤون الداخلية، بنغلاديش دكا/سري لانكا ٢ ٩٦٤
- ١٢ - وزير الشؤون الداخلية، جمهورية تنزانيا المتحدة جمهورية تنزانيا المتحدة/سري لانكا ١ ٧٢٤
- ١٣ - سفير نوايا حسنة سابق لدى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ميلانو/أمستردام/ليما/لاباز/ليما/ ٣ ١٣٦ أمستردام/ميلانو
- ١٤ - وزير مكافحة المخدرات، أفغانستان كابول/دبي/طهران/كابول ٣٦١
- ١٥ - وزير مكافحة المخدرات، أفغانستان كابول/دبي/كابول ١ ٤٢٠
- ١٦ - كبير قضاة دائرة الاختصاص القضائي المطلق، محاكم العدل الملكية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية لندن/سيشيل/لندن ٣ ١٦٠

* لا يدل تذكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

التكلفة الإضافية (بالولايات الولايات المتحدة)	مسار الرحلة	صفة المسافر
١ ٩٥٤	نيامي/باريس/فيينا/باريس/نيامي	١٧ - وزير العدل، النيجر
٢٥٧	سيشيل/سري لانكا/سيشيل	١٨ - وزير الشؤون الداخلية، سيشيل
٣٧٥	ملديف/سري لانكا/ملديف	١٩ - نائب وزير الشؤون الداخلية، ملديف
٢ ٤٤٠	نيامي/باريس/فيينا/باريس/نيامي	٢٠ - وزير العدل، النيجر
١ ٨٦٥	كابول/دبي/عشق آباد/دبي/كابول	٢١ - وزير مكافحة المخدرات، أفغانستان
١ ٨٤٧	كولومبو/فيينا/كولومبو	٢٢ - رئيس الديوان، مكتب رئيس الوزراء، سري لانكا
٢ ٢٨٣	موزامبيق/فيينا/موزامبيق	٢٣ - نائب وزير الداخلية، موزامبيق
٩٤٠	كابول/زغرب/كابول	٢٤ - وزير مكافحة المخدرات، أفغانستان
٣٨ ٩٢٠		المجموع

المرفق الخامس عشر*

الاستثناءات المأذون بها للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ١ تموز/يوليه
٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية
(بمولارات الولايات المتحدة)

مسار الرحلة

صفة المسافر

درجة رجال الأعمال

الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر

٣ ٨٦٥	تورنتو/أمستردام/تورنتو	١ - قاض، محكمة الاستئناف، كندا
٤ ٠٨٩	تورنتو/أمستردام/تورنتو	٢ - قاض، محكمة الاستئناف، كندا
١٩١	لندن/أمستردام/لندن	٣ - الممثل السامي السابق المعني بالبوسنة والهرسك
١ ١٠٦	نيويورك/أمستردام/بانجول	٤ - كبير القضاة، غامبيا
٢ ٢١٠	بانجول/أمستردام/بروكسل/بانجول	٥ - كبير القضاة، غامبيا
١ ٨٠٠	بانجول/أمستردام/بروكسل/بانجول	٦ - كبير القضاة، غامبيا
١٣ ٢٦١		المجموع

* لا يدل تذكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكور فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

المرفق السادس عشر*

الاستثناءات المأذون بها للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين
الجنائيتين، ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨

التكلفة الإضافية (بملاوات الولايات المتحدة)	مسار الرحلة	صفة المسافر
		درجة رجال الأعمال
		الاستثناءات المأذون بها بسبب المكانة البارزة للمسافر
٥ ٧٩٠	كانبيرا/أمستردام/كانبيرا	موظف اتصال سابق، قوة الأمم المتحدة للحماية
٥ ٧٩٠		المجموع

* لا يدل تذكير صفة المسافر الواردة في الجدول على المذكر فقط، بل هو يشمل المؤنث والمذكر حسب الحالة.

المرفق السابع عشر

موجز درجات السفر بالطائرة المعمول بها فيما يخص مختلف أنواع المسافرين/فئات السفر في الأمم المتحدة

نوع المسافر	النوع الفرعي للمسافر	فئة السفر	درجات السفر
الموظفون	نائبة الأمين العام، ووكيل الأمين العام، والأمين العام المساعد (وأفراد الأسرة المستحقون)	الجميع	درجة رجال الأعمال
أدنى من مستوى الأمين العام المساعد (وأفراد الأسرة المستحقون)	- جميع المهام الرسمية (باستثناء السفر لأغراض التدريب، وعمليات الإجلاء الطبي والأمني)	الدرجة الاقتصادية، إذا كانت الرحلة أقل من ٩ ساعات (مباشرة) أو ١١ ساعة (غير مباشرة)؛ ودرجة رجال الأعمال إذا كانت أعلى من العتبتين المذكورتين	
	- سفر الموارد البشرية (على سبيل المثال، عند التعيين أو الانتداب أو انتهاء الخدمة، وما إلى ذلك)	الدرجة الاقتصادية	
	- السفر في المهام الرسمية لأغراض التدريب، وعمليات الإجلاء الطبي والأمني	الدرجة الأولى	
	- استحقاقات السفر (مثل إجازة زيارة الوطن وزيارة الأسرة)	الجميع	
الأمين العام (وأفراد الأسرة المستحقون)		الجميع	الدرجة الأولى
رئيس الجمعية العامة		الجميع	الدرجة الأولى
مسافرو الأمم المتحدة الآخرون ^(أ)		الجميع	الدرجة الاقتصادية
المأذون لهم من غير الموظفين			

(أ) تستند معايير تحديد درجات السفر بالطائرة لأعضاء الهيئات و/أو الهيئات الفرعية واللجان بأنواعها والمجالس التابعة للأمم المتحدة إلى أحكام نشرة الأمين العام ST/SGB/107/Rev.6.